

المملكة المغربية

# الحرية الرسمية

## النشرة العامة

| بيان النشرات                                       | تعريفة الاشتراك |           | يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية<br>الرباط - شالة<br>الهاتف : 0537.76.50.24 - 0537.76.50.25<br>0537.76.54.13<br>الحساب رقم :<br>310 810 1014029004423101 33<br>المفتوح بالخزينة الإقليمية بالرباط<br>في إسم المحاسب المكلف بمداخيل<br>المطبعة الرسمية |
|----------------------------------------------------|-----------------|-----------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|                                                    |                 |           |                                                                                                                                                                                                                                                       |
|                                                    | في المغرب       | في الخارج |                                                                                                                                                                                                                                                       |
| سنة                                                | سنة             | سنة أشهر  |                                                                                                                                                                                                                                                       |
| النشرة العامة .....                                | 250 درهما       | 400 درهم  | فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج                                                                                                                                                                                                                   |
| نشرة الترجمة الرسمية .....                         | 150 درهما       | 200 درهم  | عن الطريق العادي أو عن طريق الجو                                                                                                                                                                                                                      |
| نشرة الاتفاقيات الدولية .....                      | 150 درهما       | 200 درهم  | أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى                                                                                                                                                                                                                     |
| نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية ..... | 250 درهما       | 300 درهم  | مبالغ التعريفة المنصوص عليها يمنته                                                                                                                                                                                                                    |
| نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري .....     | 250 درهما       | 300 درهم  | مصاريف الإرسال كما هي محددة في                                                                                                                                                                                                                        |
|                                                    |                 |           | النظام البريدي الجاري به العمل.                                                                                                                                                                                                                       |

تدرج في هذه النشرة القوانين والنصوص التنظيمية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية  
الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

| صفحة | فهرست                                                                                                                                                             | نصوص عامة                                                                                                                                      |
|------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 4469 | قرار لوزير الداخلية رقم 1331.24 صادر في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024)<br>بإحداث اثنتي عشرة (12) دائرة حضرية وسبع وأربعين (47) ملحقة<br>إدارية بجماعة فاس.....       | إحداث المقاولات بطريقة إلكترونية وموأكبتها.                                                                                                    |
| 4470 | قرار لوزير الداخلية رقم 1332.24 صادر في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024)<br>بإحداث خمس (5) دوائر حضرية وعشرين (20) ملحقة إدارية بجماعة<br>مكناس.....                   | مرسوم رقم 2.22.92 صادر في 13 من شوال 1445 (22 أبريل 2024) بتحديد<br>كيفية وإجراءات إحداث المقاولات بطريقة إلكترونية وموأكبتها.....             |
| 4470 | قرار لوزير الداخلية رقم 1333.24 صادر في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024)<br>بإحداث ملحقتين إداريتين اثنتين (2) بجماعة عين تاوجطات.....                                 | التقسيم الإداري للمملكة.                                                                                                                       |
| 4471 | قرار لوزير الداخلية رقم 1334.24 صادر في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024)<br>بإحداث أربع (4) ملحقات إدارية بجماعة الصخيرات.....                                         | مرسوم رقم 2.24.461 صادر في 2 محرم 1446 (8 يوليو 2024) بإحداث دوائر<br>وقيادات جديدة.....                                                       |
| 4471 | قرار لوزير الداخلية رقم 1335.24 صادر في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024)<br>بإحداث ثلاث (3) دوائر حضرية وثمان (8) ملحقات إدارية بالمقاطعة<br>الجماعية لسيدي عثمان..... | قرار لوزير الداخلية رقم 1330.24 صادر في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024)<br>بإحداث ست (6) دوائر حضرية وثلاثين (30) ملحقة إدارية بجماعة<br>طنجة..... |

| صفحة                                                                                                                                                                                                                                                                                              | صفحة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| مرسوم رقم 2.24.536 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «بيكضاض» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أيت وابلج بدائرة أفا بإقليم طاطا، الجاري على ملك الجماعة السلالية تمززارت.....                                                              | قرار لووزير الداخلية رقم 1336.24 صادر في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024) بإحداث ملحقتين إداريتين اثنتين (2) بجماعة قلعة مكونة.....                                                                                                                                                                                                        |
| 4477                                                                                                                                                                                                                                                                                              | 4472                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
| مرسوم رقم 2.24.537 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت حميد أفلا» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسكي بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت حميد نوفلا.....                                              | قرار لووزير الداخلية رقم 1337.24 صادر في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024) بإحداث ثلاث (3) ملحقات إدارية بجماعة زاكورة.....                                                                                                                                                                                                                 |
| 4478                                                                                                                                                                                                                                                                                              | 4472                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
| مرسوم رقم 2.24.538 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ديزكاغن» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسكي بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت وكاز.....                                                          |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       |
| 4478                                                                                                                                                                                                                                                                                              |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       |
| مرسوم رقم 2.24.539 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ازكار» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أسكاون بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ازكار.....                                                             |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       |
| 4479                                                                                                                                                                                                                                                                                              | 4473                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
| مرسوم رقم 2.24.540 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تاكنايت» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تازوطة بدائرة صفرو بإقليم صفرو، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت رحو زكان.....                                                          | مرسوم رقم 2.24.528 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «أدرار، إغيل وتبحرت» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة إغرم نوكدال بدائرة أمرزكان بإقليم ورزازات، الجاري على ملك الجماعات السلالية تماسست وتويريرت وزاوية سيدي ايدار وتمزيرت وبعاكض واوري وتيزي اماغودن ادقي وتزوغرين..... |
| 4479                                                                                                                                                                                                                                                                                              | 4473                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
| مرسوم رقم 2.24.541 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «امكرض اكرضن» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة سكساوة بدائرة امي ننانوت بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، ازروملن اوفور، تيريست اسقال).....   | مرسوم رقم 2.24.529 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «خسوان» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تاكونيت بدائرة زاكورة بإقليم زاكورة، الجاري على ملك الجماعة السلالية خسوان.....                                                                                                  |
| 4480                                                                                                                                                                                                                                                                                              | 4473                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
| مرسوم رقم 2.24.542 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «انس» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة سكساوة بدائرة امي ننانوت بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، ازروملن، اوفور، تيريست، اسقال).....         | مرسوم رقم 2.24.530 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «واوكلوت 01» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تازارين بدائرة أكندز بإقليم زاكورة، الجاري على ملك الجماعة السلالية المشان.....                                                                                             |
| 4481                                                                                                                                                                                                                                                                                              | 4474                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
| مرسوم رقم 2.24.543 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ازران» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة سكساوة بدائرة امي ننانوت بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، ازروملن، اوفور، تيريست، اسقال).....       | مرسوم رقم 2.24.531 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «واوكلوت 02» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تازارين بدائرة أكندز بإقليم زاكورة، الجاري على ملك الجماعة السلالية المشان.....                                                                                             |
| 4481                                                                                                                                                                                                                                                                                              | 4474                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
| مرسوم رقم 2.24.544 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «افري تلتوار» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة سكساوة بدائرة امي ننانوت بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، تيريست، ازروملن، اوفور، اسقال)..... | مرسوم رقم 2.24.532 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تكوجكالت ايت تكي 3» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تمنارت بدائرة أفا بإقليم طاطا، الجاري على ملك الجماعة السلالية تكوجكالت ايت تكي.....                                                                                |
| 4482                                                                                                                                                                                                                                                                                              | 4475                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
| مرسوم رقم 2.24.545 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «امين تمنارت» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة سكساوة بدائرة امي ننانوت بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، تيريست، ازروملن، اوفور، اسقال)..... | مرسوم رقم 2.24.533 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ام الرجييم» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أديس بدائرة طاطا بإقليم طاطا، الجاري على ملك الجماعات السلالية تورسولت وتك الريح وام الكردان والعيون...                                                                     |
| 4483                                                                                                                                                                                                                                                                                              | 4475                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
|                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | مرسوم رقم 2.24.534 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «انغريف 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أديس بدائرة طاطا بإقليم طاطا، الجاري على ملك الجماعة السلالية انغريف.....                                                                                                     |
|                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | 4476                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
|                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | مرسوم رقم 2.24.535 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «سوق ارماد الشريكي» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أديس بدائرة طاطا بإقليم طاطا، الجاري على ملك الجماعات السلالية تورسولت وام الكردان وتكريح والعيون.....                                                               |
|                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | 4476                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |

## نصوص خاصة

### تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري.

| صفحة                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | صفحة                                                                                                                                                                                                                                                                   |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| مرسوم رقم 2.24.567 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «خندق أشرو» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة دار الشاوي بدائرة طنجة بعمالة طنجة - أصيلة، الجاري على ملك الجماعة السلالية مدشر المنزل.....                                                 | مرسوم رقم 2.24.546 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «الشمارخ» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة مصغرة ايت يدين بدائرة الخميسات بإقليم الخميسات، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت ولال.....                   |
| 4489                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | 4483                                                                                                                                                                                                                                                                   |
| مرسوم رقم 2.24.582 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «الديزة» الواقع بالنفوذ الترابي للملحقة الإدارية الرابعة بباشوية مرتيل بعمالة المضيق - الفينديك، الجاري على ملك الجماعة السلالية اقتيقرة - المعاصم - الديزة.....                       | مرسوم رقم 2.24.557 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ثلاث نتدانت» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أوزبوة بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ثلاث نتدانت.....                      |
| 4490                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | 4484                                                                                                                                                                                                                                                                   |
| مرسوم رقم 2.24.583 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «أراضي الجموع لقبيلة ايت امحمد القطعة رقم 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تغزوت بدائرة تنغير بإقليم تنغير، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت امحمد.....                             | مرسوم رقم 2.24.558 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت واغن» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أوزبوة بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت واغن.....                            |
| 4490                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | 4484                                                                                                                                                                                                                                                                   |
| مرسوم رقم 2.24.584 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «المريجة الفقائية» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية المريجة الفوقائية.....                                             | مرسوم رقم 2.24.559 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت غلت» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أوزبوة بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت غلت.....                              |
| 4491                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | 4485                                                                                                                                                                                                                                                                   |
| مرسوم رقم 2.24.585 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «أراضي الجموع لقبيلة ايت المسكين» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تغزوت بدائرة تنغير بإقليم تنغير، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت المسكين.....                                      | مرسوم رقم 2.24.560 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ملك ايحي نتركي» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أوزبوة بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايحي نتركي.....                    |
| 4491                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | 4486                                                                                                                                                                                                                                                                   |
| مرسوم رقم 2.24.586 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «اسداد قطعة 1 و 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية اسداد.....                                                         | مرسوم رقم 2.24.561 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «أمريد» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسكي بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ازار.....                                     |
| 4492                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | 4486                                                                                                                                                                                                                                                                   |
| مرسوم رقم 2.24.587 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «الكاف» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية الكاف.....                                                                    | مرسوم رقم 2.24.562 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تكموننت امغرون» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسكي بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت حميد (تنكاوت، تمزيت، دوزرو)..... |
| 4492                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | 4487                                                                                                                                                                                                                                                                   |
| مرسوم رقم 2.24.588 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت زينب 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أمرزكان بدائرة أمرزكان بإقليم ورزازات، الجاري على ملك الجماعات السلالية اسفالو، تمداخت، واونسمت، تزلفت، تايفست، تكرت، ايت فارس، تمكوشت..... | مرسوم رقم 2.24.563 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ملك احلوشن انامر نودرار» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسكي بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية انامر نودرار.....           |
| 4493                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | 4487                                                                                                                                                                                                                                                                   |
| مرسوم رقم 2.24.589 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «عين اجديوي» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة احد غربية بدائرة أصيلة بعمالة طنجة - أصيلة، الجاري على ملك الجماعة السلالية الكحاوشة عين بنعمر عين جديوي.....                               | مرسوم رقم 2.24.564 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت ربعة» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أوزبوة بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت ربعة.....                            |
| 4493                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | 4488                                                                                                                                                                                                                                                                   |
| مرسوم رقم 2.24.590 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «مريامة» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت حمو بن لحسن.....                                                         | مرسوم رقم 2.24.565 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت تالي» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أوزبوة بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت تلي.....                             |
| 4494                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | 4488                                                                                                                                                                                                                                                                   |
|                                                                                                                                                                                                                                                                                                       | مرسوم رقم 2.24.566 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت سليمان» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أسكاون بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت سليمان.....                        |
|                                                                                                                                                                                                                                                                                                       | 4489                                                                                                                                                                                                                                                                   |

| صفحة | صفحة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |
|------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 4519 | مرسوم رقم 2.24.591 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «الكحاشة» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة احد غربية بدائرة أصيلة بعمالة طنجة - أصيلة، الجاري على ملك الجماعة السلالية الكحاشة عين بنعمر عين جديوي.....                                                             |
| 4526 | مرسوم رقم 2.24.592 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «بوتجسس» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت حمو بن لحسن.....                                                                                   |
| 4529 | مرسوم رقم 2.24.593 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تاورة» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت بن وادفل (تاورة).....                                                                               |
| 4532 | مرسوم رقم 2.24.594 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «قصر تمسلمت» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية تمسلمت.....                                                                                        |
| 4534 | مرسوم رقم 2.24.595 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تمسلمت سهب الجير» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية تمسلمت (سهب الجير)....                                                                       |
|      | مرسوم رقم 2.24.596 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «اكдал المريجة التحتانية» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت بن وادفل (المريجة التحتانية).....                                                 |
|      | مرسوم رقم 2.24.597 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «امردول نومراد 1» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تازارين بدائرة أكدز بإقليم زاكورة، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت بوداود.....                                                                               |
|      | مرسوم رقم 2.24.598 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «راس الجبل 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أيت وابلي بدائرة أفا بإقليم طاطا، الجاري على ملك الجماعة السلالية اكضي.....                                                                                          |
|      | مرسوم رقم 2.24.599 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «امردول نومراد 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تازارين بدائرة أكدز بإقليم زاكورة، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت بوداود.....                                                                               |
|      | منح قطع محدثة بعقارات تابعة لجماعات سلالية.                                                                                                                                                                                                                                                                                     |
|      | قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2617.23 صادر في 8 ربيع الآخر 1445 (24 أكتوبر 2023) بمنح قطع محدثة بعقار تابع للجماعة السلالية «السجع تافرطة» الواقع داخل دائرة الري ملوية بإقليم تاوريرت.....                                                                       |
| 4519 | قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2760.23 صادر في 23 من ربيع الآخر 1445 (8 نوفمبر 2023) بمنح قطع محدثة بعقار تابع للجماعة السلالية «أيت إيمور»، الواقع داخل دائرة الري بالحوز بعمالة مراكش.....                                                                       |
| 4526 | قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 697.24 صادر في فاتح رمضان 1445 (12 مارس 2024) بمنح قطع محدثة بعقار تابع للجماعة السلالية «أولاد اكييل» الواقع داخل دائرة الري اللكوس بإقليم القنيطرة.....                                                                           |
| 4529 | قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 698.24 صادر في فاتح رمضان 1445 (12 مارس 2024) بمنح قطع محدثة بعقار تابع للجماعة السلالية «الشوافع» الواقع داخل دائرة الري اللكوس بإقليم القنيطرة.....                                                                               |
| 4532 | قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 699.24 صادر في فاتح رمضان 1445 (12 مارس 2024) بمنح قطع محدثة بعقار تابع للجماعة السلالية «الشوافع» الواقع داخل دائرة الري اللكوس بإقليم القنيطرة.....                                                                               |
| 4534 | قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 700.24 صادر في فاتح رمضان 1445 (12 مارس 2024) بمنح قطع محدثة بعقار تابع للجماعة السلالية «الدلالة» الواقع داخل دائرة الري اللكوس بإقليم القنيطرة.....                                                                               |
|      | اعتماد لتسويق البذور والأغراس.                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
| 4538 | قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1568.24 صادر في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024) باعتماد مشتل «EL KHATABI» لتسويق الأغراس المعتمدة للزيتون والكروم والتين والرمان والخروب والتفاحيات والبذور والأغراس المعتمدة للورديات ذات النواة والأغراس المعتمدة للأصناف المنتجة للفواكه الحمراء..... |
| 4539 | قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1569.24 صادر في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024) باعتماد مشتل «OUTOUKART BRAHIM» لتسويق الأغراس المعتمدة للزيتون والكروم والتين والتين الشوكي والرمان والخروب والأركان والتفاحيات والبذور والأغراس المعتمدة للورديات ذات النواة.....                      |
| 4540 | قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1570.24 صادر في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024) باعتماد مشتل «KAWTAR» لتسويق الأغراس المعتمدة للزيتون والكروم والتين والتين الشوكي والرمان والخروب والأركان والتفاحيات والبذور والأغراس المعتمدة للورديات ذات النواة.....                                |
| 4541 | قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1571.24 صادر في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024) باعتماد شركة «TAMAZIGHT POUR CEREALES ET LEGUMINEUSES» لتسويق البذور المعتمدة للأرز.....                                                                                                                 |
| 4542 | قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1572.24 صادر في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024) باعتماد شركة «LEADER FOOD» لتسويق الأغراس المعتمدة للبطاطس.....                                                                                                                                          |

## نظام موظفي الإدارات العامة

## نصوص خاصة

## وزارة الداخلية.

قرار لوزير الداخلية رقم 1641.24 صادر في 28 من ذي القعدة 1445

(6 يونيو 2024) بتحديد خصائص الزي النظامي للضباط وضباط

الصف وأعوان الإغاثة، العاملين بالمديرية العامة للوقاية المدنية

4562 والمصالح الخارجية التابعة لها، وكذا الشارات المميزة له.....

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات  
رقم 1573.24 صادر في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024) باعتماد  
شركة «SARA SEEDS» لتسويق البذور المعتمدة للذرة الصفراء  
والقطاني الغذائية والقطاني العلفية والنباتات الزيتية والبذور  
النموذجية للخضر والأغراس المعتمدة للبطاطس.....

## تفويض السلطة.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 1684.24 صادر في 20 من ذي الحجة 1445  
(27 يونيو 2024) بتفويض السلطة.....

## عمالة المحمدية. - إذن بالتخلي عن ملكية قطع أرضية.

مقرر لوزير التجهيز والماء رقم 1386.24 صادر في 18 من ذي القعدة 1445  
(27 ماي 2024) بالإذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لهيئة  
مقطع الطريق السيار بين محول غرب المحمدية ومفترق عين حرودة  
على مستوى الطريق السيار الدار البيضاء - الرباط بعمالة المحمدية..

## نصوص عامة

وعلى الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 الصادر في 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي كما تم تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 15 منه ؛

وعلى القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.06 بتاريخ 11 من رجب 1441 (6 مارس 2020) ؛

وعلى القانون رقم 43.20 المتعلق بخدمات الثقة بشأن المعاملات الإلكترونية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.100 بتاريخ 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) ؛

وعلى القانون رقم 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.15 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) ؛

وعلى القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المدونة العامة للضرائب المحدثه بموجب المادة 5 من قانون المالية رقم 43.06 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 من ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.645 الصادر في 23 من ربيع الأول 1418 (29 يوليو 1997) بإحداث أجره عن الخدمات المقدمة من قبل الأمانة العامة للحكومة (المطبعة الرسمية) ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.20.956 الصادر في 22 من شعبان 1442 (5 أبريل 2021) لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 17 من رمضان 1445 (28 مارس 2024)،

مرسوم رقم 2.22.92 صادر في 13 من شوال 1445 (22 أبريل 2024) بتحديد كفاءات وإجراءات إحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها.

رئيس الحكومة،

بناء على الفصلين 90 و92 من الدستور ؛

وعلى القانون رقم 88.17 المتعلق بإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.109 بتاريخ 2 جمادى الأولى 1440 (9 يناير 2019)، ولا سيما المواد 2 و5 و11 منه ؛

وعلى القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.96.83 بتاريخ 15 من ربيع الأول 1417 (فاتح أغسطس 1996) كما تم تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 27 منه ؛

وعلى القانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.96.124 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1417 (30 أغسطس 1996) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم وشركة الأسهم المبسطة والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.49 بتاريخ 5 شوال 1417 (13 فبراير 1997) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 13.97 المتعلق بالمجموعات ذات النفع الاقتصادي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.99.12 بتاريخ 18 من شوال 1419 (5 فبراير 1999) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 13.99 القاضي بإنشاء المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.71 بتاريخ 9 ذي القعدة 1420 (15 فبراير 2000) كما تم تغييره وتتميمه، ولا سيما المادتين 3 و4 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.84.54 الصادر في 25 من رجب 1404 (27 أبريل 1984) بمثابة قانون المالية لسنة 1984 كما تم تغييره وتتميمه ؛

رسم ما يلي :

## الفصل الأول

## أحكام عامة

## المادة الأولى

يحدد هذا المرسوم الكيفيات والإجراءات الخاصة بإحداث المقاولات وبالتقييدات اللاحقة المتعلقة بها، عبر المنصة الإلكترونية لإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها، المحدثة بمقتضى القانون رقم 88.17 المتعلق بإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها، ويشار إليها بعده بالمنصة الإلكترونية، ولاسيما :

- كيفيات التصريح، عبر المنصة الإلكترونية، بإحداث المقاولات وقائمة الوثائق الواجب إرفاقها بهذا التصريح ؛

- كيفيات إيداع طلبات التقييدات اللاحقة ومعالجتها بطريقة إلكترونية، مع مراعاة مقتضيات المادة 21 أدناه ؛

- كيفيات تقديم طلبات الحصول، عبر المنصة الإلكترونية، على الوثائق المنصوص عليها في المادة 5 من القانون رقم 88.17 السالف الذكر، وكيفيات تسليم هذه الوثائق.

كما يحدد هذا المرسوم الإدارات المعنية بإحداث المقاولات ومواكبتها وكيفيات تعيين ممثلها وممثلي المؤسسات والهيئات المعنية في اللجنة الوطنية للتتبع والتنسيق، وكيفيات سير عمل هذه اللجنة.

## المادة 2

تعتمد المنصة الإلكترونية منظومة للتبادل الإلكتروني للمعلومات والمعطيات والوثائق المتوفرة لدى الإدارات والهيئات المعنية بعملها.

يعفى المعني بالأمر من الإدلاء بالوثائق التي يمكن أن تكون موضوعا للتبادل الإلكتروني بين الإدارات والهيئات المذكورة، مع مراعاة النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

## المادة 3

تتيح المنصة الإلكترونية حفظ البيانات والوثائق واستكمال إجراءات تقديم الطلب أو تغييره في أي وقت لاحق، ما لم يتم تأكيد هذا الطلب، مع مراعاة الآجال والشروط المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

## المادة 4

مع مراعاة مقتضيات المادة السابقة، يعتبر تضمين البيانات في الاستمارة الإلكترونية المخصصة لإحداث المقاولات عبر المنصة الإلكترونية وإرفاقها بالوثائق المطلوبة، بمثابة طلب :

- للحصول على الشهادة السلبية المسلمة من قبل المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية ؛

- لتسجيل النظام الأساسي للشركة أو نظام تسيير هيئة التسيير الجماعي أو عقد المجموعة ذات النفع الاقتصادي ؛

- للتسجيل في جدول الرسم المني ؛

- للتقييد في السجل التجاري ؛

- للتصريح الجبائي بالتأسيس ؛

- للنشر في الجريدة الرسمية ؛

- للانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

يتم، آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين بيانات التصاريح المنصوص عليها في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 لتطبيق المقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية، وكذا تلك المتعلقة بالتسجيل في جدول الرسم المني والتصريح الجبائي بالتأسيس، وذلك وفقا للتشريع الجاري به العمل.

لا تعفى التصاريح المتعلقة بالتقييدات اللاحقة للمقاولات من الإدلاء لدى إدارة الضرائب بالإقرارات الجبائية المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب، عند أي تغيير يلحق بالمقاولات.

يمكن لكل إدارة أو هيئة معنية بإحداث المقاولات ومواكبتها، الولوج إلى المعطيات المتعلقة بالمقاولات والمحفوظة بالمنصة الإلكترونية واستغلالها ومعالجتها، كل في مجال اختصاصه.

## المادة 5

يراعى الاختصاص المحلي للمحاكم في إحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها وتقييدها في السجل التجاري المحلي.

## المادة 6

طبقا للمادتين 3 و9 من القانون رقم 88.17 المشار إليه أعلاه، يعتبر طالب الإجراء مسؤولا عن صحة المعطيات والبيانات والوثائق التي أدلى بها عبر المنصة الإلكترونية، وذلك وفقا للتشريع الجاري به العمل.

## المادة 7

تطبيقا للتشريع الجاري به العمل، يلزم الأشخاص القائمون على معالجة المعطيات والبيانات عبر المنصة الإلكترونية والمخول لهم الولوج لقاعدة المعطيات، بواجب كتمان السر المهني فيما يتعلق بالمعلومات التي يطلعون عليها بمناسبة القيام بمهامهم.

## الفصل الثاني

### كيفية إيداع ومعالجة التصاريح المتعلقة بإحداث المقاولات وبالتقييدات اللاحقة المتعلقة بها عبر المنصة الإلكترونية

## المادة 8

تطبيقا لمقتضيات المادتين 2 و5 من القانون رقم 88.17 المشار إليه أعلاه، يتم التصريح بإحداث المقاولات والتقييدات اللاحقة المتعلقة بها، وفق الكيفيات التالية :

- يقوم المعني بالأمر أو وكيله أو المهني المشار إليه في المادة 3 من القانون رقم 88.17 السالف الذكر بالتسجيل في المنصة الإلكترونية قصد الحصول على حساب المستعمل والقن السري ؛
- يتم التحقق من هوية المستعمل عبر البوابة الوطنية للهوية الرقمية؛
- يتم تفعيل حساب المستعمل بعد توقيع التزام يوضع رهن إشارته عبر المنصة الإلكترونية، وفق الكيفيات المحددة في الدليل المشار إليه أدناه ؛

- يختار المعني بالأمر أو وكيله أو المهني الإجراء المطلوب ويملاً الاستمارة المخصصة لذلك، والمعدة وفق مقتضيات المادة 4 أعلاه ؛

- مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه، ترفق الاستمارة بالوثائق المنصوص عليها في القائمة الملحقة بهذا المرسوم، حسب الحالة ؛

- يجوز للمعني بالأمر أو وكيله أو المهني استكمال إجراءات تقديم الطلب أو تغييره في وقت لاحق، وفق مقتضيات المادة 3 أعلاه ؛

- يؤدي المعني بالأمر أو وكيله أو المهني الرسوم والواجبات والأجور المستحقة، وفق النصوص القانونية الجاري بها العمل ؛
- يوقع، إلكترونيا، المعني بالأمر أو وكيله أو المهني الملف المودع عبر المنصة الإلكترونية.

تضع المنصة الإلكترونية رهن إشارة المرتفقين دليلا عمليا يتضمن، على الخصوص، كفاءات الولوج إلى هذه المنصة والاستفادة من خدماتها.

## المادة 9

يحدث على المنصة الإلكترونية، فضاء خاص بالمهنيين المشار إليهم في المادة 3 من القانون رقم 88.17 السالف الذكر، قصد تمكينهم من الاستفادة من الخدمات التي توفرها هذه المنصة، لا سيما فيما يتعلق بتدبير وتتبع ملفات زبائنهم.

## المادة 10

مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من القانون رقم 88.17 السالف الذكر، تؤدي الرسوم والواجبات المستحقة عن الخدمات وجميع المستحقات الأخرى، بكافة وسائل الأداء الإلكتروني المعتمدة من قبل المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية.

## المادة 11

يتوصل طالب الإجراء بوصول عبر المنصة الإلكترونية، يتضمن الاسم الشخصي والعائلي، ورقم البطاقة الوطنية للتعريف للمودع غير المهني، ورقم وتاريخ وساعة الإيداع ولائحة الوثائق المودعة، ووصول بالمبالغ المؤداة.

## المادة 12

تطبيقا لمقتضيات المادة 4 من القانون رقم 13.99 القاضي بإنشاء المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية، تتوفر كل إدارة أو هيئة معنية على حساب خاص بها يمكنها من الولوج إلى المنصة الإلكترونية بطريقة آمنة، ويتيح لها، طبقا للتشريع والتنظيم الجاري به العمل، معالجة الطلبات والتحقق من الوثائق المرفقة بها والتي تتعلق بمجال اختصاصها، مباشرة من خلال هذه المنصة أو عن طريق الأنظمة المعلوماتية الخاصة بها.

## المادة 13

تطبيقاً لمقتضيات المادة 2 من القانون رقم 88.17 المشار إليه أعلاه، تقوم كل إدارة أو هيئة، كل واحدة فيما يخصها، بالشروع في معالجة الطلبات المودعة عبر المنصة الإلكترونية فور توصلها بها، وذلك طبقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

## المادة 14

تتيح المنصة الإلكترونية للمعني بالأمر أو وكيله أو المهني إمكانية الاطلاع على مآل طلبه وتتبع الإجراءات المتعلقة به، كما يتلقى عبر بريده الإلكتروني جميع الإشعارات والمراسلات المتعلقة بهذا الطلب.

## المادة 15

يتم إشعار صاحب الطلب، آلياً، من خلال المنصة الإلكترونية، بقبول طلبه بعد معالجته من طرف كل إدارة أو هيئة معنية، وبإمكانية تحميل الشهادة أو الإشهاد، حسب الحالة، وفق المقتضيات القانونية الجاري بها العمل.

إذا تعلق الأمر بطلب مودع غير مكتمل، تشعر المنصة الإلكترونية صاحب الطلب عبر بريده الإلكتروني بالوثيقة أو الوثائق التي يتعين عليه إيداعها، تحت طائلة رفض طلبه.

في حالة رفض الطلب، يتم إشعار صاحب الطلب عبر بريده الإلكتروني، مع بيان أسباب هذا الرفض.

## الفصل الثالث

## تسليم نسخ ومستخرجات وشهادات السجل التجاري

## المادة 16

تطبيقاً لمقتضيات المادة 5 من القانون رقم 88.17 المشار إليه أعلاه، تسلم النسخ والشهادات والمستخرجات والوثائق المتعلقة بالسجل التجاري عبر المنصة الإلكترونية.

يقدم الطلب من خلال المنصة المذكورة وتؤدي الرسوم والواجبات المستحقة بطريقة إلكترونية وفق النصوص القانونية الجاري بها العمل.

يتوصل صاحب الطلب بوصول إيداع طلبه متضمناً المبلغ المؤدى عنه.

بعد معالجة الطلب المذكور من قبل الإدارة أو الهيئة المعنية، يتوصل صاحب الطلب، بطريقة إلكترونية، بالنسخة أو المستخرج أو الشهادة أو الوثيقة المطلوبة.

يجب أن تتضمن النسخة أو المستخرج أو الشهادة أو الوثيقة المسلمة رمزا للتحقق يمكن من التأكد من صحة البيانات والمعطيات الواردة فيها.

## الفصل الرابع

## اللجنة الوطنية للتتبع والتنسيق

## المادة 17

تطبيقاً لمقتضيات المادة 11 من القانون رقم 88.17 المشار إليه أعلاه، تحدد الإدارات المعنية بإحداث المقاولات ومواكبتها الممثلة في اللجنة الوطنية للتتبع والتنسيق كما يلي:

- وزارة العدل ؛

- الأمانة العامة للحكومة ؛

- وزارة الاقتصاد والمالية ؛

- وزارة الصناعة والتجارة ؛

- وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة ؛

- وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات.

تعين كل من السلطات الحكومية المشار إليها أعلاه، ممثلها في اللجنة الوطنية للتتبع والتنسيق، على أن يكون من درجة مدير مركزي أو من ينوب عنه.

تمثل المؤسسات العمومية في اللجنة المذكورة من قبل مديرها أو من ينوب عنه.

يعين ممثل المنظمة المهنية للمشغلين الأكثر تمثيلية من قبل رئيس الحكومة، بناء على اقتراح من المنظمة المذكورة.

## المادة 18

تجتمع اللجنة المذكورة في المادة السابقة بدعوة من رئيسها، مرتين في السنة على الأقل، وكل ما دعت الضرورة إلى ذلك.

تتولى اللجنة وضع نظامها الداخلي الذي يحدد تنظيم أشغالها وكيفية سير عملها.

تعد اللجنة الوطنية للتتبع والتنسيق تقريراً سنوياً حول إحداث المقاولات ومواكبتها، عبر المنصة الإلكترونية، وترفعه إلى رئيس الحكومة قبل ممت شهر مارس من السنة الموالية.

#### المادة 19

تحدث لدى اللجنة الوطنية للتتبع والتنسيق خلية دائمة لليقظة، تشتغل بكيفية مستمرة، وتحدد مهامها بمقتضى النظام الداخلي المنصوص عليه في المادة السابقة، وتتولى على الخصوص التدخل الفوري من أجل معالجة الحالات المستعجلة التي تعترض السير العادي للمنصة الإلكترونية، ولاسيما ما يتعلق بإنجاز الإجراءات ومعالجة الطلبات.

تتألف خلية اليقظة المذكورة من ممثلي القطاعات الحكومية المكلفة بالعدل والمالية والأمانة العامة للحكومة (مديرية المطبعة الرسمية)، إضافة إلى ممثل المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية.

علاوة على الخلية الدائمة لليقظة، يمكن للجنة الوطنية للتتبع والتنسيق إحداث لجن، حسب الحاجة، لا سيما لجنة لتتبع وتأطير الولوج إلى المنصة الإلكترونية.

#### المادة 20

تتم أو تغير قائمة الوثائق الملحقة بهذا المرسوم، بقرار مشترك لوزير العدل والأمن العام للحكومة ووزيرة الاقتصاد والمالية ووزير الصناعة والتجارة.

### الفصل الخامس

### مقتضيات ختامية

#### المادة 21

تدخل مقتضيات هذا المرسوم حيز التنفيذ بكيفية تدريجية، ومن أجل ذلك، تحدد بقرارات مشتركة لوزير العدل والأمن العام للحكومة ووزيرة الاقتصاد والمالية ووزير الصناعة والتجارة، لائحة المحاكم المعنية بإحداث المقاولات وإنجاز التقييدات اللاحقة بطريقة إلكترونية، مع مراعاة مقتضيات الفقرة الثانية أدناه.

يحدد بمرسوم تاريخ الشروع في القيام بالإجراءات التالية :

- إنجاز التقييدات اللاحقة، من قبل الوكيل، بالنسبة للمقاولات المحدثة بطريقة إلكترونية ؛

- إنجاز التقييدات اللاحقة، بالنسبة للمقاولات المحدثة بطريقة غير إلكترونية.

#### المادة 22

مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من القانون رقم 88.17 السالف الذكر والمادة 21 أعلاه، ينسخ المرسوم رقم 2.02.350 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) بالموافقة على المطبوع الموحد لإنشاء المقاولات.

#### المادة 23

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية، إلى وزير العدل والأمن العام للحكومة ووزيرة الاقتصاد والمالية ووزير الصناعة والتجارة، كل فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 13 من شوال 1445 (22 أبريل 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير العدل،

الإمضاء : عبد اللطيف وهي.

الأمن العام للحكومة،

الإمضاء : محمد حجوي.

وزيرة الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : نادية فتاح.

وزير الصناعة والتجارة،

الإمضاء : رياض مزور.

\*

\* \*

ملحق

## قائمة الوثائق الواجب إرفاقها بالتصريح عبر المنصة الإلكترونية لإحداث المقاولات

## والتقييدات اللاحقة المتعلقة بها

| مقتضيات عامة                                                           |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |
|------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| وثائق مشتركة بين جميع المساطر                                          | <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من الوكالة، عند الاقتضاء، موقعة وفق التشريع الجاري به العمل ومسجلة بإدارة التسجيل؛</li> <li>- نسخة من وثيقة إثبات هوية الوكيل، عند الاقتضاء.</li> </ul>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |
| وثائق مشتركة بين جميع المساطر المتعلقة بالتقييدات التعديلية والتشطيبات | <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من الوكالة موقعة وفق التشريع الجاري به العمل ومسجلة بإدارة التسجيل إذا تمت الإجراءات الخاصة بالتقييدات التعديلية والتشطيبات من طرف وكيل أو من طرف أحد المهنيين المشار إليهم في المادة 3 من القانون رقم 88.17؛</li> <li>- نسخة من وثيقة إثبات هوية الوكيل، غير المهني، عند الاقتضاء.</li> </ul>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       |
| (مع مراعاة المادة 21 من هذا المرسوم)                                   |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |
| التسجيلات الأولية                                                      |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |
| تسجيل الأشخاص الذاتيين في السجل التجاري                                | <ul style="list-style-type: none"> <li>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)</li> <li>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف، بالنسبة للتاجر المغربي أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه لإثبات الهوية بالنسبة للأجانب غير المقيمين؛</li> <li>- الإذن المنصوص عليه في البند 4 من الفقرة الأولى من المادة 42 من مدونة التجارة إذا تعلق الأمر بقاصر أو بوصي أو بمقدم يستغل أموال القاصر في التجارة؛</li> <li>- الشهادة السلبية لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوما، في حالة اختيار شعار أو اسم تجاري (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</li> <li>- نسخة من الإذن و/أو الدبلوم أو الشهادة اللازمة لمزاولة النشاط عند الاقتضاء؛</li> <li>- نسخة من مستخرج العقد المتضمن بيان النظام المالي للزوجين بالنسبة للتجار الأجانب عند الاقتضاء؛</li> <li>- الإذن الممنوح من طرف رئيس المحكمة المنصوص عليه في المادة 16 من مدونة التجارة إذا كان التاجر الأجنبي قاصرا بالنظر إلى القانون المغربي؛</li> <li>- شهادة الملكية أو نسخة من عقد الكراء موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو نسخة من عقد التوطين موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل؛</li> </ul> |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |                                                    |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------|
| <p>وفي حالة التصريح بعنوان محل السكنى لمزاولة النشاط، يجب على المزمع الإدلاء بما يفيد إشعار مالك المحل عن نيته اتخاذ محل سكنه مقرا لمقاوئله عند الاقتضاء، وذلك تطبيقا للفقرة الأخيرة من المادة 1-42 من مدونة التجارة؛</p> <p>- شهادة تثبت التشطيب على المالك السابق أو التشطيب على الأصل التجاري مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه، في حالة تملك الأصل التجاري عن طريق الشراء أو القسمة أو المزداد أو الهبة أو الشياخ؛</p> <p>* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بتسجيل الأشخاص الذاتيين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 2 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> <p>* يجب إرفاق شهادة التسجيل بالنسبة للمحركات والاتفاقات التي تم تسجيلها مباشرة عبر النظام المعلوماتي للمديرية العامة للضرائب.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |                                                    |
| <p><b>1) تسجيل فرع شركة خارج دائرة نفوذ المحكمة الواقع بها مقر الشركة الأم</b><br/><b>أ- الوثائق اللازمة للإدلاء بها لتسجيل الفرع أو الوكالة</b></p> <p>- نسخة من قرار إحداث الفرع أو الوكالة مع تعيين المسير موقع وفق التشريع الجاري به العمل، ومسجل لدى إدارة التسجيل؛</p> <p>- الشهادة السلبية، عند الاقتضاء، لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوما، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>- نسخة من الإذن و /أو الدبلوم أو الشهادة اللازمة لمزاولة النشاط عند الاقتضاء؛</p> <p>- مستخرج للتقديرات، مسلم عبر المنصة الإلكترونية، من لدن كتابة ضبط المحكمة الواقع مقر الشركة الأم بدائرة نفوذها؛</p> <p>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف للمسير أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب أو ما يقوم مقامه؛</p> <p>- نسخة من شهادة الملكية أو عقد الكراء موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو عقد التوطين موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل؛</p> <p>* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بتسجيل فروع ووكالات الأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 2 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> <p><b>ب- الوثائق اللازمة للإدلاء بها لدى مصلحة السجل التجاري المسجلة بها الشركة الأم</b></p> <p>- نسخة من القرار المتعلق بإحداث الفرع أو الوكالة مع تعيين المسير، موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p>- مستخرج من السجل التجاري للفرع المستحدث يسلم عبر المنصة الإلكترونية من طرف كتابة ضبط المحكمة المسجل بها الفرع أو الوكالة؛</p> <p>* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 2 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> <p><b>2) تسجيل فرع لشركة يوجد مقرها خارج المملكة:</b></p> <p>- نسخة من القرار المتعلق بإحداث الفرع أو الوكالة مع تعيين المسير، موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> | <p>تسجيل فروع ووكالات الشركات في السجل التجاري</p> |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |                                                                                                                        |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- الشهادة السلبية لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوما، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</li> <li>- شهادة بتسجيل الشركة الأم أو ما يقوم مقامها؛</li> <li>- نسخة من النظام الأساسي للشركة الأم أو ما يقوم مقامه؛</li> <li>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه) ؛</li> <li>- نسخة من شهادة الملكية أو عقد الكراء موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو عقد التوطين موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل؛</li> <li>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف للمسير أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه لإثبات الهوية بالنسبة للأجانب غير المقيمين؛</li> <li>- نسخة من الإذن و/ أو شهادة لازمة لمزاولة نشاط عند الاقتضاء.</li> </ul> <p>*يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بتسجيل الفروع ووكالات الأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 2 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق المقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية؛</p> <p>*نسخة من الصيغة بالنسبة للشركات التي اختارت الخضوع للضريبة على الشركات وفق النظام الجزائي وفقا للمادة 16 من المدونة العامة للضرائب؛</p> <p>*يجب إرفاق شهادة التسجيل بالنسبة للمحركات والاتفاقات التي تم تسجيلها مباشرة عبر النظام المعلوماتي للمديرية العامة للضرائب.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |                                                                                                                        |
| <p><b>(1) الإجراءات أمام المحكمة المحدث بدائرة نفوذها الفرع أو الوكالة:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف بالنسبة للتاجر المغربي أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه لإثبات الهوية بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب؛</li> <li>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</li> <li>- نسخة من شهادة الملكية أو عقد الكراء موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو عقد التوطين موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل؛</li> <li>- شهادة بتشطيب المالك السابق أو بتشطيب الأصل المفوت من السجل التجاري عند الاقتضاء؛</li> <li>- نسخة من عقد تفويت الأصل التجاري إن تعلق الأمر بتفويت أصل تجاري؛</li> <li>- نسخة من العقد إن تعلق الأمر بتخصيص بالقسمة أو المزداد العلني؛</li> <li>- نسخة من عقد الإرث أو كل عقد يقوم مقامها عند الاقتضاء؛</li> <li>- مستخرج للتقبيدات مسلم من لدن كتابة ضبط المحكمة الواقع مقر المؤسسة الرئيسية بدائرة نفوذها؛</li> <li>- الشهادة السلبية، عند الاقتضاء، لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوما، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</li> </ul> <p>*يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بتسجيل فروع ووكالات التجار في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 2 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق المقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية؛</p> <p>*يجب إرفاق شهادة التسجيل بالنسبة للمحركات والاتفاقات التي تم تسجيلها مباشرة عبر النظام المعلوماتي للمديرية العامة للضرائب.</p> <p><b>(2) الإجراءات أمام المحكمة المحدث بدائرة نفوذها التاجر بصورة رئيسية :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- مستخرج من السجل التجاري الخاص بالفرع أو الوكالة يسلم عبر المنصة الإلكترونية؛</li> </ul> | <p>إحداث فروع<br/>ووكالات الأشخاص<br/>الذاتيين خارج<br/>دائرة نفوذ المحكمة<br/>الواقع بها مقر<br/>المؤسسة الرئيسية</p> |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |                                                                                             |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>*يتم ألبا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بالتعديل الخاص بالأشخاص الذاتيين، والمنصوص عليه في المادة 2 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |                                                                                             |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من عقد التسيير الحر موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</li> <li>- نسخة من الجريدة الرسمية التي نشر فيها مستخرج من عقد التسيير الحر تسلم عبر المنصة الإلكترونية؛</li> <li>- نسخة من جريدة الإعلانات القانونية التي تم فيها شهر مستخرج عقد التسيير الحر؛</li> <li>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف بالنسبة للتاجر المغربي أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه لإثبات الهوية بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب؛</li> <li>- مستخرج للتقييدات يسلمه، عبر المنصة الإلكترونية، في إسم المكري كاتب ضبط المحكمة المختصة عند الاقتضاء؛</li> <li>- نسخة من الدبلوم أو الشهادة اللازمة لمزاولة النشاط عند الاقتضاء،</li> <li>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</li> </ul> <p>*يتم ألبا، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بتسجيل المسير الحر في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 2 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> <p><b>ملاحظة :</b></p> <p>*يجب على المكري إما أن يطلب شطب إسمه من السجل التجاري وإما تغيير تقييده الشخصي بالتنصيص صراحة على وضع الأصل التجاري في إطار التسيير الحر.</p>                                                                                                        | <p><b>تسجيل المسير الحر بالسجل التجاري "حالة المسير الحر غير المسجل بالسجل التجاري"</b></p> |
| <p><b>الشركة ذات المسؤولية المحدودة:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من النظام الأساسي للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الشركاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل لدى إدارة التسجيل، أو نظير منه؛</li> <li>- نسخة من العقد الذي تم بمقتضاه تعيين المسير إذا تم هذا التعيين بمقتضى عقد منفصل موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</li> <li>- نسخة من شهادة تجميد رأس المال (الربع على الأقل)، إذا كانت الحصص نقدية وكان مبلغ رأس المال المحدد من طرف الشركاء يتجاوز مائة ألف درهم؛</li> <li>- نسخة من تقرير مراقب الحصص إذا كانت الحصص عينية، مع الأخذ بعين الاعتبار مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 53 من القانون رقم 5.96 ؛</li> <li>- الشهادة السلبية لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوما، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه) ؛</li> <li>- شهادة التسجيل في السجل التجاري أو ما يقوم مقامها إذا كان أحد الشركاء شخصا اعتباريا؛</li> <li>- نسخة من الإذن و / أو الدبلوم أو الشهادة اللازمة لمزاولة النشاط المشروع فيه عند الاقتضاء؛</li> <li>- نسخة من عقد الكراء موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو عقد التوطين موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل؛</li> <li>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف لمسيرو الشركة المغاربة، أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه لإثبات الهوية بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب.</li> </ul> | <p><b>تسجيل الأشخاص الاعتباريين</b></p>                                                     |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |  |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|
| <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه) ؛</p> <p>*يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بتسجيل الأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 2 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية؛</p> <p>*يتم تسجيل النظام الأساسي لدى المديرية العامة للضرائب، عبر المنصة الإلكترونية لإحداث المقاولات، على غرار باقي الإجراءات المتعلقة بإحداث المقولة المنصوص عليها في المادة 4 من هذا المرسوم؛</p> <p>*يجب إرفاق شهادة التسجيل بالنسبة للمحركات والاتفاقات التي تم تسجيلها مباشرة عبر النظام المعلوماتي للمديرية العامة للضرائب.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |  |
| <p><b>شركة المساهمة:</b></p> <p>- نسخة من النظام الأساسي للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع المساهمين أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل لدى إدارة التسجيل، أو نظير منه؛</p> <p>- نسخة من وثيقة تسمية أعضاء أجهزة الإدارة أو التدبير ومراقبي الحسابات موقعة وفق التشريع الجاري به العمل، ومسجلة بإدارة التسجيل إذا تمت هذه التسمية بعقد منفصل؛</p> <p>- الشهادة السلبية لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوما، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>- نسخة من شهادة تجميد رأس المال (الربع على الأقل) إذا كانت الحصص نقدية؛</p> <p>- نظير من شهادة الاكتتاب والدفع تبين الاكتتابات في رأس المال وكذا حصة الأسهم المحررة من طرف كل مساهم؛</p> <p>- نسخة من أوراق الاكتتاب بالنسبة للعقود العرفية؛</p> <p>- نسخة من قائمة المكنتبين تتضمن الأسماء الشخصية والعائلية وعناوين وجنسيات المكنتبين بالإضافة إلى صفاتهم ومهنتهم وعدد الأسهم المكتتبه ومبلغ الدفعات التي قام بها كل واحد منهم؛</p> <p>- تقرير مراقب الحصص إذا كانت الحصص عينية؛</p> <p>- شهادة التسجيل أو ما يقوم مقامها إذا كان أحد المساهمين شخصا اعتباريا؛</p> <p>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية لأعضاء أجهزة الإدارة والمديرين المغاربة المعيّنين خلال مدة قيام الشركة، أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه بالنسبة للأجانب الغير المقيمين بالمغرب. وإذا كان أحد المشار إليهم شخصا اعتباريا، يتعين الإدلاء بشهادة التسجيل في السجل التجاري أو ما يقوم مقامها؛</p> <p>- نسخة من الإذن و / أو الدبلوم أو الشهادة اللازمة لمزاولة النشاط، عند الاقتضاء؛</p> <p>- نسخة من عقد الكراء موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو عقد التوطين موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل؛</p> <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>*يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بتسجيل الأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية؛</p> <p>*في حالة تقديم حصص عينية يودع تقرير مراقب أو مراقبي الحصص بكتابة الضبط عبر المنصة الإلكترونية رهن إشارة المساهمين المحتملين، خمسة أيام على الأقل قبل توقيع النظام الأساسي من طرفهم . وذلك تطبيقا لمقتضيات المادة 26 من قانون شركات المساهمة؛</p> <p>*يتم إجراء تسجيل النظام الأساسي لدى المديرية العامة للضرائب، عبر المنصة الإلكترونية لإحداث المقاولات، على غرار باقي الإجراءات المتعلقة بإحداث المقولة المنصوص عليها في المادة 4 من هذا المرسوم؛</p> |  |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       |  |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|
| <p>*يجب إرفاق شهادة التسجيل بالنسبة للمحركات والاتفاقات التي تم تسجيلها مباشرة عبر النظام المعلوماتي للمديرية العامة للضرائب.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     |  |
| <p><b>شركة التضامن</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من النظام الأساسي للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الشركاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل لدى إدارة التسجيل أو نظير منه؛</li> <li>- نسخة من العقد الذي تم بمقتضاه تعيين المسير إذا تم هذا التعيين بمقتضى عقد منفصل موقع وفق التشريع الجاري به العمل، ومسجل بإدارة التسجيل؛</li> <li>- الشهادة السلبية لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوما، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</li> <li>- نسخة من مستخرج العقد المتضمن بيان النظام المالي للزوجين بالنسبة للشريك الأجنبي، إن اقتضى الحال؛</li> <li>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف لجميع الشركاء والمسيرين المغاربة أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه بالنسبة للأجانب غير المقيمين لإثبات الهوية. وإذا كان أحد المشار إليهم شخصا اعتباريا، وجب الإدلاء بشهادة التسجيل في السجل التجاري أو ما يقوم مقامها؛</li> <li>- نسخة من الإذن و/أو الدبلوم أو الشهادة اللازمة لمزاولة النشاط، عند الاقتضاء؛</li> <li>- نسخة من عقد الكراء موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو عقد التوطين موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل.</li> <li>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه) ؛</li> </ul> <p>*يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بتسجيل الأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> <p>*يتم إجراء تسجيل النظام الأساسي لدى المديرية العامة للضرائب، عبر المنصة الإلكترونية لإحداث المقاولات، على غرار باقي الإجراءات المتعلقة بإحداث المقولة المنصوص عليها في المادة 4 من هذا المرسوم.</p> <p>*يجب إرفاق شهادة التسجيل بالنسبة للمحركات والاتفاقات التي تم تسجيلها مباشرة عبر النظام المعلوماتي للمديرية العامة للضرائب.</p> |  |
| <p><b>شركة التوصية البسيطة:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من النظام الأساسي للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الشركاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية، ومسجل بإدارة التسجيل، أو نظير منه؛</li> <li>- نسخة من العقد الذي تم بمقتضاه تعيين المسير إذا تم هذا التعيين بمقتضى عقد منفصل موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</li> <li>- الشهادة السلبية لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوما، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</li> <li>- شهادة التسجيل في السجل التجاري أو ما يقوم مقامها إذا كان أحد الشركاء شخصا اعتباريا؛</li> <li>- نسخة من الإذن و/أو الدبلوم أو الشهادة اللازمة لمزاولة النشاط، عند الاقتضاء؛</li> <li>- نسخة من عقد الكراء موقع وفق التشريع الجاري به العمل، ومسجل بإدارة التسجيل، أو عقد التوطين موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل؛</li> <li>- نسخة من مستخرج العقد المتضمن بيان النظام المالي للزوجين بالنسبة للشريك المتضامن الأجنبي عند الاقتضاء؛</li> <li>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف لجميع الشركاء المتضامين والمسيرين المغاربة أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه؛</li> </ul>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |  |

مقامه بالنسبة للأجانب غير المقيمين لإثبات الهوية. وإذا كان أحد المشار إليهم شخصا اعتباريا، وجب الإدلاء بشهادة التسجيل في السجل التجاري أو ما يقوم مقامها؛

- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسجلة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛

\* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بتسجيل الأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.

\* يتم إجراء تسجيل النظام الأساسي لدى المديرية العامة للضرائب، عبر المنصة الإلكترونية لإحداث المقاولات، على غرار باقي الإجراءات المتعلقة بإحداث المقولة المنصوص عليها في المادة 4 من هذا المرسوم؛

\* يجب إرفاق شهادة التسجيل بالنسبة للمحركات والاتفاقات التي تم تسجيلها مباشرة عبر النظام المعلوماتي للمديرية العامة للضرائب.

### شركة التوصية بالأسهم:

- نسخة من النظام الأساسي للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الشركاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل لدى إدارة التسجيل، أو نظير منه؛
- نسخة من العقد الذي تم بمقتضاه تعيين المسير إذا تم هذا التعيين بمقتضى عقد منفصل موقع وفق التشريع الجاري به العمل، ومسجل بإدارة التسجيل؛
- نسخة من محضر الجمعية العامة العادية الذي تم بمقتضاه تعيين مراقب أو مراقبي الحسابات؛
- نسخة من أوراق الاكتتاب بالنسبة للعقود العرفية؛
- نظير من شهادة الاكتتاب والدفع تبين الاكتتابات في رأس المال وكذا حصة الأسهم المحررة من طرف كل شريك مساهم؛
- نسخة من قائمة المكتتبين تتضمن الأسماء الشخصية والعائلية وعناوين وجنسيات المكتتبين بالإضافة إلى صفاتهم ومهنتهم وعدد الأسهم المكتتبه ومبلغ الدفعات التي قام بها كل واحد منهم؛
- الشهادة السلبية لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوما، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛
- شهادة التسجيل في السجل التجاري أو ما يقوم مقامها إذا كان أحد الشركاء شخصا اعتباريا؛
- نسخة من الإذن و/أو الدبلوم أو الشهادة اللازمة لمزاولة النشاط المشروع فيه، عند الاقتضاء؛
- نسخة من عقد الكراء موقع وفق التشريع الجاري به العمل، ومسجل بإدارة التسجيل، أو عقد التوطين موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل؛
- نسخة من مستخرج العقد المتضمن بيان النظام المالي للزوجين بالنسبة للشركاء المتضامنين الأجانب، إن اقتضى الحال؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف لجميع الشركاء المتضامنين والمسيرين المغاربة أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه لإثبات الهوية بالنسبة للأجانب غير المقيمين. وإذا كان أحد المشار إليهم شخصا اعتباريا، وجب الإدلاء بشهادة التسجيل في السجل التجاري أو ما يقوم مقامها؛
- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسجلة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه).

\* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بتسجيل الأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية؛

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |  |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|
| <p>*يتم إجراء تسجيل النظام الأساسي لدى المديرية العامة للضرائب، عبر المنصة الإلكترونية لإحداث المقاولات، على غرار باقي الإجراءات المتعلقة بإحداث المقولة المنصوص عليها في المادة 4 من هذا المرسوم؛</p> <p>*يجب إرفاق شهادة التسجيل بالنسبة للمحركات والاتفاقات التي تم تسجيلها مباشرة عبر النظام المعلوماتي للمديرية العامة للضرائب.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |  |
| <p><b>المجموعات ذات النفع الاقتصادي:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من عقد المجموعة موقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الأعضاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل بإدارة التسجيل، أو نظير منه؛</li> <li>- نسخة من محضر جمعية الأعضاء التي تقرر خلالها تعيين المتصرف أو المتصرفين وتحديد صلاحياتهم وسلطتهم وشروط عزلهم على وجه الخصوص، موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</li> <li>- نسخة من الجريدة الرسمية التي تم فيها شهر عقد المجموعة تسلم عبر المنصة الإلكترونية؛</li> <li>- نسخة من جريدة الإعلانات القانونية التي تم فيها شهر عقد المجموعة؛</li> <li>- الشهادة السلبية لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوما، (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</li> <li>- نسخة من عقد الكراء موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو عقد التوظيف موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل؛</li> <li>- مستخرج للتقديرات من السجل التجاري بالنسبة لأعضاء المجموعة من الأشخاص الاعتباريين عند الاقتضاء؛</li> <li>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف لمتصرفي المجموعة من المغاربة أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه لإثبات الهوية بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب؛</li> <li>- شهادة التسجيل في السجل التجاري أو ما يقوم مقامها بالنسبة للمتصرفين من الأشخاص الاعتباريين؛</li> <li>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه).</li> </ul> <p>*يتم أليا، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بتسجيل الأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية؛</p> <p>*يتم إجراء تسجيل النظام الأساسي لدى المديرية العامة للضرائب، عبر المنصة الإلكترونية لإحداث المقاولات، على غرار باقي الإجراءات المتعلقة بإحداث المقولة المنصوص عليها في المادة 4 من هذا المرسوم؛</p> <p>*يجب إرفاق شهادة التسجيل بالنسبة للمحركات والاتفاقات التي تم تسجيلها مباشرة عبر النظام المعلوماتي للمديرية العامة للضرائب.</p> |  |
| <p><b>إيداع وثائق شركات الاستثمار ذات رأس المال المتغير</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من النظام الأساسي للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل لدى إدارة التسجيل، أو نظير منه؛</li> <li>- نسخة من قرار الاعتماد؛</li> <li>- نسخة من الشهادة المسلمة من طرف المؤسسة الوديعية تثبت إيداع رأس المال الأولي.</li> </ul> <p>*يتم إجراء تسجيل النظام الأساسي لدى المديرية العامة للضرائب، عبر المنصة الإلكترونية، على غرار باقي الإجراءات المتعلقة بإحداث المقاولات المنصوص عليها في المادة 4 من هذا المرسوم؛</p> <p>*يجب إرفاق شهادة التسجيل بالنسبة للمحركات والاتفاقات التي تم تسجيلها مباشرة عبر النظام المعلوماتي للمديرية العامة للضرائب.</p> <p><b>ملاحظة:</b><br/>تتمتع شركة الاستثمار ذات رأس المال المتغير بالشخصية الاعتبارية اعتبارا من تاريخ الإيداع.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |  |

قائمة الوثائق الواجب إرفاقها بالاستمارة من أجل التقييدات اللاحقة  
بالسجل التجاري عبر المنصة الإلكترونية

| <p>التقييدات التعديلية<br/>(مع مراعاة المادة 21 من هذا المرسوم)</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               |                                                                                                        |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>الأشخاص الذاتيون</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |                                                                                                        |
| <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونياً عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>- الشهادة السلبية لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوماً في حالة اختيار شعار أو اسم تجاري (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>- نسخة من شهادة الملكية أو عقد الكراء أو عقد التوطين موقع ومسجل بإدارة التسجيل، أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل؛</p> <p>- وفي حالة التصريح بعنوان محل السكنى لمزاولة النشاط، يجب على الملمزم الإدلاء بما يفيد إشعار مالك المحل عن نيته اتخاذ محل سكنه مقراً لمقاولته عند الاقتضاء، وذلك تطبيقاً للفقرة الأخيرة من المادة 42 - 1 من مدونة التجارة؛</p> <p>- نسخة من الإذن و/ أو الدبلوم أو الشهادة اللازمة لمزاولة العمل المشروع فيه، عند الاقتضاء؛</p> <p>* يتم ألياً، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح بالتعديل الخاص بالأشخاص الذاتيين والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> | <p><b>إنشاء أصل<br/>تجاري جديد<br/>بنفس الدائرة<br/>القضائية للمحكمة<br/>المسجل بها<br/>التاجر</b></p> |
| <p>- الشهادة السلبية لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوماً (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>* يتم ألياً، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح بالتعديل الخاص بالأشخاص الذاتيين، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     | <p><b>إضافة أو تغيير<br/>الشعار</b></p>                                                                |
| <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونياً عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>- شهادة إشعار تثبت إشهار كل تقييد أو تقييد تعديلي أو تقييد لاحق أو تشطيط يتعلق بعدة ضمانات مسلمة من طرف السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة؛</p> <p>- رفع اليد أو ترخيص الجهة الدائنة إذا كان الأصل التجاري مثقلاً بتحملات؛</p> <p>- شهادة الملكية أو نسخة من عقد الكراء موقع وفق التشريع الجاري به العمل، ومسجل بإدارة التسجيل أو نسخة من عقد التوطين موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل.</p> <p>* يتم ألياً، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح بالتعديل الخاص بالأشخاص الذاتيين، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p>                                                                                                                                                                      | <p><b>نقل مقر الأصل<br/>التجاري داخل<br/>دائرة نفوذ<br/>المحكمة المسجل<br/>بها التاجر</b></p>          |
| <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونياً عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>- نسخة من الإذن و/ أو الدبلوم أو الشهادة اللازمة لمزاولة النشاط المعني، عند الاقتضاء؛</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              | <p><b>تعديل النشاط<br/>التجاري</b></p>                                                                 |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               |                                                                                                              |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>* يتم ألياً، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح بالتعديل الخاص بالأشخاص الذاتيين، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |                                                                                                              |
| <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونياً عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       | <p><b>حذف نشاط<br/>تجاري في حالة<br/>تعدد الأنشطة<br/>التجارية<br/>الممارسة بنفس<br/>المحل</b></p>           |
| <p>- نسخة من عقد التسيير الحر موقع وفق التشريع التجاري الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p>- نسخة من الجريدة الرسمية التي تم فيها نشر مستخرج عقد التسيير الحر تسلم عبر المنصة الإلكترونية؛</p> <p>- نسخة من جريدة الإعلانات القانونية التي تم فيها شهر مستخرج عقد التسيير؛</p> <p>- مستخرج للتقييدات يسلمه، عبر المنصة الإلكترونية، في اسم المكري كاتب ضبط المحكمة المختصة عند الاقتضاء؛</p> <p>- نسخة من الإذن و/ أو الدبلوم أو الشهادة اللازمة لمزاولة النشاط عند الاقتضاء؛</p> <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونياً عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه لإثبات الهوية بالنسبة للأجانب غير المقيمين ؛</p> <p>* يتم ألياً، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح بالتعديل الخاص بالأشخاص الذاتيين، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> <p><b>ملاحظة:</b></p> <p>يجب على المكري إما أن يطلب شطب اسمه من السجل التجاري و إما تغيير تقييده الشخصي بالتنصيص صراحة على وضع الأصل التجاري في إطار التسيير الحر.</p> | <p><b>وضع الأصل<br/>التجاري في إطار<br/>التسيير الحر<br/>"المسير الحر<br/>مسجل في السجل<br/>التجاري"</b></p> |

## الأشخاص الاعتباريون

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |                                                                                          |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها إحداث الفرع أو الوكالة مع تعيين المسير موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p>- الشهادة السلبية، عند الاقتضاء، لم يمض على تسليمها بطريقة إلكترونية عبر المنصة الإلكترونية أجل (90) يوما (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>- نسخة من شهادة الملكية أو عقد الكراء موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل أو عقد التوطين موقع ومسجل بإدارة التسجيل أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل، مع الأخذ بعين الاعتبار مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 544-3 من مدونة التجارة؛</p> <p>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف للمسير أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب.</p> <p>* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بالتعديل الخاص بالأشخاص الاعتباريين والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق مقتضيات المتعلقة بالسجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> | <p><b>إحداث فرع داخل دائرة نفوذ المحكمة المسجلة بها الشركة الأم</b></p>                  |
| <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها نقل المقر الاجتماعي للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p>- نسخة من شهادة الملكية أو عقد الكراء موقع ومسجل بإدارة التسجيل أو عقد التوطين موقع وفق التشريع الجاري به العمل أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل، مع الأخذ بعين الاعتبار مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 544-3 والمادة 5-544 من مدونة التجارة؛</p> <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني، مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>- شهادة إشعار تثبت إشهار كل تقييد أو تقييد تعديلي أو تقييد لاحق أو تشطيط يتعلق بعدة ضمانات مسلمة من طرف السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة؛</p> <p>- رفع اليد أو ترخيص الجهة الدائنة إذا كان الأصل التجاري مثقلا بتحملات.</p> <p>* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بالتعديل الخاص بالأشخاص الاعتباريين، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق مقتضيات المتعلقة بالسجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p>                                                                                                            | <p><b>نقل المقر الاجتماعي للشركة داخل دائرة نفوذ المحكمة المسجلة بها الشركة الأم</b></p> |
| <p><b>أ - الوثائق الواجبة الإيداع لدى المحكمة التي يوجد بدائرة نفوذها المقر الجديد للشركة</b></p> <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها نقل المقر الاجتماعي للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p>- نسخة من النظام الأساسي المنقح للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الشركاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل لدى إدارة التسجيل، أو نظير منه؛</p> <p>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف لمسير الشركة من المغاربة أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه لإثبات الهوية بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب؛</p> <p>- مستخرج للتقييدات مسلم من لدن كتابة ضبط المحكمة التابع لها مقر الشركة المنقول من دائرة نفوذها المقر الاجتماعي للشركة؛</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | <p><b>نقل المقر الاجتماعي للشركة خارج دائرة نفوذ المحكمة المسجلة بها الشركة الأم</b></p> |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>- نسخة من شهادة الملكية أو عقد الكراء موقع ومسجل بإدارة التسجيل أو عقد التوطين موقع وفق التشريع الجاري به العمل- مع الأخذ بعين الاعتبار مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 5.544 من مدونة التجارة أو أي وثيقة أخرى تثبت تواجد المحل؛</p> <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني مسلمة إلكترونياً عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه).</p> <p>* يتم آلياً، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح المتعلق بتسجيل الأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> <p><b>ب- الوثائق الواجبة الإيداع لدى المحكمة المنقول من دائرة نفوذها المقر الاجتماعي للشركة:</b></p> <p><b>وثائق الإيداع:</b></p> <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها نقل المقر الاجتماعي للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p><b>وثائق التسجيل:</b></p> <p>- مستخرج للتقديرات يثبت تسجيل الشركة في السجل التجاري لدى محكمة المقر الجديد؛</p> <p>- شهادة إشعار تثبت إشهار كل تقييد أو تعديل أو تقييد لاحق أو تشطيط يتعلق بعدة ضمانات مسلمة من طرف السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة؛</p> <p>- رفع اليد أو ترخيص الجهة الدائنة إذا كان الأصل التجاري للشركة مثقلاً بتحملات.</p> <p>* يتم آلياً، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> | <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها تحويل الشكل القانوني للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، ويجب على الشركة في هذه الحالة أن تكون المدة التي مرت على إنشائها لا تقل عن سنة، وأعدت القوائم التركيبية للسنة المالية ووافق المساهمون عليها؛</p> <p>- نسخة من القوائم التركيبية لآخر سنة مالية؛</p> <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة السنوية موقع ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p>- نسخة من تقرير مراقب أو مراقبي حسابات الشركة، يشهد على أن الوضعية الصافية للشركة لا تقل عن رأسمالها؛</p> <p>- نسخة من النظام الأساسي المنقح للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الشركاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل لدى إدارة التسجيل، أو نظير منه؛</p> <p>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية لمسيرى الشركة والشركاء المتضامنين أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب؛</p> <p>- نسخة من مستخرج العقد المتضمن بيان النظام المالي للزوجين بالنسبة للشركاء المتضامنين من الأجانب إن اقتضى الحال؛</p> <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني تتضمن الشكل الجديد للشركة، مسلمة إلكترونياً عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>* يتم آلياً، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> |
| <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها تحويل الشكل القانوني للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، ويجب على الشركة في هذه الحالة أن تكون قد مرت على إنشائها مدة لا تقل عن سنة، وأعدت القوائم التركيبية للسنة المالية ووافق المساهمون عليها؛</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                | <p><b>تحويل شركة مساهمة إلى شركة توصية بالأسهم</b></p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       |                                                          |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------|
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من القوائم التركيبية لآخر سنة مالية؛</li> <li>- نسخة من محضر الجمعية العامة السنوية؛</li> <li>- نسخة من تقرير مراقب أو مراقبي حسابات الشركة، يشهد على أن الوضعية الصافية للشركة لا تقل عن رأسمالها؛</li> <li>- نسخة من النظام الأساسي المنقح للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الشركاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل لدى إدارة التسجيل، أو نظير منه؛</li> <li>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف لمسيرى الشركة والشركاء المتضامنين أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب؛</li> <li>- نسخة من مستخرج العقد المتضمن بيان النظام المالي للزوجين بالنسبة للشركاء المتضامنين الأجانب إن اقتضى الحال؛</li> <li>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني تتضمن الشكل الجديد للشركة، مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</li> </ul> <p>* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق المقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> |                                                          |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها تحويل الشكل القانوني للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</li> <li>- نسخة من النظام الأساسي المنقح للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الشركاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل بإدارة التسجيل، أو نظير منه؛</li> <li>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف لمسيرى الشركة وجميع الشركاء من المغاربة أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب؛</li> <li>- نسخة من مستخرج العقد المتضمن بيان النظام المالي للزوجين بالنسبة للشركاء من الأجانب إن اقتضى الحال؛</li> <li>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني تتضمن الشكل الجديد للشركة، مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</li> </ul> <p>* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق المقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p>                                                                             | <p><b>تحويل شركة مساهمة إلى شركة تضامن</b></p>           |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها تحويل الشكل القانوني للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</li> <li>- نسخة من النظام الأساسي للشركة منقح وموقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الشركاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل بإدارة التسجيل، أو نظير منه؛</li> <li>- نسخة من تقرير مراقب التحويل؛</li> <li>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف بالنسبة لأعضاء أجهزة الإدارة والمديرين المعينين خلال مدة قيام الشركة أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب؛</li> <li>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني تتضمن الشكل الجديد للشركة، مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</li> </ul> <p>* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق المقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p>                                                                                                                       | <p><b>تحويل الشكل القانوني لشركة إلى شركة مساهمة</b></p> |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |                                                             |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------|
| <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها تحويل الشكل القانوني للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل، ويجب على الشركة في هذه الحالة أن تكون قد مر على إنشائها مدة لا تقل عن سنة وأعدت القوائم التركيبية للسنة المالية ووافق عليها المساهمون؛</p> <p>- نسخة من القوائم التركيبية للسنة المالية؛</p> <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة السنوية موقع وفق التشريع الجاري به العمل؛</p> <p>- نسخة من النظام الأساسي للشركة منقح وموقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الشركاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل بإدارة التسجيل، أو نظير منه؛</p> <p>- نسخة من تقرير مراقب أو مراقبي حسابات الشركة، يشهد على أن الوضعية الصافية للشركة لا تقل عن رأسمالها؛</p> <p>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف لمسيرى الشركة من المغاربة أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب؛</p> <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني تتضمن الشكل الجديد للشركة مسجلة إلكترونياً عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>* يتم أياً، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> | <p><b>تحويل شركة مساهمة إلى شركة ذات مسؤولية محدودة</b></p> |
| <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها تحويل الشكل القانوني للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p>- نسخة من النظام الأساسي للشركة منقح وموقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الشركاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل بإدارة التسجيل، أو نظير منه؛</p> <p>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف لمسيرى الشركة من المغاربة أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب؛</p> <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني تتضمن الشكل الجديد للشركة، مسجلة إلكترونياً عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه).</p> <p>* يتم أياً، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     | <p><b>تحويل شركة تضامن إلى شركة ذات مسؤولية محدودة</b></p>  |
| <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها تحويل الشكل القانوني للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p>- نسخة من النظام الأساسي المنقح للشركة وموقع وفق التشريع الجاري به العمل من طرف جميع الشركاء أو من طرف وكيل مزود بوكالة كتابية ومسجل لدى إدارة التسجيل، أو نظير منه؛</p> <p>- نسخة من تقرير مراقب الحسابات يشهد على أن الوضعية الصافية للشركة لا تقل عن رأسمالها؛</p> <p>- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف لمسيرى الشركة وجميع الشركاء من المغاربة أو من بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو من جواز السفر أو ما يقوم مقامه بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب؛</p> <p>- نسخة من مستخرج العقد المتضمن بيان النظام المالي للزوجين بالنسبة للشركاء المتضامنين من الأجانب إن اقتضى الحال؛</p> <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني تتضمن الشكل الجديد للشركة، مسجلة إلكترونياً عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>* يتم أياً، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p>                                                                                                                                              | <p><b>تحويل شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة تضامن</b></p>  |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |                                                       |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------|
| <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة الذي تقرر بمقتضاه تعديل النشاط الاجتماعي للشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p>- شهادة التسجيل في جدول الرسم المهني تتضمن الشكل الجديد للشركة مسلمة إلكترونيا عبر المنصة الإلكترونية (مع مراعاة مقتضيات المادة 2 أعلاه)؛</p> <p>- نسخة من الإذن و/أو الدبلوم أو الشهادة اللازمة لمزاولة النشاط، عند الاقتضاء؛</p> <p>* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق المقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | <p><b>تعديل النشاط المزاو<br/>ل من طرف الشركة</b></p> |
| <p><b>المرحلة الأولى:</b><br/><b>أ- إيداع الوثائق التالية بكتابة ضبط كل محكمة يوجد بدائرتها المقر الاجتماعي للشركات المشتركة في عملية الإدماج</b></p> <p>- نسخة من مشروع الإدماج تودع عبر المنصة الإلكترونية بكتابة ضبط كل محكمة يوجد بدائرتها المقر الاجتماعي للشركات المشاركة في الإدماج؛</p> <p>- الجريدة التي تم فيها شهر مشروع الإدماج؛</p> <p>- نسخة من الجريدة الرسمية التي نشر فيها مشروع الإدماج تسلم عبر المنصة الإلكترونية إذا كانت إحدى الشركات المشتركة في عمليات الإدماج تدعو الجمهور للاكتتاب؛</p> <p><b>ب- المرحلة الثانية:</b><br/><b>انعقاد الجمعية العامة للبت في عملية الإدماج:</b></p> <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تم البت بمقتضاها في قرار الإدماج موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p>* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق المقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> <p><b>ج- المرحلة الثالثة:</b><br/><b>حل الشركات المدمجة دون تصفيتها:</b></p> <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها حل الشركة موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p>- شهادة إشعار تثبت إشهار كل تقييد أو تقييد تعديلي أو تقييد لاحق أو تشطيب يتعلق بعدة ضمانات مسلمة من طرف السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة؛</p> <p>- ما يفيد إخبار الدائنين في حالة وجود تحملات، مع السهر على نقل جميع التحملات إلى السجل التجاري للشركة الضامة؛</p> <p>* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق المقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> <p><b>د- المرحلة الرابعة:</b><br/><b>الزيادة في رأس المال:</b></p> <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تم البت بمقتضاها في الزيادة في رأس المال موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛</p> <p>- نسخة من تقرير مراقب الحصص؛</p> <p>* يتم آليا، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانونا بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق المقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> | <p><b>إدماج الشركات</b></p>                           |

## التشطيبات

### الأشخاص الذاتيون

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |                                                      |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------|
| <p>- شهادة مسلمة من السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة تفيد عدم وجود أي تقييد؛<br/>رفع اليد في حالة وجود تحملات؛</p> <p>* يتم آلياً، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح المتعلق بالتشطيب الخاص بالأشخاص الذاتيين، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p>                                                                                                                                                                      | <p><b>التشطيب نتيجة التوقف النهائي عن النشاط</b></p> |
| <p>- شهادة الوفاة تثبت وفاة التاجر منذ أقل من سنة؛<br/>شهادة مسلمة من السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة موقعة إلكترونياً تفيد عدم وجود أي تقييد؛<br/>رفع اليد في حالة وجود تحملات.</p> <p>* يتم آلياً، من خلال المنصة الإلكترونية، تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح المتعلق بالتشطيب الخاص بالأشخاص الذاتيين، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 الصادر لتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> <p><b>ملاحظة:</b> الوفاة منذ أكثر من سنة تقتضي التشطيب تلقائياً بناء على أمر من رئيس المحكمة.</p> | <p><b>التشطيب تبعا لوفاة التاجر</b></p>              |

### الأشخاص الاعتباريون

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               |                           |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------|
| <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها حل الشركة يتضمن تعيين المصفي ومقر التصفية موقع ومسجل بإدارة التسجيل؛<br/>شهادة مسلمة من السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة موقعة إلكترونياً تفيد عدم وجود أي تقييد؛<br/>رفع اليد في حالة وجود تحملات؛<br/>الجريدة التي نشر فيها قرار الحل؛<br/>نسخة من الجريدة الرسمية التي تم فيها إشهار حل الشركة إذا كانت الشركة تدعو الجمهور للاكتتاب تسلم عبر المنصة الإلكترونية؛<br/>نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف للمصفي أو بطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو جواز السفر أو ما يقوم مقامه لإثبات الهوية بالنسبة للأجانب غير المقيمين بالمغرب؛</p> <p>* يتم آلياً، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح المتعلق بالتقديرات التعديلية الخاصة بالأشخاص الاعتباريين في السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p> | <p><b>حل الشركات</b></p>  |
| <p><b>وثائق الإيداع:</b></p> <p>- نسخة من محضر الجمعية العامة التي تقرر بمقتضاها قفل التصفية موقع وفق التشريع الجاري به العمل ومسجل بإدارة التسجيل؛<br/>نسخة من حسابات المصفي(ن)؛</p> <p><b>وثائق التقييد:</b></p> <p>- نسخة من الجريدة الرسمية التي تم فيها إشهار قفل التصفية إذا كانت تدعو الجمهور للاكتتاب تسلم عبر المنصة؛<br/>الجريدة التي نشر فيها قرار قفل التصفية.</p> <p>* يتم آلياً، من خلال المنصة الإلكترونية تضمين جميع البيانات المطلوبة قانوناً بالتصريح المتعلق بالتقديرات الخاصة بالتشطيب على الأشخاص الاعتباريين من السجل التجاري، والمنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.20.956 بتطبيق مقتضيات المتعلقة بالشهر في السجل التجاري الإلكتروني وإيداع القوائم التركيبية للشركات بطريقة إلكترونية.</p>                                                                                                                                                                                                                                      | <p><b>قفل التصفية</b></p> |

## مرسوم رقم 2.24.461 صادر في 2 محرم 1446 (8 يوليو 2024)

## بإحداث دوائر وقيادات جديدة

رئيس الحكومة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.15.402 الصادر في 5 رمضان 1436 (22 يونيو 2015) المحددة بموجبه، بحسب العمليات والأقاليم، قائمة الدوائر والقيادات والجماعات بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما وقع تغييره ؛ وباقتراح من وزير الداخلية ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 19 من ذي الحجة 1445 (26 يونيو 2024)،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

يغير، وفقا للجدول الملحق بهذا المرسوم، الجدول الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.15.402 الصادر في 5 رمضان 1436 (22 يونيو 2015)، كما وقع تغييره.

## المادة الثانية

يسند إلى وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1446 (8 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

\*

\* \*

ملحق بالمرسوم رقم 2.24.461 الصادر في 2 محرم 1446 (8 يوليو 2024)

| العمالات والأقاليم | الدوائر                              | القيادات                                     | الجماعات          | عدد المستشارين |
|--------------------|--------------------------------------|----------------------------------------------|-------------------|----------------|
| فاس                | أحواز فاس                            | سيدي حرازم<br>عين البيضاء                    | فاس               | .....          |
|                    |                                      |                                              | المشور فاس الجديد | .....          |
|                    |                                      |                                              | أولاد الطيب       | .....          |
|                    |                                      |                                              | سيدي حرازم        | .....          |
|                    |                                      |                                              | عين البيضاء       | .....          |
| مكناس              | زrehون<br>أحواز مكناس<br>عين عرمة    | عين عرمة<br>آيت ولال<br>عين الجمعة           | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | عين عرمة          | .....          |
|                    |                                      |                                              | دار أم السلطان    | .....          |
|                    |                                      |                                              | آيت ولال          | .....          |
|                    |                                      |                                              | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | .....             | .....          |
| خنيفرة             | القباب<br>خنيفرة<br>أكلموس           | أكلموس<br>مولاي بوعزة<br>الحمام<br>أم الربيع | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | الحمام            | .....          |
|                    |                                      |                                              | أم الربيع         | .....          |
|                    |                                      |                                              | .....             | .....          |
| زاكورة             | تتزولين<br>زاكورة<br>أكذر<br>المعيدر | تمزموط<br>تنسيفت<br>تازارين<br>النقوب        | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | .....             | .....          |
|                    |                                      |                                              | تغبالت            | .....          |
|                    |                                      |                                              | آيت بوداود        | .....          |
|                    |                                      |                                              | تازارين           | .....          |
|                    |                                      |                                              | النقوب            | .....          |
|                    |                                      |                                              | آيت ولال          | .....          |

قرار لوزير الداخلية رقم 1330.24 صادر في 9 محرم 1446  
(15 يوليو 2024) بإحداث ست (6) دوائر حضرية وثلاثين  
(30) ملحقة إدارية بجماعة طنجة.

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى  
الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة،  
كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 5 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.402 الصادر في 5 رمضان 1436  
(22 يونيو 2015) المحددة بموجبه، بحسب العمالات والأقاليم،  
قائمة الدوائر والقيادات والجماعات بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب  
انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تنقسم جماعة طنجة إلى ست (6) دوائر حضرية وثلاثين (30)  
ملحقة إدارية.

#### المادة الثانية

يعين طبقا للجداول والخرائط الملحقة بأصل هذا القرار النفوذ  
الترابي للدوائر الحضرية والملحقات الإدارية المشار إليها في المادة  
الأولى أعلاه وحدودها. وتحدد تسميتها وفق القائمة المرفقة بأصل  
هذا القرار.

#### المادة الثالثة

ينسخ القرار رقم 2196.20 الصادر في 20 من ذي الحجة 1441  
(10 أغسطس 2020) بإحداث ست (6) دوائر حضرية وتسع وعشرين  
(29) ملحقة إدارية بجماعة طنجة.

#### المادة الرابعة

يسند إلى عامل عمالة طنجة - أصيلة تنفيذ هذا القرار الذي ينشر  
بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024).

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 1331.24 صادر في 9 محرم 1446  
(15 يوليو 2024) بإحداث اثنتي عشرة (12) دائرة حضرية  
وسبع وأربعين (47) ملحقة إدارية بجماعة فاس.

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى  
الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة،  
كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 5 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.402 الصادر في 5 رمضان 1436  
(22 يونيو 2015) المحددة بموجبه، بحسب العمالات والأقاليم،  
قائمة الدوائر والقيادات والجماعات بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب  
انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تنقسم جماعة فاس إلى اثنتي عشرة (12) دائرة حضرية وسبع  
وأربعين (47) ملحقة إدارية.

#### المادة الثانية

يعين طبقا للجداول والخرائط الملحقة بأصل هذا القرار النفوذ  
الترابي للدوائر الحضرية والملحقات الإدارية المشار إليها في المادة  
الأولى أعلاه وحدودها. وتحدد تسميتها وفق القائمة المرفقة بأصل  
هذا القرار.

#### المادة الثالثة

ينسخ القرار رقم 2400.19 الصادر في 28 من ذي الحجة 1440  
(30 أغسطس 2019) بإحداث تسع (9) دوائر حضرية وسبع وثلاثين  
(37) ملحقة إدارية بجماعة فاس.

#### المادة الرابعة

يسند إلى عامل عمالة فاس تنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024).

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 1332.24 صادر في 9 محرم 1446  
(15 يوليو 2024) بإحداث خمس (5) دوائر حضرية وعشرين  
(20) ملحقة إدارية بجماعة مكناس.

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى  
الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة،  
كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 5 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.402 الصادر في 5 رمضان 1436  
(22 يونيو 2015) المحددة بموجبه، بحسب العمالات والأقاليم،  
قائمة الدوائر والقيادات والجماعات بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب  
انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تنقسم جماعة مكناس إلى خمس (5) دوائر حضرية وعشرين  
(20) ملحقة إدارية.

#### المادة الثانية

يعين طبقا للجداول والخرائط الملحقة بأصل هذا القرار النفوذ  
الترابي للدوائر الحضرية والملحقات الإدارية المشار إليها في المادة  
الأولى أعلاه وحدودها. وتحدد تسميتها وفق القائمة المرفقة بأصل  
هذا القرار.

#### المادة الثالثة

ينسخ القرار رقم 1520.21 الصادر في 19 من شوال 1442  
(31 ماي 2021) بإحداث خمس (5) دوائر حضرية وتسع عشرة (19)  
ملحقة إدارية بجماعة مكناس.

#### المادة الرابعة

يسند إلى عامل عمالة مكناس تنفيذ هذا القرار الذي ينشر  
بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024).

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 1333.24 صادر في 9 محرم 1446  
(15 يوليو 2024) بإحداث ملحقتين إداريتين اثنتين (2) بجماعة  
عين تاوجطات.

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى  
الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة،  
كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 5 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.402 الصادر في 5 رمضان 1436  
(22 يونيو 2015) المحددة بموجبه، بحسب العمالات والأقاليم،  
قائمة الدوائر والقيادات والجماعات بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب  
انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تنقسم جماعة عين تاوجطات إلى ملحقتين إداريتين اثنتين (2).

#### المادة الثانية

يعين طبقا للجداول والخرائط الملحقة بأصل هذا القرار النفوذ  
الترابي للملحقتين الإداريتين المشار إليهما في المادة الأولى أعلاه  
وحودهما. وتحدد تسميتهما وفق القائمة المرفقة بأصل هذا القرار.

#### المادة الثالثة

يسند إلى عامل إقليم الحاجب تنفيذ هذا القرار الذي ينشر  
بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024).

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 1334.24 صادر في 9 محرم 1446  
(15 يوليو 2024) بإحداث أربع (4) ملحقات إدارية بجماعة  
الصخيرات.

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى  
الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة،  
كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 5 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.402 الصادر في 5 رمضان 1436  
(22 يونيو 2015) المحددة بموجبه، بحسب العمالات والأقاليم،  
قائمة الدوائر والقيادات والجماعات بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب  
انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تنقسم جماعة الصخيرات إلى أربع (4) ملحقات إدارية.

#### المادة الثانية

يعين طبقا للجدول والخرائط الملحقة بأصل هذا القرار النفوذ  
الترابي للملحقات الإدارية المشار إليها في المادة الأولى أعلاه وحدودها.  
وتحدد تسميتها وفق القائمة المرفقة بأصل هذا القرار.

#### المادة الثالثة

ينسخ القرار رقم 871.05 الصادر في 13 من ربيع الأول 1426  
(22 أبريل 2005) بإحداث ثلاث (3) ملحقات إدارية بالجماعة  
الحضرية للصخيرات.

#### المادة الرابعة

يسند إلى عامل عمالة الصخيرات - تمارة تنفيذ هذا القرار الذي  
ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024).

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 1335.24 صادر في 9 محرم 1446  
(15 يوليو 2024) بإحداث ثلاث (3) دوائر حضرية وثمان (8)  
ملحقات إدارية بالمقاطعة الجماعية لسيدي عثمان.

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى  
الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة،  
كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 5 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.402 الصادر في 5 رمضان 1436  
(22 يونيو 2015) المحددة بموجبه، بحسب العمالات والأقاليم،  
قائمة الدوائر والقيادات والجماعات بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب  
انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تنقسم المقاطعة الجماعية لسيدي عثمان إلى ثلاث (3) دوائر  
حضرية وثمان (8) ملحقات إدارية.

#### المادة الثانية

يعين طبقا للجدول والخرائط الملحقة بأصل هذا القرار النفوذ  
الترابي للدوائر الحضرية والملحقات الإدارية المشار إليها في المادة  
الأولى أعلاه وحدودها. وتحدد تسميتها وفق القائمة المرفقة بأصل  
هذا القرار.

#### المادة الثالثة

ينسخ القرار رقم 2328.10 الصادر في 24 من شعبان 1431  
(6 أغسطس 2010) بإحداث دائرتين (2) حضريتين وسبع (7) ملحقات  
إدارية بالمقاطعة الجماعية لسيدي عثمان.

#### المادة الرابعة

يسند إلى عامل عمالة مقاطعات مولاي رشيد تنفيذ هذا القرار  
الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024).

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 1336.24 صادر في 9 محرم 1446  
(15 يوليو 2024) بإحداث ملحقتين إداريتين اثنتين (2) بجماعة  
قلعة مكونة.

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى  
الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة،  
كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 5 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.402 الصادر في 5 رمضان 1436  
(22 يونيو 2015) المحددة بموجبه، بحسب العمالات والأقاليم،  
قائمة الدوائر والقيادات والجماعات بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب  
انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تنقسم جماعة قلعة مكونة إلى ملحقتين إداريتين اثنتين (2).

#### المادة الثانية

يعين طبقا للجداول والخرائط الملحقة بأصل هذا القرار النفوذ  
الترابي للمحقتين الإداريتين المشار إليهما في المادة الأولى أعلاه  
وحدودهما. وتحدد تسميتهما وفق القائمة المرفقة بأصل هذا القرار.

#### المادة الثالثة

يسند إلى عامل إقليم تنغير تنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024).

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 1337.24 صادر في 9 محرم 1446  
(15 يوليو 2024) بإحداث ثلاث (3) ملحقات إدارية بجماعة  
زاكورة.

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى  
الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة،  
كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 5 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.402 الصادر في 5 رمضان 1436  
(22 يونيو 2015) المحددة بموجبه، بحسب العمالات والأقاليم،  
قائمة الدوائر والقيادات والجماعات بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب  
انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تنقسم جماعة زاكورة إلى ثلاث (3) ملحقات إدارية.

#### المادة الثانية

يعين طبقا للجداول والخرائط الملحقة بأصل هذا القرار النفوذ  
الترابي للملحقات الإدارية المشار إليها في المادة الأولى أعلاه وحدودها.  
وتحدد تسميتهما وفق القائمة المرفقة بأصل هذا القرار.

#### المادة الثالثة

ينسخ القرار رقم 2346.10 الصادر في 24 من شعبان 1431  
(6 أغسطس 2010) بإحداث ملحقتين (2) إداريتين بالجماعة الحضرية  
لزاكورة.

#### المادة الرابعة

يسند إلى عامل إقليم زاكورة تنفيذ هذا القرار الذي ينشر  
بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1446 (15 يوليو 2024).

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

## نصوص خاصة

## المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.529 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «خسوان» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تاكونيت بدائرة زاكورة بإقليم زاكورة، الجاري على ملك الجماعة السلالية خسوان.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 9 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «خسوان» الواقع بقيادة تاكونيت بدائرة زاكورة بإقليم زاكورة، البالغة مساحته التقريبية 1229 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية خسوان.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : ساقية بوكان، مطلب التحفيظ عدد 53512/28 ؛

- شرقا : جبل بن سلمان (أراضي الجموع اولاد ادريس) ؛

- جنوبا : جبل بن سلمان (أراضي الجموع اولاد ادريس) ؛

- غربا : الطريق الوطنية رقم 9.

مرسوم رقم 2.24.528 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «أدرار، إغيل وتبحرت» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة إغرم نوكدال بدائرة أمرزكان بإقليم ورزازات، الجاري على ملك الجماعات السلالية تماسست وتويريت وزاوية سيدي ايدار وتمزيت وبعكاض واوري وتيزي اماغودن ادقي وتزوغرين.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 9 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «أدرار، إغيل وتبحرت» الواقع بقيادة إغرم نوكدال بدائرة أمرزكان بإقليم ورزازات، البالغة مساحته التقريبية 4550 هكتارا، المملوك للجماعات السلالية تماسست وتويريت وزاوية سيدي ايدار وتمزيت وبعكاض واوري وتيزي واماغودن ادقي وتزوغرين.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : دوار تيزي، ممر، دوار تويريت، دوار اوري، الأراضي الجماعية انماريخت ؛

- شرقا : أراضي الجموع اليغان و ايت بويهدا تيديلي، دوار تيزي ؛

- جنوبا : أراضي الجموع ايت قاله، التحديد الإداري رقم 1171 ؛

- غربا : التحديد الإداري رقم 1260 أراضي الجموع انمارخت.

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة إغرم نوكدال، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة تاكونيت، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

وزير الداخلية،

الإمضاء: عبد الوافي لفتيت.

وقعه بالعطف:

وزير الداخلية،

الإمضاء: عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.530 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «واوكلوت 01» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تازارين بدائرة أكدز بإقليم زاكورة، الجاري على ملك الجماعة السلالية المشان.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تبأشر، ابتداء من يوم 21 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «واوكلوت 01» الواقع بقيادة تازارين بدائرة أكدز بإقليم زاكورة، البالغة مساحته التقريبية 7041 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية المشان.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده:

- شمالا: أراضي الجموع؛

- شرقا: أراضي الجموع للجماعة السلالية ايت يحيى اوموسى؛

- جنوبا: الطريق الوطنية رقم 17، التحديد الإداري رقم 588؛

- غربا: أراضي الجموع ايت بوداود، أراضي الجموع.

المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة تازارين، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

مرسوم رقم 2.24.531 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «واوكلوت 02» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تازارين بدائرة أكدز بإقليم زاكورة، الجاري على ملك الجماعة السلالية المشان.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تبأشر، ابتداء من يوم 17 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «واوكلوت 02» الواقع بقيادة تازارين بدائرة أكدز بإقليم زاكورة، البالغة مساحته التقريبية 2705 هكتارات، المملوك للجماعة السلالية المشان.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده:

- شمالاً : أراضي الجموع تكجكالت ايت تكي (التحديد الإداري 965) ؛

- شرقاً : الأراضي السلالية تكجكالت ايت تكي (التحديد الإداري رقم 965)، أملاك خاصة ؛

- جنوباً : أراضي الجموع تكجكالت ايت تكي ؛

- غرباً : أراضي الجموع تكجكالت ايت تكي.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحاً بمقر قيادة تمنارت، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.533 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ام الريجيم» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أديس بدائرة طاطا بإقليم طاطا، الجاري على ملك الجماعات السلالية تورسولت وتك الريج وام الكردان والعيون.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 9 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ام الريجيم» الواقع بقيادة أديس بدائرة طاطا بإقليم طاطا، البالغة مساحته التقريبية 3435 هكتارا، المملوك للجماعات السلالية تورسولت وتك الريج وام الكردان والعيون.

- شمالاً : الطريق الوطنية رقم 17 ؛

- شرقاً : أراضي الجموع ايت يحيى اوموسى ؛

- جنوباً : جبل امكر ؛

- غرباً : الطريق الوطنية رقم 17.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحاً بمقر قيادة تازارين، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.532 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تكوجكالت ايت تكي 3» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تمنارت بدائرة أفا بإقليم طاطا، الجاري على ملك الجماعة السلالية تكوجكالت ايت تكي.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 24 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تكوجكالت ايت تكي 3» الواقع بقيادة تمنارت بدائرة أفا بإقليم طاطا، البالغة مساحته التقريبية 3908 هكتارات، المملوك للجماعة السلالية تكوجكالت ايت تكي.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحدده :

الواقع بقيادة أديس بدائرة طاطا بإقليم طاطا، البالغة مساحته التقريبية 2992 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية انغريف.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : التحديد الإداري رقم 1034، أراضي الجموع ؛
- شرقا : أراضي الجموع العيون، تك الريح، ام الكردان وترسولت ؛
- جنوبا : أراضي الجموع، التحديد الإداري رقم 1033 ورقم 1034 ؛
- غربا : التحديد الإداري رقم 1034.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة أديس، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.535 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «سوق امراد الشري» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أديس بدائرة طاطا بإقليم طاطا، الجاري على ملك الجماعات السلالية تورسولت وام الكردان وتكريخ والعيون.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : التحديد الإداري رقم 1033 ورقم 1034 ؛
- شرقا : التحديد الإداري رقم 1033 ؛
- جنوبا : التحديد الإداري رقم 1034 و أراضي الجموع ؛
- غربا : أراضي الجموع انغريف.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة أديس، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.534 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «انغريف 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أديس بدائرة طاطا بإقليم طاطا، الجاري على ملك الجماعة السلالية انغريف.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛  
وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تبأشر، ابتداء من يوم 17 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «انغريف 2»

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 23 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «سوق امراد الشريكي» الواقع بقيادة أديس بدائرة طاطا بإقليم طاطا، البالغة مساحته التقريبية 61815 هكتارا، المملوك للجماعات السلالية توارسولت وام الكردان وتكرح والعيون.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحدده :

- شمالا : أراضي الجموع، التحديد الإداري رقم 594 ورقم 600،
  - شرقا : أراضي الجموع، التحديد الإداري رقم 1054 ؛
  - جنوبا : أراضي الجموع، التحديد الإداري رقم 1054 ورقم 1033 ؛
  - غربا : التحديد الإداري رقم 600، أراضي الجموع، تزارت والعيون،
- مطلب التحفيظ عدد 56/23816، واد، التحديد الإداري رقم 1033.

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة أديس، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

## المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.536 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «بيكضاض» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أيت وابلي بدائرة أفا بإقليم طاطا، الجاري على ملك الجماعة السلالية تمززارت.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) :

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 30 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «بيكضاض» الواقع بقيادة أيت وابلي بدائرة أفا بإقليم طاطا، البالغة مساحته التقريبية 6261 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية تمززارت.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحدده :

- شمالا : التحديد الإداري رقم 527 ؛
- شرقا : التحديد الإداري رقم 512 قطعة 1 ؛
- جنوبا : أراضي الجموع، جبل باني، التحديد الإداري رقم 1057 ؛
- غربا : التحديد الإداري رقم 544.

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة أيت وابلي، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

## المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

## المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفيت.

مرسوم رقم 2.24.538 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ديزكاغن» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسكي بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت وكاز.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 14 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ديزكاغن»، الواقع بقيادة اسكي بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، البالغة مساحته التقريبية 365 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية ايت وكاز.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : أملاك خاصة تيزي نتملالت و دوار بولكو ؛

- شرقا : واد، الرسم العقاري عدد 39/31598 ؛

- جنوبا : مطلب التحفيظ عدد 39/2020 ؛

- غربا : أملاك خاصة دوار بولكو، التحديد الإداري رقم 930.

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة اسكي، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

مرسوم رقم 2.24.537 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)

بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو

«ايت حميد أفلا» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسكي بدائرة

تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية

ايت حميد نوفلا.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي

الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116

بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 7 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت حميد أفلا» الواقع بقيادة اسكي بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، البالغة مساحته التقريبية 29282 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية ايت حميد نوفلا.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي

عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : أراضي الجموع ايت حميد تنكوت تمازيت دوزرو، دوار اكوجكال ؛

- شرقا : أراضي الجموع ازرار ؛

- جنوبا : التحديد الإداري رقم 1158 أراضي الجموع، التحديد

الإداري رقم 1159، التحديد الإداري عدد 1060 ؛

- غربا : أراضي الجموع تيغريغرت وأراضي الجموع ايت لحزن.

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة

من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة

التاسعة صباحا بمقر قيادة اسكي، قصد مباشرة عملية التحديد

الإداري.

## المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

وزير الداخلية،

الإمضاء: عبد الوافي لفتيت.

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة أسكاون، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

## المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

وزير الداخلية،

الإمضاء: عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.539 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ازكار» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أسكاون بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ازكار.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي:

## المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 15 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ازكار» الواقع بقيادة أسكاون بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، البالغة مساحته التقريبية 2014 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية ازكار.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده:

- شمالا: التحديد الإداري رقم 842، الرسم العقاري عدد 39/25859؛

- شرقا: التحديد الإداري رقم 842، التحديد الإداري رقم 992، التحديد الإداري رقم 1241؛

- جنوبا: الرسم العقاري عدد 39/25859، التحديد الإداري رقم 1241؛

- غربا: الرسم العقاري عدد 39/25859.

## المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 16 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تاكناناي»، الواقع بقيادة تازوطة بدائرة صفرو بإقليم صفرو، البالغة مساحته التقريبية 690 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية ايت رحو زكان.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده:

- شمالا: الرسم العقاري عدد 41/31391،

- شرقا: الرسم العقاري عدد 41/31391؛

البالغة مساحته التقريبية 473 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، از روملن اوفور، تيريست، اسقال).  
يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : قبيلة تكسيت،

- شرقا : الملك الغابوي ؛

- جنوبا : قبيلة ايت حدو يوسف ؛

- غربا : قبيلة ايت حدو يوسف، انسا، قبيلة تكسيت.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة سكساوة، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

ينسخ المرسوم رقم 2.23.371 الصادر في 21 من شوال 1444 (12 ماي 2023) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «امكرض اكرضن» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسيف المال بدائرة مجاط بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، از روملن اوفور، تيريست، اسقال).

#### المادة الرابعة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

- جنوبا : الرسم العقاري عدد 41/34492، الرسم العقاري عدد 41/27330، الرسم العقاري عدد 41/31391، مطلب التحفيظ عدد 41/2981، الرسم العقاري عدد 41/9191، الرسم العقاري عدد 41/23762 ؛

- غربا : الرسم العقاري عدد 41/35027.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة تازوطة، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.541 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «امكرض اكرضن» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة سكساوة بدائرة امي نتانوت بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، از روملن اوفور، تيريست اسقال).

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 10 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «امكرض اكرضن»، الواقع بقيادة سكساوة بدائرة امي نتانوت بإقليم شيشاوة،

## المادة الرابعة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.543 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)

بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ازران» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة سكساوة، بدائرة امي نتانوت بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تغرات، تريس، ازمرن، اوفور، اسقال).

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 11 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ازران»، الواقع بقيادة سكساوة بدائرة امي نتانوت بإقليم شيشاوة، البالغة مساحته التقريبية 221 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تغرات، تريس، ازمرن، اوفور، اسقال).

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : أملاك قبيلة ايت تاكسيت،

- شرقا : أملاك قبيلة ايت تاكسيت ؛

- جنوبا : واد انسا، أملاك قبيلة ايت تاكسيت ؛

- غربا : واد انسا.

مرسوم رقم 2.24.542 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)

بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «انسا» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة سكساوة بدائرة امي نتانوت بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، ازروملن، اوفور، تريس، اسقال).

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 13 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «انسا»، الواقع بقيادة سكساوة بدائرة امي نتانوت بإقليم شيشاوة، البالغة مساحته التقريبية 380 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، ازروملن، اوفور، تريس، اسقال).

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : قبيلة تاكسيت، ازاران ؛

- شرقا : امكرد اكردان ؛

- جنوبا : قبيلة ايت حدو يوسف ؛

- غربا : افري نتنوار.

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة سكساوة، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

## المادة الثالثة

ينسخ المرسوم رقم 2.23.374 الصادر في 21 من شوال 1444 (12 ماي 2023) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «انسا» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسيف المال بدائرة مجاط بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، ازروملن، اوفور، تريس، اسقال).

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة سكساوة، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

## المادة الثالثة

ينسخ المرسوم رقم 2.23.372 الصادر في 21 من شوال 1444 (12 ماي 2023) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ازران» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسيف المال بدائرة مجاط بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تغرات، تريست، ازروملن، اوفور، اسقال).

## المادة الرابعة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

وزير الداخلية،

الإمضاء: عبد الوافي لفتيت.

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة سكساوة، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

## المادة الثالثة

ينسخ المرسوم رقم 2.23.373 الصادر في 21 من شوال 1444 (12 ماي 2023) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «افري نتنوار» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسيف المال بدائرة مجاط بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تغرات، تريست، ازروملن، اوفور، اسقال).

## المادة الرابعة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

وزير الداخلية،

الإمضاء: عبد الوافي لفتيت.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي:

## المادة الأولى

تبأشر، ابتداء من يوم 12 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «افري نتنوار»،

## المادة الرابعة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفيت.

مرسوم رقم 2.24.546 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)

بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «الشمارخ» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة مصغرة ايت يدين بدائرة الخميسات بإقليم الخميسات، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت ولال.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) :

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 9 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «الشمارخ»، الواقع بقيادة مصغرة ايت يدين بدائرة الخميسات بإقليم الخميسات، البالغة مساحته التقريبية 714 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية ايت ولال.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : جماعة بني احسن، جماعة دار بلعامري،

- شرقا : ملك ايت ولال ؛

- جنوبا : ورثة العربي لعواودة وورثة لعبيدي محمد ؛

- غربا : واد بهت وملك ورثة عبد الكريم الحالقي.

مرسوم رقم 2.24.545 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)

بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «امين تنمارت» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة سكساوة بدائرة امي نتانوت بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، ازروملن، اوفور، تيريست، اسقال).

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) :

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 9 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «امين تنمارت»، الواقع بقيادة سكساوة بدائرة امي نتانوت بإقليم شيشاوة، البالغة مساحته التقريبية 365 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، ازروملن، اوفور، تيريست، اسقال).

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : قبيلة ايت تكسيت ايف،

- شرقا : قبيلة املوان ؛

- جنوبا : قبيلة ايت تكسيت ؛

- غربا : امكرض اكرضن.

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة سكساوة، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

## المادة الثالثة

ينسخ المرسوم رقم 2.23.370 الصادر في 21 من شوال 1444 (12 ماي 2023) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «امين تنمارت» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسيف المال بدائرة مجاط بإقليم شيشاوة، الجاري على ملك الجماعة السلالية امين الدونيت (دوار تاغرات، ازروملن، اوفور، تيريست، اسقال).

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة مصغرة أيت يدين، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

## المادة الثالثة

ينسخ المرسوم رقم 2.17.520 الصادر في 28 من ذي الحجة 1438 (19 سبتمبر 2017) بتحديد عقار جماعي واقع بالنفوذ الترابي لقيادة مصغرة أيت يدين بدائرة الخميسات بإقليم الخميسات.

## المادة الرابعة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

وزير الداخلية،

الإمضاء: عبد الوافي لفتيت.

## المادة الثانية

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده:

- شمالا: الجماعة السلالية تزكي،

- شرقا: حدود الجماعة السلالية امي نتيكي، أراضي الجموع أيت واغن، أراضي الجموع، أيت ربعة؛

- جنوبا: الجماعة السلالية اكيس، أيت ربعة؛

- غربا: أراضي جبلية، الجماعة السلالية وامومن.

## المادة الثالثة

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة أوزيو، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

وزير الداخلية،

الإمضاء: عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.557 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تلات نندارت» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أوزيو بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية تلات نندارت.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي:

## المادة الأولى

تبشر، ابتداء من يوم 24 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تلات نندارت»، الواقع بقيادة أوزيو بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، البالغة مساحته التقريبية 1491 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية تلات نندارت.

رئيس الحكومة،

مرسوم رقم 2.24.558 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «أيت واغن» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أوزيو بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية أيت واغن.

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تبشر، ابتداء من يوم 21 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت واغن»، الواقع بقيادة أوزيوية بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، البالغة مساحته التقريبية 1313 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية ايت واغن.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : الجماعة السلالية ايمي نيزكي، ايت تالتي،

- شرقا : الجماعة السلالية ايت تالتي وايت موقر ؛

- جنوبا : الجماعة السلالية ايت ربة ؛

- غربا : الجماعة السلالية تالت نتادارت، ايت تيزكي، ايت ربة.

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة اوزيوية، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

## المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تبشر، ابتداء من يوم 17 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت غلت»، الواقع بقيادة اوزيوية بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، البالغة مساحته التقريبية 1905 هكتارات، المملوك للجماعة السلالية ايت غلت.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : الجماعة السلالية ايت ربة، الرسم العقاري

عدد 39/35632 (غابة) ؛

- شرقا : الرسم العقاري عدد 39/25859 (غابة) ؛

- جنوبا : الجماعة السلالية ايت ربة، الجماعة السلالية مسونت ؛

- غربا : الرسم العقاري عدد 39/35632 (غابة).

## المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة اوزيوية، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

## المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.559 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت غلت» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اوزيوية بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت غلت.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

مرسوم رقم 2.24.560 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«ملك ايبي نتزي» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اوزيو بدائرة  
تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية  
ايبي نتزي.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 10 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية  
عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ملك ايبي  
نتزي»، الواقع بقيادة اوزيو بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، البالغة  
مساحته التقريبية 3180 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية ايبي  
نتزي.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : الجماعة السلالية تيزكي وايت تالتي ؛

- شرقا : الجماعة السلالية ايت تالتي، ايت واغزان ؛

- جنوبا : الجماعة السلالية ايت واغزان، ايت ربة ؛

- غربا : الجماعة السلالية تيزكي، وتلات نتادارت.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة اوزيو، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.561 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«أمريد» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسكي بدائرة تالوين  
بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ازرار.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 30 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية  
عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «أمريد»،  
الواقع بقيادة اسكي بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، البالغة مساحته  
التقريبية 5114 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية ازرار.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : دوار ازرار ودوار إزرزار ؛

- شرقا : دوار إزرزار، ايت كين ؛

- جنوبا : دوار روكان ؛

- غربا : دوار اوليول، واد.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة اسكي، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.562 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«تكمونت امغرون» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اسكي  
بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة  
السلالية ايت حميد (تنكاوت، تمزيت، دوزرو).

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 25 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية  
عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تكمونت  
امغرون»، الواقع بقيادة اسكي بدائرة تالوين بإقليم تارودانت،  
البالغة مساحته التقريبية 3107 هكتارات، المملوك للجماعة  
السلالية ايت حميد (تنكاوت، تمزيت، دوزرو).

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : دوار امزارو، دوار بوكزول ؛

- شرقا : دوار امزوك، الجماعة السلالية ايت الحزن ؛

- جنوبا : الجماعة السلالية ايت حميدة ازرار ؛

- غربا : الجماعة السلالية انداوازال، دوار بوكزول.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة اسكي، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.563 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«ملك احلوشن انامر نودرار» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة  
اسكي بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك  
الجماعة السلالية انامر نودرار.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 23 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية  
عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ملك احلوشن  
انامر نودرار»، الواقع بقيادة اسكي بدائرة تالوين بإقليم تارودانت،  
البالغة مساحته التقريبية 6813 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية  
انامر نودرار.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : الرسم العقاري عدد 39/32356، أراضي جبلية ؛

- شرقا : أراضي الجموع قبيلة أكادير الجديد ؛

- جنوبا : تيزكزاوين ؛

- غربا : قبيلة أزغار نيرت.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة اسكي، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.564 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت ربعة» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اوزيو بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت ربعة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 12 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت ربعة»، الواقع بقيادة اوزيو بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، البالغة مساحته التقريبية 3502 هكتار، المملوك للجماعة السلالية ايت ربعة.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : الجماعة السلالية انمارخت، وايت تالتي، امي نتيكي، ايت اوغزن، ثلاث نتادارت، اكيس ؛

- شرقا : الجماعة السلالية انمارخت و ايت موقر ؛

- جنوبا : الجماعة السلالية ايت موقر، الرسم العقاري عدد 39/25859، الجماعة السلالية امورخسان ؛

- غربا : الجماعة السلالية ثلاث نتادارت وايت اكيس، الرسم العقاري عدد 39/35632.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة اوزيو، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.565 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت تالتي» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة اوزيو بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت تالتي.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 28 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت تالتي»، الواقع بقيادة اوزيو بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، البالغة مساحته التقريبية 4543 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية ايت تالتي.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : الجماعة السلالية تزيكي، الجماعة السلالية انمارخت ؛

- شرقا : الجماعة السلالية انمارخت ؛

- جنوبا : الجماعة السلالية ايت ربعة، ايت موقر، ايت واغزن ؛

- غربا : الجماعة السلالية امي نتيكي، وتيزكي.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة اوزيو، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.566 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«آيت سليمان» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أسكاون بدائرة  
تالوين بإقليم تارودانت، الجاري على ملك الجماعة السلالية  
آيت سليمان.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 9 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية  
عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «آيت سليمان»،  
الواقع بقيادة أسكاون بدائرة تالوين بإقليم تارودانت، البالغة  
مساحته التقريبية 4967 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية آيت  
سليمان.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : جبل سيروا، الجماعة السلالية انماتن ؛

- شرقا : آيت اوغردا وآيت عثمان ؛

- جنوبا : دوار تكموت، دوار ارك، دوار اواركوت ؛

- غربا : دوار تشكاشت.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة أسكاون، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.567 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«خندق أشروود» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة دار الشاوي  
بدائرة طنجة بعمالة طنجة - أصيلة، الجاري على ملك الجماعة  
السلالية مدشر المنزل.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 9 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية  
عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «خندق  
أشروود»، الواقع بقيادة دار الشاوي بدائرة طنجة بعمالة طنجة -  
أصيلة، البالغة مساحته التقريبية 34 هكتارا، المملوك للجماعة  
السلالية مدشر المنزل.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : طريق معبدة، مطلب التحفيظ عدد 06/22818 (مهدي  
جبراري) ؛

- شرقا : طريق معبدة ؛

- جنوبا : طريق غير معبدة، غابة سيدي منصر ؛

- غربا : مطلب التحفيظ عدد 06/22818 (مهدي جبراري)، سيدي  
العياشي.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة دار الشاوي، قصد مباشرة عملية  
التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.582 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «الديزة» الواقع بالنفوذ الترابي للملحقة الإدارية الرابعة بباشوية مرتيل بعمالة المضيق - الفنيدق، الجاري على ملك الجماعة السلالية اقنيقرة - المعاصم - الديزة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تبأشر، ابتداء من يوم 2 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «الديزة»، الواقع بالملحقة الإدارية الرابعة بباشوية مرتيل بعمالة المضيق - الفنيدق، البالغة مساحته التقريبية 6 هكتارات، المملوك للجماعة السلالية اقنيقرة - المعاصم - الديزة.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : مطلب التحفيظ عدد 19/14869 ؛

- شرقا : الملك البحري ؛

- جنوبا : خندق ؛

- غربا : مطلب التحفيظ عدد 19/11346 .

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر الملحقة الإدارية الرابعة، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.583 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «أراضي الجموع لقبيلة ايت امحمد القطعة رقم 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تغزوت بدائرة تنغير بإقليم تنغير، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت امحمد.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تبأشر، ابتداء من يوم 2 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «أراضي الجموع لقبيلة ايت امحمد القطعة رقم 2»، الواقع بقيادة تغزوت بدائرة تنغير بإقليم تنغير، البالغة مساحته التقريبية 558 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية ايت امحمد.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : أراضي الجموع لقبائل ايت مرغاد ؛

- شرقا : أراضي الجموع لقبيلة ايت ايعلا ؛

- جنوبا : الطريق الوطنية رقم 10 ؛

- غربا : أراضي الجموع لقبيلة افري.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة تغزوت، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.584 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «المريجة الفقانية» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية المريجة الفوقانية.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تبأشر، ابتداء من يوم 2 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «المريجة الفقانية»، الواقع بقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، البالغة مساحته التقريبية 1766 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية المريجة الفوقانية.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : الرسم العقاري عدد 02/142057، الرسم العقاري 02/147749 ؛

- شرقا : أراضي الجموع ايت علي اوسعيد، مطلب التحفيظ عدد 02/24735 ؛

- جنوبا : أراضي الجموع ايت حدو بن لحسن، DQ2015/247، التحديد الإداري 644 ؛

- غربا : أراضي الجموع ايت بنوادفل، PC-P2020/1256 قطعة 1.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة بومريم، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.585 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «أراضي الجموع لقبيلة ايت المسكين القطعة رقم 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تغزوت بدائرة تنغير بإقليم تنغير، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت المسكين.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تبأشر، ابتداء من يوم 4 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «أراضي الجموع لقبيلة ايت المسكين القطعة رقم 2»، الواقع بقيادة تغزوت بدائرة تنغير بإقليم تنغير، البالغة مساحته التقريبية 636 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية ايت المسكين.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : جبل تونغلين ؛

- شرقا : أراضي الجموع لقبيلة تلولت ؛

- جنوبا : الطريق الوطنية رقم 10 ؛

- غربا : أراضي الجموع لقبيلة ايت ايعلا.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة تغزوت، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.586 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«اسداد قطعة 1 و 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة  
تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية  
اسداد.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 4 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية  
عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «اسداد قطعة  
1 و 2»، الواقع بقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، البالغة  
مساحته التقريبية 8040 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية اسداد.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : أراضي الجموع زبزيار، الرسم العقاري عدد 02/147749 ؛

- شرقا : التحديد الإداري رقم 633، أراضي الجموع الكف ؛

- جنوبا : غابة ايت صغروشن كانتون اسداد ؛

- غربا : أراضي الجموع تكنتشا، أراضي الجموع زبزيار.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة بومريم، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.587 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«الكاف» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت  
بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية الكاف.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 9 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية  
عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «الكاف»،  
الواقع بقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، البالغة مساحته  
التقريبية 1327 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية الكاف.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : التحديد الإداري رقم 633 ؛

- شرقا : التحديد الإداري رقم 641 ؛

- جنوبا : غابة ايت صغروشن ؛

- غربا : أراضي الجموع اسداد.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة بومريم، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.588 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«ايت زينب 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أمرزكان بدائرة  
أمرزكان بإقليم ورزازات، الجاري على ملك الجماعات السلالية  
اسفالو، تمداخت، واونسمت، تزلفت، تايفست، تكرت، ايت فارس،  
تمكوشت.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تبأشر، ابتداء من يوم 11 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام  
المالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «ايت  
زينب 2»، الواقع بقيادة أمرزكان بدائرة أمرزكان بإقليم ورزازات،  
البالغة مساحته التقريبية 14571 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية  
اسفالو، تمداخت، واونسمت، تزلفت، تايفست، تكرت، ايت فارس،  
تمكوشت.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : أراضي مفترض جماعية ؛

- شرقا : واد امراش، الرسم العقاري عدد 28/11819 قطعة 1 ؛

- جنوبا : الرسم العقاري عدد 28/45903 قطعة 1 و قطعة 5 ؛

- غربا : أراضي مفترض جماعية.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة أمرزكان، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.589 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«عين اجديوي» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة احد غربية  
بدائرة أصيلة بعمالة طنجة - أصيلة، الجاري على ملك  
الجماعة السلالية الكحاوشة عين بنعمر عين جديوي.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تبأشر، ابتداء من يوم 11 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام  
المالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«عين اجديوي»، الواقع بقيادة احد غربية بدائرة أصيلة بعمالة طنجة  
- أصيلة، البالغة مساحته التقريبية 61 هكتارا، المملوك للجماعة  
السلالية الكحاوشة عين بنعمر عين جديوي.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : مطلب التحفيظ عدد 06/14066 (القطعة 5) ؛

- شرقا : مطلب التحفيظ عدد 06/14066 (القطعة 5) ؛

- جنوبا : مطلب التحفيظ عدد 06/14066 (القطعة 5) ؛

- غربا : مطلب التحفيظ عدد 06/14066 (القطعة 5).

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة احد غربية، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.590 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «مريامة» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية ايت حموبن لحسن.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 11 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «مريامة»، الواقع بقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، البالغة مساحته التقريبية 7208 هكتارات، المملوك للجماعة السلالية ايت حموبن لحسن.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : التحديد الإداري رقم 820 ؛

- شرقا : التحديد الإداري رقم 638 و 639، DQ2015/242 ؛

- جنوبا : التحديد الإداري رقم 818 و 635 ؛

- غربا : التحديد الإداري رقم 635.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة بومريم، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.591 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «الكحاشة» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة احد غربية بدائرة أصيلة بعمالة طنجة - أصيلة، الجاري على ملك الجماعة السلالية الكحاشة عين بنعمر عين جديوي.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 12 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «الكحاشة»، الواقع بقيادة احد غربية بدائرة أصيلة بعمالة طنجة - أصيلة، البالغة مساحته التقريبية 220 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية الكحاشة عين بنعمر عين جديوي.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : مطلب التحفيظ عدد 06/14066 قطعة 4 ؛

- شرقا : مطلب التحفيظ عدد 06/14066 قطعة 4 ؛

- جنوبا : مطلب التحفيظ عدد 06/14066 قطعة 4 ؛

- غربا : مطلب التحفيظ عدد 06/14066 قطعة 4.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة احد غربية، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.592 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«بوتجسس» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة  
تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية  
ايت حموبن لحسن.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 13 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام  
الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«بوتجسس» الواقع بقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج،  
البالغة مساحته التقريبية 164 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية  
ايت حموبن لحسن.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : الرسم العقاري عدد 02/138665 ؛

- شرقا : الرسم العقاري عدد 02/138665 ؛

- جنوبا : الرسم العقاري عدد 02/142057 ؛

- غربا : الرسم العقاري عدد 02/138665 والرسم العقاري  
عدد 02/142057.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة بومريم، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 23 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام  
الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تاورة»،  
الواقع بقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، البالغة مساحته  
التقريبية 3502 هكتار، المملوك للجماعة السلالية ايت بن وادفل  
(تاورة).

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : الرسم العقاري عدد 02/147749 ؛

- شرقا : أراضي الجموع مازر، 2020/1255 pc-p ؛

- جنوبا : أراضي الجموع مازر، التحديد الإداري رقم 641، أراضي  
الجموع تامسلت، طريق عمومية، 2020/1258 pc-p قطعة 1؛

- غربا : الرسم العقاري عدد 02/147749.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة بومريم، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.594 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «قصر تمسلمت» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية تمسلمت.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 25 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «قصر تمسلمت»، الواقع بقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، البالغة مساحته التقريبية 125 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية تمسلمت.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : التحديد الإداري رقم 641 ؛

- شرقا : الرسم العقاري عدد 02/142057 ؛

- جنوبا : الرسم العقاري عدد 02/142057، الرسم العقاري عدد 02/148202 ؛

- غربا : الرسم العقاري عدد 02/148202.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة بومريم، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.595 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024) بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تمسلمت سهب الجير» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك الجماعة السلالية تمسلمت (سهب الجير).

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 26 سبتمبر 2024 وتتواصل في الأيام الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو «تمسلمت سهب الجير»، الواقع بقيادة بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، البالغة مساحته التقريبية 127 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية تمسلمت (سهب الجير).

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : أراضي الجماعة السلالية بن وادفل، PC-P2020/1256 قطعة 2 ؛

- شرقا : التحديد الإداري رقم 641 ؛

- جنوبا : التحديد الإداري رقم 641 ؛

- غربا : أراضي الجموع الكاف.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة التاسعة صباحا بمقر قيادة بومريم، قصد مباشرة عملية التحديد الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.596 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«أكداال المريجة التحتانية» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة  
بومريم بدائرة تالسينت بإقليم فجيج، الجاري على ملك  
الجماعة السلالية ايت بن وادفل (المريجة التحتانية).

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم فاتح أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام  
المالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«أكداال المريجة التحتانية»، الواقع بقيادة بومريم بدائرة تالسينت  
بإقليم فجيج، البالغة مساحته التقريبية 4855 هكتارا، المملوك  
للجماعة السلالية ايت بن وادفل (المريجة التحتانية).

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : التحديد الإداري رقم 826، الرسم العقاري عدد 02/142057 ؛
- شرقا : الرسم العقاري عدد 02/142057، PC-P2020/1255 ؛
- جنوبا : الرسم العقاري عدد 02/147749 ؛
- غربا : التحديد الإداري رقم 829، الرسم العقاري عدد 02/147749.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة بومريم، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 23 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام  
المالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«امردول نومراد 1»، الواقع بقيادة تازارين بدائرة أكدز بإقليم  
زاكورة، البالغة مساحته التقريبية 5382 هكتارا، المملوك للجماعة  
السلالية ايت بوداود.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : واد ارك، أرض تكلكولت، أرض تابعة للجماعة الترابية  
ايت بوداود ؛
- شرقا : الطريق الوطنية رقم 17، أملاك خاصة، أراضي خاصة  
بامديازن (امسوفة)، شعبة ؛
- جنوبا : الرسم العقاري عدد 28/62473، أراضي خاصة بامديازن،  
مسوفة ؛
- غربا : التحديد الإداري رقم 520.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة تازارين، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.598 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«راس الجبل 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة أيت وابلي بدائرة  
أقا بإقليم طاطا، الجاري على ملك الجماعة السلالية اكضي.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 28 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام  
الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«راس الجبل 2»، الواقع بقيادة أيت وابلي بدائرة أقا بإقليم طاطا،  
البالغة مساحته التقريبية 1931 هكتارا، المملوك للجماعة السلالية  
اكضي.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : مطالب التحفيظ أعداد : 31/4546 ، 56/6406 ،  
56/4024 ، 31/4547 و 31/7115 ، 56/4875 ؛

- شرقا : مطلبي التحفيظ عددي : 31/4546 ، 56/912 ؛

- جنوبا : مطالب التحفيظ أعداد : 56/912 ، 56/2900 ، التحديد  
الإداري عدد 529 قطعة 2 ، واد تيزكي ؛

- غربا : واد تيزكي ، التحديد الإداري عدد : 529 قطعة 2.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة أيت وابلي، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.24.599 صادر في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024)  
بتحديد تاريخ افتتاح عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«امردول نومراد 2» الواقع بالنفوذ الترابي لقيادة تازارين  
بدائرة أكدز بإقليم زاكورة، الجاري على ملك الجماعة  
السلالية ايت بوداود.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي  
الجماعات السلالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.116  
بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وباقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تباشر، ابتداء من يوم 28 أكتوبر 2024 وتتواصل في الأيام  
الموالية عند الاقتضاء، عملية التحديد الإداري للعقار المدعو  
«امردول نومراد 2»، الواقع بقيادة تازارين بدائرة أكدز بإقليم  
زاكورة، البالغة مساحته التقريبية 144 هكتارا، المملوك للجماعة  
السلالية ايت بوداود.

يشتمل هذا العقار على أراض فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي  
عند الاقتضاء، ويحده :

- شمالا : واد بوليلي ؛

- شرقا : واد بوليلي ؛

- جنوبا : شعبة تكيورات ؛

- غربا : الطريق الوطنية رقم 17.

#### المادة الثانية

تجتمع لجنة التحديد الإداري، المنصوص عليها في المادة الخامسة  
من القانون المشار إليه أعلاه رقم 63.17، يوم التحديد في الساعة  
التاسعة صباحا بمقر قيادة تازارين، قصد مباشرة عملية التحديد  
الإداري.

#### المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة  
الرسمية، إلى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1446 (10 يوليو 2024).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2617.23 صادر في 8 ربيع الآخر 1445 (24 أكتوبر 2023) بمنح قطع محدثة بعقار تابع للجماعة السلالية «السجع تافرطة» الواقع داخل دائرة الري ملوية بإقليم تاوريرت.

وزير الداخلية،

ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة في دوائر الري، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 64.17 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.117 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛

وعلى المرسوم رقم 2.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بتحديد دوائر الري بملوية السفلى (إقليمها وجدة والناضور) الجارية عليها مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بمثابة ميثاق للاستثمارات الفلاحية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.673 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) القاضي بتعيين حدود الدائرة السقوية لسهل تافراطا بإقليم تاوريرت الجارية عليها أحكام الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بمثابة قانون يتعلق بالاستثمارات الفلاحية؛

وبعد الاطلاع على القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري رقم 3112.16 الصادر في 10 محرم 1438 (12 أكتوبر 2016) بتطبيق الفصل 12 من الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة داخل دوائر الري؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 3804.18 الصادر في 11 من ربيع الآخر 1440 (19 ديسمبر 2018) بالمصادقة على لائحة ذوي الحقوق بالجماعة السلالية السجع تافرطة، المالكة للعقار ذي الرسم العقاري رقم 13729/51 داخل المدار السقوي لسهل تافراطا بإقليم تاوريرت،

قررا ما يلي:

#### المادة الأولى

تحدد في اللائحة المرفقة بهذا القرار المشترك، أسماء المستفيدين من عملية التملك للعقار المسعى «الدائرة السقوية لسهل تافراطا» التابع للجماعة السلالية «السجع تافرطة».

#### المادة الثانية

تمنح القطع المحدثة بالرسم العقاري عدد 14311/51 (المستخرج من الرسم العقاري عدد 13729/51) لذوي الحقوق المحددة أسماؤهم في اللائحة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، باعتبارهم مالكين على الشيع للعقار التابع للجماعة السلالية «السجع تافرطة» بإقليم تاوريرت.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ربيع الآخر 1445 (24 أكتوبر 2023).

وزير الفلاحة والصيد البحري  
والتنمية القروية والمياه والغابات،  
الإمضاء: محمد صديقي.

وزير الداخلية،  
الإمضاء: عبد الوافي لفتيت.

\*

\*

\*

| أرقام القطع الأرضية | مساحتها بالهكتار | الاسم العائلي و الشخصي       | الجريدة الرسمية  |           | المساحة بالهكتار لكل ذي حق | التوقيع |
|---------------------|------------------|------------------------------|------------------|-----------|----------------------------|---------|
|                     |                  |                              | الرقم الاستدلالي | ب . ت . و |                            |         |
| 1                   | 09ha52a40ca      | علي الدحموني                 | 74               | F54479    | 09ha52a40ca                |         |
| 2                   | 14ha64a02ca      | سحاوي جمعة                   | 2                | F4069     | 02ha00a00ca                |         |
|                     |                  | سحاوي فاطنة                  | 4                | F286714   | 02ha00a00ca                |         |
|                     |                  | سحاوي الزهراء                | 6                | FB27856   | 02ha00a00ca                |         |
|                     |                  | سحاوي فاطنة                  | 8                | F809335   | 02ha00a00ca                |         |
|                     |                  | سحاوي ابراهيم                | 1                | F323600   | 05ha00a00ca                |         |
|                     |                  | احمد السحاوي                 | 10               | F59539    | 01ha64a02ca                |         |
| 3                   | 06ha04a44ca      | محمد السحاوي                 | 15               | F11695    | 03ha04a22ca                |         |
|                     |                  | احمد السحاوي                 | 10               | F59539    | 03ha00a22ca                |         |
| 4                   | 09ha00a02ca      | محجوب السحاوي                | 20               | FB200     | 03ha00a19ca                |         |
|                     |                  | عبد السلام السحاوي           | 11               | FB46681   | 02ha99a73ca                |         |
|                     |                  | حسن السحاوي                  | 14               | F16238    | 03ha00a10ca                |         |
| 5                   | 08ha34a01ca      | سحاوي السعدية                | 5                | F263296   | 02ha08a50ca                |         |
|                     |                  | سحاوي عابدة                  | 3                | F56876    | 02ha08a50ca                |         |
|                     |                  | سحاوي التالفة                | 7                | F187091   | 02ha08a50ca                |         |
|                     |                  | سحاوي فاطمة                  | 9                | F187205   | 02ha08a51ca                |         |
| 6                   | 11ha28a78ca      | ورثة فارسي بلخضر بن احمد     | 83               | /         | 05ha64a39ca                |         |
|                     |                  | عبد القادر الفارسي           | 87               | F77237    | 05ha64a39ca                |         |
| 7                   | 11ha59a50ca      | محمد الفارسي                 | 102              | F83793    | 05ha79a75ca                |         |
|                     |                  | احمد الفارسي                 | 86=99            | F73264    | 05ha79a75ca                |         |
| 8                   | 06ha64a10ca      | الخطيب عبد القادر            | 104              | F79358    | 04ha99a19ca                |         |
|                     |                  | محمد فارسي ابن العربي        | 85               | F67692    | 01ha64a91ca                |         |
| 9                   | 07ha89a21ca      | الجارديني فاطمة              | 350              | FB12427   | 02ha63a07ca                |         |
|                     |                  | الجارديني عامر               | 348              | FB5272    | 02ha63a07ca                |         |
|                     |                  | الجارديني فتيحة              | 349              | FB13835   | 02ha63a07ca                |         |
| 10                  | 05ha98a99ca      | الخثير السحاوي               | 12               | F59673    | 02ha99a49ca                |         |
|                     |                  | الميلود السحاوي              | 19               | FB5879    | 02ha99a50ca                |         |
| 11                  | 05ha10a92ca      | ورثة امبارك فارسي بن احمد    | 94               | /         | 05ha10a92ca                |         |
| 12                  | 10ha98a07ca      | ورثة لحرش الطيبي بن عبد الله | 121              | /         |                            |         |

|  |             |          |     |                                  |             |    |
|--|-------------|----------|-----|----------------------------------|-------------|----|
|  | 02ha83a49ca | FB2202   | 123 | لحرض حافظ                        | 05ha66a98ca | 13 |
|  | 02ha83a49ca | FB11909  | 124 | لحرض يحي                         |             |    |
|  | 01ha28a10ca | FB9767   | 222 | عبد الناصر لخدیم                 | 06ha40a51ca | 14 |
|  | 01ha28a10ca | FB31991  | 221 | عمار لخدیم                       |             |    |
|  | 00ha64a06ca | FB30611  | 223 | حورية لخدیم                      |             |    |
|  | 00ha64a05ca | FB85824  | 226 | شهيرة لخدیم                      |             |    |
|  | 01ha28a10ca | FB25058  | 224 | رشيد لخدیم                       |             |    |
|  | 01ha28a10ca | FB63835  | 225 | كريم لخدیم                       |             |    |
|  | 03ha22a26ca | FB5893   | 396 | لخضر بن يعقوب                    | 08ha28a96ca | 15 |
|  | 03ha22a27ca | F183759  | 397 | محمد بن يعقوب                    |             |    |
|  | 00ha41a20ca | F129016  | 228 | فتيحة لخدیم                      |             |    |
|  | 01ha43a23ca | F66333   | 227 | محمد لخدیم                       |             |    |
|  | 06ha34a13ca | /        |     | الجماعة السلالية لقبيلة السجع    | 06ha34a13ca | 17 |
|  | 04ha47a90ca | D357029  | 34  | احمد الحورث                      | 06ha14a53ca |    |
|  | 00ha90a98ca | FB51078  | 214 | سميرة لخدیم                      |             |    |
|  | 00ha37a82ca | FB20647  | 259 | عبد اللطيف لخدیم                 |             |    |
|  | 00ha37a83ca | FB51692  | 187 | الرمضاني منعم                    |             |    |
|  | 03ha00a60ca | PW804706 | 21  | عبد الكريم السحاوي               | 06ha01a19ca | 18 |
|  | 03ha00a59ca | F323600  | 1   | سحاوي ابراهيم                    |             |    |
|  | 03ha00a29ca | F3618    | 17  | القندوسي السحاوي                 | 06ha00a58ca | 19 |
|  | 03ha00a29ca | FB7803   | 16  | عبد القادر السحاوي               |             |    |
|  | 02ha99a59ca | F244336  | 13  | الشادلي السحاوي                  | 05ha99a17ca | 20 |
|  | 02ha99a58ca | FB15970  | 18  | عبد الرحمن السحاوي               |             |    |
|  | 08ha50a00ca | F67082   | 147 | عبد الله حيدة                    | 20ha60a70ca | 21 |
|  | 08ha50a00ca | /        | 144 | ورثة لكبير حيدة ابن احمد         |             |    |
|  | 03ha60a70ca | /        | 402 | ورثة فاطنة حيدة بنت احمد بن حيدة |             |    |
|  | 01ha01a36ca | F124372  | 105 | عبد العزيز لخطيب                 | 06ha08a18ca | 22 |
|  | 01ha01a36ca | FB13159  | 108 | فاطنة لخطيب                      |             |    |
|  | 01ha01a36ca | S265877  | 106 | عبد الكريم لخطيب                 |             |    |
|  | 01ha01a36ca | Z107354  | 107 | فاطمة لخطيب                      |             |    |
|  | 01ha01a37ca | FB13454  | 109 | يمينة لخطيب                      |             |    |
|  | 01ha01a37ca | FB33865  | 450 | مسعودة خطيب                      |             |    |

|  |             |          |     |                           |             |    |
|--|-------------|----------|-----|---------------------------|-------------|----|
|  | 00ha43a10ca | F125349  | 110 | لخطيب الشادلي             | 05ha31a04ca | 23 |
|  | 00ha43a10ca | F186647  | 111 | مصطفى الخطيب              |             |    |
|  | 00ha43a10ca | FB19079  | 112 | سليم الخطيب               |             |    |
|  | 00ha43a10ca | FB2204   | 113 | لخطيب عبد الحفيظ          |             |    |
|  | 00ha43a10ca | FB58812  | 116 | المكي الخطيب              |             |    |
|  | 00ha43a10ca | F122766  | 456 | محمد خطيب                 |             |    |
|  | 00ha43a11ca | F182838  | 457 | نعمة خطيب                 |             |    |
|  | 00ha43a11ca | FB18676  | 458 | إلهام خطيب                |             |    |
|  | 00ha43a11ca | FB6567   | 459 | سامية خطيب                |             |    |
|  | 00ha43a11ca | FB21108  | 460 | زكية خطيب                 |             |    |
|  | 00ha50a00ca | FB63287  | 142 | عبد الاله الصادق          |             |    |
|  | 00ha50a00ca | FB92361  | 143 | محمد الصادق               |             |    |
|  | 19ha00a26ca | /        | 132 | ورثة لحرش الموفق بن بلفضل | 19ha00a26ca | 24 |
|  | 01ha63a67ca | F181047  | 170 | الميلود كرامة             | 16ha36a72ca | 25 |
|  | 01ha63a67ca | F187702  | 171 | محمد قرادة                |             |    |
|  | 01ha63a67ca | FB719    | 172 | احمد قرادة                |             |    |
|  | 01ha63a67ca | FB19243  | 173 | محمد قرادة                |             |    |
|  | 01ha63a67ca | FB8795   | 174 | المحجوب كرامة             |             |    |
|  | 01ha63a67ca | F187211  | 175 | لحسن قرادة                |             |    |
|  | 01ha63a67ca | FB16412  | 183 | محمد الرمضاني             |             |    |
|  | 01ha63a67ca | FB24383  | 184 | حميد الرمضاني             |             |    |
|  | 01ha63a68ca | FB32466  | 186 | عبد الكريم الرمضاني       |             |    |
|  | 01ha63a68ca | FB103683 | 188 | مصطفى الرمضاني بن الطاهر  |             |    |
|  | 01ha05a88ca | FB9726   | 28  | احمد غوزالي               | 06ha35a28ca | 26 |
|  | 01ha05a88ca | F182796  | 29  | علي غوزالي                |             |    |
|  | 01ha05a88ca | FB53965  | 30  | توفيق غوزالي              |             |    |
|  | 01ha05a88ca | /        | 31  | ورثة محمد غوزالي          |             |    |
|  | 01ha05a88ca | FB50728  | 32  | الميلود غوزالي            |             |    |
|  | 01ha05a88ca | Z612978  | 33  | الحوسين غوزالي            |             |    |

|  |             |          |     |                    |             |    |
|--|-------------|----------|-----|--------------------|-------------|----|
|  | 01ha26a70ca | FB4325   | 190 | عائشة الرمضاني     | 05ha06a81ca | 27 |
|  | 01ha26a70ca | FB11045  | 189 | الزهرة الرمضاني    |             |    |
|  | 01ha26a70ca | FB35050  | 191 | عطومة الرمضاني     |             |    |
|  | 01ha26a71ca | FB19927  | 192 | فاطمة الرمضاني     |             |    |
|  | 03ha03a59ca | F186397  | 193 | محمد الرمضاني      | 09ha10a77ca | 28 |
|  | 03ha03a59ca | F129867  | 194 | الجيلالي الرمضاني  |             |    |
|  | 03ha03a59ca | FB12046  | 195 | لخضر الرمضاني      |             |    |
|  | 05ha02a68ca | PW804706 | 21  | عبد الكريم السحاوي | 05ha02a68ca | 29 |
|  | 05ha06a31ca | ZG24320  | 35  | خديجة الحورش       | 15ha18a92ca | 30 |
|  | 05ha06a31ca | Z108131  | 38  | مليلة الحورش       |             |    |
|  | 05ha06a30ca | ZG10214  | 37  | فوزية الحورش       |             |    |
|  | 05ha01a26ca | FB5879   | 19  | الميلود السحاوي    | 05ha01a26ca | 31 |
|  | 05ha01a73ca | F11695   | 15  | محمد السحاوي       | 05ha01a73ca | 32 |
|  | 01ha54a56ca | FB48538  | 255 | سعيد الخديم        | 06ha94a66ca | 33 |
|  | 01ha83a95ca | FB57389  | 256 | المختار الخديم     |             |    |
|  | 01ha07a08ca | FB18065  | 252 | فاطمة الخديم       |             |    |
|  | 01ha07a08ca | FB18320  | 249 | زوليلة الخديم      |             |    |
|  | 01ha41a99ca | FB11431  | 248 | احمد الخديم        |             |    |
|  | 02ha03a86ca | FB28568  | 254 | مصطفى الخديم       | 05ha41a95ca | 34 |
|  | 02ha07a85ca | FB18758  | 253 | عبد الرحيم الخديم  |             |    |
|  | 00ha60a38ca | FB11431  | 248 | احمد الخديم        |             |    |
|  | 00ha50a47ca | FB48538  | 255 | سعيد الخديم        |             |    |
|  | 00ha19a39ca | FB57389  | 256 | المختار الخديم     |             |    |
|  | 04ha42a66ca | F71998   | 220 | مصطفى الخديم       | 05ha59a77ca | 35 |
|  | 00ha58a56ca | FB10451  | 215 | عبد الخالق الخديم  |             |    |
|  | 00ha58a55ca | FB56828  | 250 | بوعلام الخديم      |             |    |

|  |             |          |     |                                     |             |    |
|--|-------------|----------|-----|-------------------------------------|-------------|----|
|  | 00ha71a71ca | FB47924  | 245 | ملیكة الخدیم                        | 09ha69a55ca | 36 |
|  | 00ha71a72ca | FB41681  | 246 | مریم الخدیم                         |             |    |
|  | 00ha84a88ca | FB81115  | 240 | مسعودة لخدیم                        |             |    |
|  | 00ha84a88ca | FB41682  | 239 | الزهره لخدیم                        |             |    |
|  | 00ha80a37ca | FB49360  | 243 | اربیحة الخدیم                       |             |    |
|  | 00ha80a38ca | FB48419  | 242 | جمعة الخدیم                         |             |    |
|  | 01ha68a41ca | F185452  | 238 | محمد لخدیم                          |             |    |
|  | 01ha37a85ca | F71398   | 244 | یوسف الخدیم                         |             |    |
|  | 01ha89a35ca | F128698  | 241 | لخدیم حسن                           |             |    |
|  | 02ha26a48ca | F121370  | 257 | الخدیم الحاج                        | 05ha00a40ca | 37 |
|  | 02ha73a92ca | F83788   | 212 | محمد لخدیم                          |             |    |
|  | 00ha08a09ca | F127027  | 160 | عبد القادر قرادة                    | 14ha15a82ca | 38 |
|  | 00ha08a09ca | F184001  | 168 | الطاهر قرادة                        |             |    |
|  | 00ha08a09ca | FB3345   | 163 | مبارك قرادة                         |             |    |
|  | 00ha08a09ca | FB11964  | 159 | عبد الله قرادة                      |             |    |
|  | 00ha08a10ca | FB30087  | 176 | عبد الحق قرادة                      |             |    |
|  | 00ha08a10ca | FB53544  | 177 | بن أحمد قرادة                       |             |    |
|  | 00ha23a90ca | BH474587 | 164 | قرادة عماد الدین ابن محمد           |             |    |
|  | 00ha23a90ca | B417311  | 162 | قرادة محمد بن احمد                  |             |    |
|  | 00ha49a23ca | /        | 161 | ورثة محمد قرادة بن علي              |             |    |
|  | 00ha49a74ca | /        | 165 | ورثة بنرمضان الخثیر السجعی المبارکی |             |    |
|  | 00ha46a82ca | FB11964  | 159 | عبد الله قرادة                      |             |    |
|  | 09ha75a08ca | F925     | 125 | محمد لحرش                           |             |    |
|  | 01ha98a59ca | F121999  | 126 | بلقاسم لحرش                         |             |    |

|  |             |         |     |                 |             |    |
|--|-------------|---------|-----|-----------------|-------------|----|
|  | 01ha63a68ca | F11304  | 451 | الحسين لخدم     | 08ha69a03ca | 39 |
|  | 01ha09a49ca | F74725  | 464 | لموفق لخدم      |             |    |
|  | 01ha29a44ca | FB18306 | 461 | محمد لخدم       |             |    |
|  | 01ha32a89ca | FB31877 | 405 | عبد الحميد لخدم |             |    |
|  | 01ha26a93ca | FB3227  | 404 | عبد العالي لخدم |             |    |
|  | 01ha08a91ca | FB7988  | 403 | علي لخدم        |             |    |
|  | 00ha32a56ca | FB43155 | 463 | فاطنة لخدم      |             |    |
|  | 00ha32a56ca | FB39110 | 465 | عائشة لخدم      |             |    |
|  | 00ha32a57ca | FB18798 | 466 | الباتول لخدم    |             |    |
|  | 00ha50a00ca | F72048  | 230 | المامون لخدم    | 08ha61a38ca | 40 |
|  | 00ha50a00ca | F128702 | 231 | القندوسي لخدم   |             |    |
|  | 00ha30a71ca | FB16577 | 232 | لطيفة لخدم      |             |    |
|  | 02ha58a87ca | F120397 | 229 | احمد لخدم       |             |    |
|  | 00ha50a92ca | FB11441 | 233 | امبارك لخدم     |             |    |
|  | 00ha50a93ca | FB29215 | 234 | اليمني لخدم     |             |    |
|  | 00ha50a93ca | FB11287 | 236 | عبد القادر لخدم |             |    |
|  | 00ha50a93ca | FB68576 | 237 | عبد المولى لخدم |             |    |
|  | 00ha50a93ca | FB85622 | 251 | هشام لخدم       |             |    |
|  | 00ha50a93ca | FB20647 | 259 | عبد اللطيف لخدم |             |    |
|  | 01ha66a23ca | F83420  | 258 | موسى لخدم       |             |    |
|  | 02ha25a10ca | F128548 | 213 | لخدم محمد       | 05ha10a70ca | 41 |
|  | 00ha51a96ca | F21470  | 218 | لخدم عبد العزيز |             |    |
|  | 00ha51a97ca | F21468  | 217 | عزالدين لخدم    |             |    |
|  | 01ha03a67ca | R25472  | 219 | لخدم عبد الله   |             |    |
|  | 00ha78a00ca | FB25195 | 216 | خليل لخدم       |             |    |
|  | 02ha05a44ca | F323600 | 1   | سحاوي ابراهيم   | 07ha20a39ca | 42 |
|  | 05ha14a95ca | FB200   | 20  | محجوب السحاوي   |             |    |
|  | 05ha00a88ca | F59673  | 12  | الختير السحاوي  | 05ha00a88ca | 43 |

|  |             |          |     |                         |             |    |
|--|-------------|----------|-----|-------------------------|-------------|----|
|  | 06ha00a00ca | F120880  | 127 | محمد لحرش               | 12ha77a09ca | 44 |
|  | 01ha69a27ca | FB35696  | 128 | عائشة لحرش              |             |    |
|  | 01ha69a27ca | FB33971  | 129 | رقية لحرش               |             |    |
|  | 01ha69a27ca | FB7271   | 130 | حليمة لحرش              |             |    |
|  | 01ha69a28ca | F123360  | 131 | فاطنة لحرش              |             |    |
|  | 00ha53a30ca | FB33039  | 23  | غوزالي نجاة             | 09ha21a41ca | 45 |
|  | 00ha53a31ca | FB102693 | 24  | غوزالي رحيمة            |             |    |
|  | 00ha53a31ca | FB35615  | 25  | غوزالي فتيحة            |             |    |
|  | 00ha53a31ca | FB36526  | 26  | غوزالي عائشة            |             |    |
|  | 01ha77a05ca | F122579  | 146 | فاطمة حيدة              |             |    |
|  | 01ha77a05ca | S3198    | 148 | التالية حيدة            |             |    |
|  | 01ha77a04ca | F124504  | 145 | علو حيدة                |             |    |
|  | 01ha77a04ca | FB4405   | 149 | الضاحية حيدة            |             |    |
|  | 02ha49a94ca | F122579  | 146 | فاطمة حيدة              | 10ha56a62ca | 46 |
|  | 02ha49a94ca | S3198    | 148 | التالية حيدة            |             |    |
|  | 02ha49a94ca | F124504  | 145 | علو حيدة                |             |    |
|  | 02ha49a95ca | FB4405   | 149 | الضاحية حيدة            |             |    |
|  | 00ha56a85ca | ZG42583  | 27  | غوزالي مليكة            |             |    |
|  | 01ha73a31ca | FB6468   | 115 | محمد الخطيب             | 07ha56a98ca | 47 |
|  | 00ha43a33ca | F128104  | 114 | لخطيب حمادة             |             |    |
|  | 00ha43a33ca | F123261  | 117 | موسى الخطيب             |             |    |
|  | 00ha43a32ca | FB28351  | 118 | مصطفى الخطيب            |             |    |
|  | 00ha43a32ca | FB48825  | 119 | يوسف الخطيب             |             |    |
|  | 04ha10a37ca | /        | 134 | ورثة حميد لحرش بن بلفضل |             |    |
|  | 00ha99a09ca | /        | 288 | ورثة حماد كرزاي         | 10ha03a82ca | 48 |
|  | 00ha99a09ca | /        | 289 | ورثة صدوق بن خليف       |             |    |
|  | 00ha99a09ca | /        | 290 | ورثة جمات سليمان        |             |    |
|  | 02ha57a48ca | F5930    | 291 | المكي خطيب              |             |    |
|  | 02ha57a48ca | /        | 103 | ورثة عبد القادر الخطيب  |             |    |
|  | 01ha91a59ca | F79358   | 104 | الخطيب عبد القادر       |             |    |

|  |             |         |       |                              |             |    |
|--|-------------|---------|-------|------------------------------|-------------|----|
|  | 01ha86a79ca | C5377   | 88    | محمد فارس                    | 06ha57a95ca | 49 |
|  | 01ha86a80ca | /       | 95    | ورثة فارس عبد الكريم         |             |    |
|  | 01ha86a80ca | /       | 96    | ورثة فارس عمر                |             |    |
|  | 00ha48a78ca | /       | 83    | ورثة فارسي بلخضر بن احمد     |             |    |
|  | 00ha48a78ca | F77237  | 87    | عبد القادر الفارسي           |             |    |
|  | 06ha24a55ca | F121596 | 133   | المحيي لحرش                  | 06ha24a55ca | 50 |
|  | 01ha59a82ca | F73264  | 86=99 | احمد الفارسي                 | 12ha61a49ca | 51 |
|  | 01ha59a82ca | FB10947 | 91    | لخضر الفارسي                 |             |    |
|  | 01ha59a82ca | F83793  | 102   | محمد الفارسي                 |             |    |
|  | 02ha28a24ca | F180723 | 90    | محمادين الفارسي              |             |    |
|  | 02ha28a24ca | FB10947 | 91    | لخضر الفارسي                 |             |    |
|  | 02ha28a24ca | /       | 89    | ورثة محمود فارسي بن عبد الله |             |    |
|  | 00ha97a31ca | /       | 94    | ورثة امبارك فارسي بن احمد    |             |    |
|  | 01ha64a56ca | F18254  | 277   | شبرق العيد                   | 08ha22a82ca | 52 |
|  | 01ha64a56ca | F124540 | 278   | محمد شبرق                    |             |    |
|  | 01ha64a56ca | F120732 | 279   | الحاج شبرق                   |             |    |
|  | 01ha64a57ca | F120664 | 280   | مصطفى شبرق                   |             |    |
|  | 01ha64a57ca | F120663 | 281   | احمد شبرق                    |             |    |
|  | 07ha67a70ca | /       | 75    | ورثة حماد الدحماني بن معمر   | 07ha67a70ca | 53 |
|  | 05ha55a26ca | F323600 | 1     | سحاوي ابراهيم                | 05ha55a26ca | 54 |
|  | 05ha00a72ca | F3618   | 17    | القندوسي السحاوي             | 05ha00a72ca | 55 |
|  | 05ha01a62ca | FB46681 | 11    | عبد السلام السحاوي           | 05ha01a62ca | 56 |
|  | 05ha01a20ca | F244336 | 13    | الشاذلي السحاوي              | 05ha01a20ca | 57 |
|  | 05ha11a81ca | F16238  | 14    | حسن السحاوي                  | 05ha11a81ca | 58 |
|  | 05ha02a69ca | F59539  | 10    | احمد السحاوي                 | 05ha02a69ca | 59 |
|  | 05ha01a33ca | FB15970 | 18    | عبد الرحمن السحاوي           | 05ha01a33ca | 60 |
|  | 05ha00a27ca | FB7803  | 16    | عبد القادر السحاوي           | 05ha00a27ca | 61 |
|  | 02ha00a70ca | F187205 | 9     | سحاوي فاطمة                  | 06ha00a88ca | 62 |
|  | 02ha00a14ca | F286714 | 4     | سحاوي فاطنة                  |             |    |
|  | 02ha00a04ca | F56876  | 3     | سحاوي عابدة                  |             |    |

|  |             |          |     |                               |             |    |
|--|-------------|----------|-----|-------------------------------|-------------|----|
|  | 00ha94a33ca | FB3404   | 182 | الميلود مصطفى                 | 06ha85a50ca | 63 |
|  | 00ha94a33ca | F121801  | 462 | الظاهر المصطفي                |             |    |
|  | 00ha94a34ca | /        | 181 | ورثة عبد الله مصطفى بن الطاهر |             |    |
|  | 02ha02a26ca | F4069    | 2   | سحاوي جمعة                    |             |    |
|  | 02ha00a24ca | FB27856  | 6   | سحاوي الزهراء                 |             |    |
|  | 02ha00a23ca | F323600  | 1   | سحاوي ابراهيم                 | 05ha99a14ca | 64 |
|  | 01ha99a85ca | F263296  | 5   | سحاوي السعدية                 |             |    |
|  | 01ha99a06ca | F187091  | 7   | سحاوي التالية                 |             |    |
|  | 02ha00a00ca | F74739   | 22  | عبد القادر السحاوي            | 09ha94a32ca | 65 |
|  | 05ha22a44ca | /        | 179 | ورثة مصطفى العيد بن لمقدم     |             |    |
|  | 02ha71a88ca | /        | 180 | ورثة مصطفى لخضر بكيد          |             |    |
|  | 03ha97a92ca | F33486   | 292 | عبد القادر لعرج               | 07ha76a89ca | 66 |
|  | 03ha78a97ca | F819907  | 293 | فاطمة لعرج                    |             |    |
|  | 03ha73a82ca | F124112  | 201 | الطيب الرمضاني                | 07ha47a64ca | 67 |
|  | 03ha73a82ca | F180150  | 199 | لعرج الرمضاني                 |             |    |
|  | 05ha43a26ca | F120873  | 198 | محمد الرمضاني                 | 05ha43a26ca | 68 |
|  | 12ha47a83ca | F122587  | 178 | الحاج قرادة بن الطاهر         | 12ha47a83ca | 69 |
|  | 03ha94a05ca | F181406  | 203 | حداد الرمضاني                 | 07ha00a83ca | 70 |
|  | 03ha06a78ca | F187503  | 202 | علي الرمضاني                  |             |    |
|  | 00ha81a63ca | Z35750   | 294 | محمد بنشفيق                   | 05ha71a44ca | 71 |
|  | 00ha81a63ca | Z100010  | 295 | عبد القادر بنشفيق             |             |    |
|  | 00ha81a63ca | ZG10209  | 298 | محمد بنشفيق                   |             |    |
|  | 00ha81a63ca | ZG16797  | 296 | خليد بنشفيق                   |             |    |
|  | 00ha81a64ca | ZG31948  | 297 | عمر بنشفيق                    |             |    |
|  | 00ha81a64ca | ZG24247  | 299 | هشام بنشفيق                   |             |    |
|  | 00ha81a64ca | FB103979 | 300 | اسماء بنشفيق                  |             |    |
|  | 06ha95a91ca | F128689  | 196 | لحمان الرمضاني                | 06ha95a91ca | 72 |
|  | 06ha02a87ca | F183585  | 197 | الرمضاني الحسين               | 06ha02a87ca | 73 |
|  | 08ha52a80ca | F181379  | 169 | علي قرادة                     | 08ha52a80ca | 74 |
|  | 05ha00a27ca | /        |     | الجماعة السلالية لقبيلة السجع | 05ha00a27ca | 75 |
|  | 06ha43a65ca | FB6648   | 306 | الهامي محمد                   | 06ha43a65ca | 76 |

|  |             |          |     |                               |             |    |
|--|-------------|----------|-----|-------------------------------|-------------|----|
|  | 01ha78a74ca | FB6243   | 204 | احمد الرمضاني                 | 12ha51a21ca | 77 |
|  | 01ha78a74ca | FB17986  | 205 | فاطمة الرمضاني                |             |    |
|  | 01ha78a74ca | FB17988  | 206 | فتيحة الرمضاني                |             |    |
|  | 01ha78a74ca | F185302  | 207 | محمد الرمضاني                 |             |    |
|  | 01ha78a75ca | FB14510  | 208 | خيرية الرمضاني                |             |    |
|  | 01ha78a75ca | FB52136  | 209 | فاطمة الرمضاني                |             |    |
|  | 01ha78a75ca | FB20526  | 210 | عبد الحميد الرمضاني           |             |    |
|  | 08ha23a96ca | /        |     | الجماعة السلالية لقبيلة السجع | 08ha23a96ca | 78 |
|  | 06ha34a07ca | /        | 81  | ورثة الميلود دحموني بن لحسن   | 08ha80a39ca | 79 |
|  | 00ha82a11ca | FB33274  | 78  | هداجي جمعة                    |             |    |
|  | 00ha82a11ca | FB101972 | 79  | سعيد الدحموني                 |             |    |
|  | 00ha82a10ca | FB25133  | 80  | الدحموني لخضر                 |             |    |
|  | 04ha63a75ca | Z50451   | 301 | ادريس اليماني                 | 13ha91a26ca | 80 |
|  | 04ha63a75ca | Z80689   | 302 | الخدیر اليماني                |             |    |
|  | 04ha63a75ca | /        | 401 | ورثة عبد الله بوكطيب          |             |    |
|  | 03ha61a83ca | FB4792   | 407 | سليمان بوشمي                  | 06ha49a80ca | 81 |
|  | 02ha87a97ca | F73695   | 408 | علي بوشامة                    |             |    |
|  | 02ha59a97ca | F121289  | 415 | الحاج بوشامة                  | 07ha20a10ca | 82 |
|  | 02ha27a61ca | FB183    | 417 | زروال بوشامة                  |             |    |
|  | 02ha32a52ca | F186311  | 416 | عيسى بوشامة                   |             |    |
|  | 07ha06a20ca | F77365   | 316 | الهامي بنعمارة                | 07ha06a20ca | 83 |
|  | 08ha02a05ca | FB71127  | 314 | بلهامل رحمة                   | 10ha11a60ca | 84 |
|  | 02ha09a55ca | F121804  | 260 | ورثة الهامي احمد بن احمد      |             |    |
|  | 02ha19a76ca | FB72684  | 412 | ابراهيم بوشامة                | 06ha59a30ca | 85 |
|  | 02ha19a77ca | FB83437  | 413 | حميد بوشامة                   |             |    |
|  | 02ha19a77ca | FB95379  | 414 | نور الدين بوشامة              |             |    |
|  | 02ha30a53ca | FB23131  | 409 | الميلود بوشامة                | 06ha39a27ca | 86 |
|  | 01ha99a43ca | FB3250   | 410 | عبد العالي بوشامة             |             |    |
|  | 02ha09a31ca | F127211  | 411 | الظاهر بوشامة                 |             |    |

|  |             |          |     |                                 |             |    |
|--|-------------|----------|-----|---------------------------------|-------------|----|
|  | 00ha89a30ca | FB101651 | 436 | دوكي صباح                       | 05ha34a57ca | 87 |
|  | 00ha89a30ca | FB98942  | 437 | دوكي ثوريا                      |             |    |
|  | 00ha89a30ca | FB41665  | 435 | هداجي الزهراء                   |             |    |
|  | 02ha66a67ca | FB27111  | 438 | الحسين دوكي                     |             |    |
|  | 02ha69a34ca | FB14834  | 425 | يحي دوكي                        | 09ha27a43ca | 88 |
|  | 02ha67a95ca | F122539  | 428 | محمد دوكي                       |             |    |
|  | 03ha90a14ca | M310687  | 432 | عصام دوكي                       |             |    |
|  | 12ha30a85ca | /        | 372 | ورثة عبدالقادر ختيري بن المحجوب | 12ha30a85ca | 89 |
|  | 10ha44a01ca | F121587  | 336 | عبد الرحمان هدايجي              | 10ha44a01ca | 90 |
|  | 06ha36a09ca | /        | 269 | ورثة بليكاوي امحمد بن الطاهر    | 06ha36a09ca | 91 |
|  | 05ha06a67ca | /        | 269 | ورثة بليكاوي امحمد بن الطاهر    | 05ha06a67ca | 92 |
|  | 02ha01a86ca | C268     | 267 | ادريس بودادة                    | 08ha07a44ca | 93 |
|  | 02ha01a86ca | V20332   | 265 | بنعيسى بودادة                   |             |    |
|  | 02ha01a86ca | C720496  | 266 | محمد بودادة                     |             |    |
|  | 02ha01a86ca | C19470   | 268 | عبد القادر بودادة               |             |    |
|  | 02ha99a89ca | F279245  | 264 | حسن كوال                        | 08ha37a19ca | 94 |
|  | 02ha58a22ca | F183349  | 263 | علي كوال                        |             |    |
|  | 01ha34a83ca | F123374  | 262 | محمد كوال                       |             |    |
|  | 01ha44a25ca | FB238    | 261 | بلخير كوال                      |             |    |
|  | 07ha91a00ca | F71466   | 315 | بنسعيد الهاملي                  | 07ha91a00ca | 95 |
|  | 04ha89a54ca | /        | 395 | ورثة بوكطيب لمرباط بن عبدالقادر | 07ha55a49ca | 96 |
|  | 02ha65a95ca | F807255  | 371 | البشير ختيري                    |             |    |
|  | 02ha84a05ca | F120874  | 393 | ختيري رمضان                     | 06ha71a13ca | 97 |
|  | 02ha87a02ca | F126043  | 383 | قويدر ختيري                     |             |    |
|  | 01ha00a06ca | F182874  | 363 | محمد ختيري                      |             |    |
|  | 00ha57a99ca | F121515  | 384 | دحمان ختيري                     | 05ha61a04ca | 98 |
|  | 01ha16a79ca | F67950   | 385 | عبد الرحمن ختيري                |             |    |
|  | 01ha15a24ca | F71200   | 362 | ختيري لمرباط                    |             |    |
|  | 02ha71a02ca | F60740   | 354 | ختيري امحمد                     |             |    |

|  |             |          |     |                                  |             |     |
|--|-------------|----------|-----|----------------------------------|-------------|-----|
|  | 00ha35a28ca | IG8910   | 333 | سعيد بوصدان                      | 10ha92a74ca | 99  |
|  | 00ha35a28ca | FB21342  | 335 | فتيحة بوصدان                     |             |     |
|  | 00ha35a28ca | F47013   | 330 | محمد بوصدان                      |             |     |
|  | 00ha35a28ca | FB36372  | 334 | ملبكة بوصدان                     |             |     |
|  | 00ha35a28ca | FB4732   | 331 | مصطفى بوصدان                     |             |     |
|  | 01ha22a53ca | /        | 452 | ورثة شنوف سالم                   |             |     |
|  | 01ha22a53ca | /        | 454 | ورثة البال العيساوي              |             |     |
|  | 01ha22a53ca | /        | 455 | ورثة البال احمد                  |             |     |
|  | 01ha22a53ca | /        | 453 | ورثة شنوف موسى                   |             |     |
|  | 01ha22a53ca | /        | 167 | ورثة العيد شنوف                  |             |     |
|  | 02ha11a05ca | /        | 395 | ورثة بوكطيب لمرابط بن عبد القادر |             |     |
|  | 00ha92a64ca | F182970  | 398 | بومدين بوقطيب                    | 11ha54a82ca | 100 |
|  | 06ha85a20ca | F99633   | 373 | لموفق ختيري                      |             |     |
|  | 02ha36a75ca | F67950   | 385 | عبد الرحمن ختيري                 |             |     |
|  | 02ha32a87ca | FB22177  | 390 | عبد الله ختيري                   | 08ha54a67ca | 101 |
|  | 02ha07a99ca | F121515  | 384 | دحمان ختيري                      |             |     |
|  | 03ha45a01ca | F83380   | 391 | ختيري البشير                     |             |     |
|  | 03ha01a67ca | F60740   | 354 | ختيري احمد                       | 10ha62a28ca | 102 |
|  | 07ha22a92ca | F60740   | 354 | ختيري احمد                       |             |     |
|  | 03ha39a36ca | F99633   | 373 | لموفق ختيري                      | 14ha06a46ca | 103 |
|  | 14ha06a46ca | /        |     | الجماعة السلالية لقبيلة السجع    | 05ha37a79ca | 104 |
|  | 05ha37a79ca | FB600    | 406 | محمد بوشمة                       | 11ha71a28ca | 105 |
|  | 08ha15a82ca | F74092   | 69  | بنسليمان الدحموني                |             |     |
|  | 03ha55a46ca | /        | 73  | ورثة احبيد الدحماتي              | 08ha76a81ca | 106 |
|  | 08ha76a81ca | F18259   | 68  | عبد القادر دحموني                | 10ha31a80ca | 107 |
|  | 03ha37a85ca | F187257  | 431 | الحاج دوقي                       |             |     |
|  | 01ha52a40ca | EV808355 | 423 | أسامة دوكي                       |             |     |
|  | 01ha52a40ca | EV808218 | 424 | عمر دوكي                         |             |     |
|  | 03ha89a15ca | FB106766 | 433 | يوسف دوكي                        | 06ha14a79ca | 108 |
|  | 06ha14a79ca | F185981  | 64  | المحجوب الدحموني                 |             |     |

|  |             |          |     |                         |             |     |
|--|-------------|----------|-----|-------------------------|-------------|-----|
|  | 02ha16a20ca | FB50361  | 67  | نور الدين دحموني        | 09ha68a16ca | 109 |
|  | 00ha44a16ca | FB81649  | 72  | مصطفى الدحموني          |             |     |
|  | 00ha44a16ca | FB68311  | 66  | فاتح دحموني             |             |     |
|  | 00ha44a16ca | FB104982 | 70  | ياسين الدحموني          |             |     |
|  | 00ha44a16ca | FB15256  | 65  | حميد دحموني             |             |     |
|  | 00ha44a16ca | FB14835  | 71  | الموفق الدحموني         |             |     |
|  | 05ha31a16ca | /        | 63  | ورثة قدور دحموني بن علي |             |     |
|  | 05ha80a44ca | F54243   | 62  | عبد الله الدحموني       | 09ha58a67ca | 110 |
|  | 00ha37a82ca | F806791  | 439 | الحماوي ابن سليمان      |             |     |
|  | 00ha37a82ca | K58369   | 441 | عبد الرحمان حماوي       |             |     |
|  | 00ha37a82ca | F65998   | 442 | عبد القادر حماوي        |             |     |
|  | 00ha37a82ca | F16231   | 443 | عبد السلام حماوي        |             |     |
|  | 00ha37a82ca | F258288  | 444 | ميمون اسليمان           |             |     |
|  | 00ha37a82ca | S54146   | 445 | مريم حماوي              |             |     |
|  | 00ha37a82ca | FB18794  | 446 | فتيحة حماوي             |             |     |
|  | 00ha37a83ca | S248142  | 447 | خديجة حماوي             |             |     |
|  | 00ha37a83ca | F202309  | 448 | مليلة حماوي             |             |     |
|  | 00ha37a83ca | F187082  | 449 | زوايخة حماوي            |             |     |
|  | 01ha00a04ca | F121870  | 309 | الهاملي بلحاج           | 07ha17a55ca | 111 |
|  | 01ha76a46ca | FB85090  | 311 | الهاملي العربي          |             |     |
|  | 00ha88a23ca | FB20878  | 312 | الهاملي فاطنة           |             |     |
|  | 03ha52a82ca | F128398  | 313 | الهاملي محمد            |             |     |
|  | 01ha77a30ca | F63276   | 429 | لموفق دوقي              | 05ha32a11ca | 112 |
|  | 02ha18a73ca | FB65494  | 420 | نعيمة دوكي              |             |     |
|  | 01ha36a08ca | FB19880  | 430 | مصطفى دوقي              |             |     |
|  | 03ha60a73ca | /        | 399 | ورثة العموري بوكطيب     | 07ha55a00ca | 113 |
|  | 03ha94a27ca | F79187   | 400 | محمد بوكطيب             |             |     |
|  | 00ha94a46ca | F182621  | 310 | جلول غوزالي             | 07ha04a97ca | 114 |
|  | 02ha06a88ca | F121870  | 309 | الهاملي بلحاج           |             |     |
|  | 01ha62a61ca | FB14834  | 425 | يحي دوكي                |             |     |
|  | 02ha41a02ca | F74068   | 418 | العربي دوقي             |             |     |

|  |             |         |     |                               |             |     |
|--|-------------|---------|-----|-------------------------------|-------------|-----|
|  | 02ha28a69ca | D790965 | 419 | اناس دوكي                     | 05ha21a02ca | 115 |
|  | 02ha92a33ca | FB23829 | 421 | عبد الرحيم دوقي               |             |     |
|  | 02ha78a18ca | F124395 | 422 | القندوسي دوكي                 | 09ha24a80ca | 116 |
|  | 03ha22a72ca | F65353  | 427 | المامون دوكي                  |             |     |
|  | 03ha23a90ca | Q36877  | 426 | بوجمعة دوكي                   |             |     |
|  | 01ha18a52ca | F85841  | 46  | عمرو دحموني                   | 08ha01a97ca | 117 |
|  | 00ha66a14ca | S355303 | 77  | مغنية دحموني                  |             |     |
|  | 00ha66a14ca | S341454 | 48  | حفيظ دحموني                   |             |     |
|  | 00ha66a14ca | FB12949 | 54  | رمضان دحموني                  |             |     |
|  | 00ha66a15ca | S341453 | 55  | الحاج دحموني                  |             |     |
|  | 00ha66a15ca | S179386 | 53  | حمدون دحموني                  |             |     |
|  | 01ha19a70ca | FB4240  | 45  | احمد دحموني                   |             |     |
|  | 01ha17a10ca | F60226  | 47  | ادريس الدحموني                |             |     |
|  | 01ha15a93ca | F60326  | 44  | الميلود دحموني                |             |     |
|  | 00ha98a29ca | F10107  | 50  | لخضر دحموني                   | 07ha66a00ca | 118 |
|  | 00ha98a29ca | F12396  | 51  | محمد دحموني                   |             |     |
|  | 00ha98a29ca | F183424 | 52  | امحمد دحموني                  |             |     |
|  | 00ha98a29ca | F129310 | 61  | عبد القادر دحموني             |             |     |
|  | 03ha72a84ca | F11992  | 49  | الميلود دحموني                |             |     |
|  | 00ha34a66ca | L82220  | 39  | البشير الدحموني               | 05ha92a91ca | 119 |
|  | 00ha34a66ca | F186801 | 42  | الفضليل الدحموني              |             |     |
|  | 00ha34a66ca | F124292 | 41  | القندوسي الدحموني             |             |     |
|  | 00ha34a66ca | F128852 | 43  | الشاذلي الدحموني              |             |     |
|  | 00ha34a66ca | F180137 | 40  | امبارك الدحموني               |             |     |
|  | 00ha17a33ca | F183096 | 282 | محمد فضلي                     |             |     |
|  | 00ha17a33ca | F182576 | 283 | البكاى فضلي                   |             |     |
|  | 00ha76a99ca | FB22488 | 57  | سعود دحموني                   |             |     |
|  | 00ha76a99ca | F3541   | 58  | محمد دحموني                   |             |     |
|  | 00ha76a99ca | F129188 | 56  | اليماني دحموني                |             |     |
|  | 00ha76a99ca | FB4292  | 60  | لحبيب دحموني                  |             |     |
|  | 00ha76a99ca | FB7029  | 59  | المامون دحموني                |             |     |
|  | 08ha64a18ca | /       |     | الجماعة السلالية لقبيلة السجع | 08ha64a18ca | 120 |

|  |             |         |       |                           |             |     |
|--|-------------|---------|-------|---------------------------|-------------|-----|
|  | 01ha35a81ca | S3201   | 286   | احمد خليفي                | 09ha06a75ca | 121 |
|  | 01ha35a81ca | F122749 | 287   | ادريس خليفي               |             |     |
|  | 01ha35a80ca | /       | 284   | ورثة لخضر خليفي بن المكي  |             |     |
|  | 01ha35a80ca | /       | 285   | ورثة مبارك خليفي بن المكي |             |     |
|  | 00ha72a71ca | F180585 | 324   | البكاي امباركيو           |             |     |
|  | 00ha72a71ca | F186637 | 328   | مصطفى امباركيو            |             |     |
|  | 00ha72a71ca | FB10848 | 327   | عبد الرزاق امباركيو       |             |     |
|  | 00ha72a70ca | A165312 | 325   | علي امباركيو              |             |     |
|  | 00ha72a70ca | A45281  | 326   | بوعلام امباركيو           | 05ha99a12ca | 122 |
|  | 00ha53a63ca | F125349 | 110   | لخطيب الشادلي             |             |     |
|  | 00ha53a62ca | F186647 | 111   | مصطفى الخطيب              |             |     |
|  | 00ha53a62ca | FB19079 | 112   | سليم الخطيب               |             |     |
|  | 00ha53a62ca | FB2204  | 113   | لخطيب عبد الحفيظ          |             |     |
|  | 00ha53a62ca | FB58812 | 116   | المكي الخطيب              |             |     |
|  | 00ha53a62ca | F122766 | 456   | محمد خطيب                 |             |     |
|  | 00ha53a62ca | F182838 | 457   | نعيمه خطيب                |             |     |
|  | 00ha53a62ca | FB18676 | 458   | إلهام خطيب                |             |     |
|  | 00ha53a62ca | FB6567  | 459   | سامية خطيب                |             |     |
|  | 00ha53a62ca | FB21108 | 460   | زكية خطيب                 |             |     |
|  | 00ha62a91ca | /       | 76    | ورثة لمقدم دحموني         |             |     |
|  | 02ha42a32ca | F77297  | 157   | البكاي قرادة              | 07ha17a86ca | 123 |
|  | 04ha75a54ca | F12207  | 303   | قدور بلفضل                |             |     |
|  | 02ha73a93ca | /       | 97    | ورثة قرادة ادريس          | 06ha84a49ca | 124 |
|  | 04ha10a56ca | D140491 | 36    | فطيمة الحورث              |             |     |
|  | 01ha16a71ca | F73264  | 86=99 | احمد الفارسي              | 05ha74a70ca | 125 |
|  | 00ha97a28ca | F83793  | 102   | محمد الفارسي              |             |     |
|  | 03ha60a71ca | /       | 82    | ورثة الميلود لزعر         |             |     |

|  |             |         |     |                               |             |     |
|--|-------------|---------|-----|-------------------------------|-------------|-----|
|  | 00ha73a47ca | FB41431 | 155 | الزهرة قرادة                  | 05ha57a05ca | 126 |
|  | 00ha73a47ca | FB56863 | 154 | رقية قرادة                    |             |     |
|  | 00ha73a48ca | FB41704 | 156 | يمينة قرادة                   |             |     |
|  | 00ha73a48ca | FB39917 | 153 | يامنة قرادة                   |             |     |
|  | 01ha31a58ca | FB56079 | 200 | احمد الرمضاني                 |             |     |
|  | 01ha31a57ca | FB23507 | 158 | بوعزة قرادة                   |             |     |
|  | 01ha08a59ca | F129700 | 150 | بني عقوب علي                  | 05ha35a37ca | 127 |
|  | 01ha08a59ca | /       | 152 | ورثة السعيد بنيعقوب بن امبارك |             |     |
|  | 01ha08a59ca | F183172 | 151 | سالم بنيعقوب                  |             |     |
|  | 00ha29a95ca | F124113 | 270 | الشاذلي حوسني                 |             |     |
|  | 00ha29a95ca | F121145 | 271 | محمد حوسني                    |             |     |
|  | 00ha29a94ca | FB201   | 272 | صدوق حوسني                    |             |     |
|  | 00ha29a94ca | F122476 | 273 | سليمان حوسني                  |             |     |
|  | 00ha29a94ca | FB33275 | 274 | خضرة حوسني                    |             |     |
|  | 00ha29a94ca | FB13467 | 275 | جمعة حوسني                    |             |     |
|  | 00ha29a94ca | FB12740 | 276 | فاطنة حوسني                   |             |     |
|  | 00ha39a47ca | F129828 | 135 | لحرش علي                      | 06ha23a81ca | 128 |
|  | 00ha39a47ca | FC20397 | 138 | عائشة لحرش                    |             |     |
|  | 00ha39a47ca | FB53388 | 140 | الخامسة لحرش                  |             |     |
|  | 00ha39a47ca | FB10273 | 141 | الطاوس لحرش                   |             |     |
|  | 00ha39a47ca | FB15102 | 137 | لخضر لحرش                     |             |     |
|  | 00ha39a47ca | FB8149  | 136 | لحرش مصطفى                    |             |     |
|  | 00ha39a46ca | FB33960 | 139 | فاطمة لحرش                    |             |     |
|  | 01ha73a77ca | /       | 304 | ورثة عبد القادر بلفضل         |             |     |
|  | 01ha73a76ca | /       | 305 | ورثة محمد بلفضل "المسيح"      |             |     |
|  | 15ha68a80ca | /       |     | الجماعة السلاوية لقبيلة السجع | 15ha68a80ca | 129 |
|  | 03ha73a18ca | F182829 | 211 | احمد الرمضاني                 | 07ha33a44ca | 130 |
|  | 03ha60a26ca | F180538 | 345 | محمد ختيري                    |             |     |
|  | 12ha20a37ca | F120031 | 337 | لخضر الختيري                  | 18ha30a56ca | 131 |
|  | 06ha10a19ca | FB35774 | 357 | فاطنة الختيري                 |             |     |
|  | 03ha63a87ca | F53351  | 346 | العبد ختيري                   | 07ha28a67ca | 132 |
|  | 03ha64a80ca | F4921   | 344 | عبد القادر ختيري              |             |     |

|  |             |         |     |                                 |             |     |
|--|-------------|---------|-----|---------------------------------|-------------|-----|
|  | 03ha28a00ca | F54479  | 74  | علي الدحموني                    | 08ha65a62ca | 133 |
|  | 00ha53a77ca | F806791 | 439 | الحموي ابن سليمان               |             |     |
|  | 00ha53a77ca | K58369  | 441 | عبد الرحمان حموي                |             |     |
|  | 00ha53a76ca | F65998  | 442 | عبد القادر حموي                 |             |     |
|  | 00ha53a76ca | F16231  | 443 | عبد السلام حموي                 |             |     |
|  | 00ha53a76ca | F258288 | 444 | ميمون اسليمان                   |             |     |
|  | 00ha53a76ca | S54146  | 445 | مريم حموي                       |             |     |
|  | 00ha53a76ca | FB18794 | 446 | فتيحة حموي                      |             |     |
|  | 00ha53a76ca | S248142 | 447 | خديجة حموي                      |             |     |
|  | 00ha53a76ca | F202309 | 448 | ملكة حموي                       |             |     |
|  | 00ha53a76ca | F187082 | 449 | زوليفة حموي                     |             |     |
|  | 01ha16a81ca | /       | 308 | ورثة أحمد بلهامل بن قدور        | 11ha34a90ca | 134 |
|  | 10ha18a09ca | /       | 394 | ورثة امحمد بوكطيب بن قدور       |             |     |
|  | 02ha90a06ca | /       | 375 | ورثة ختيري عبدالقادر بن المحجوب | 05ha73a43ca | 135 |
|  | 00ha56a68ca | IG8910  | 333 | سعيد بوصدان                     |             |     |
|  | 00ha56a68ca | FB21342 | 335 | فتيحة بوصدان                    |             |     |
|  | 00ha56a67ca | F47013  | 330 | محمد بوصدان                     |             |     |
|  | 00ha56a67ca | FB36372 | 334 | ملكة بوصدان                     |             |     |
|  | 00ha56a67ca | FB4732  | 331 | مصطفى بوصدان                    |             |     |
|  | 05ha43a52ca | F188111 | 374 | ختيري الحاج                     | 05ha43a52ca | 136 |
|  | 00ha40a41ca | FB4014  | 366 | حبيبة ختيري                     | 06ha17a34ca | 137 |
|  | 00ha40a41ca | FB32530 | 367 | عربية ختيري                     |             |     |
|  | 00ha40a41ca | S358726 | 368 | فاطنة ختيري                     |             |     |
|  | 00ha40a41ca | FB31175 | 353 | فتيحة ختيري                     |             |     |
|  | 00ha40a41ca | FB8513  | 351 | ختيري حفيظ                      |             |     |
|  | 00ha40a41ca | FB31598 | 352 | محمد ختيري                      |             |     |
|  | 03ha74a88ca | /       | 329 | ورثة طارزي حيدة بن محمد         |             |     |
|  | 03ha33a08ca | /       | 364 | ورثة بوجمعة ختيري بن الحاج      | 06ha66a15ca | 138 |
|  | 03ha33a07ca | /       | 365 | ورثة احمد ختيري بن الحاج        |             |     |
|  | 11ha30a34ca | FB4846  | 342 | ختيري عبد الكريم                | 13ha09a71ca | 139 |
|  | 01ha79a37ca | F400284 | 343 | عائشة ختيري                     |             |     |

|  |             |         |     |                               |             |     |
|--|-------------|---------|-----|-------------------------------|-------------|-----|
|  | 02ha54a17ca | F188111 | 374 | ختيري الحاج                   | 05ha13a18ca | 140 |
|  | 02ha59a01ca | F71200  | 362 | ختيري لمرباط                  |             |     |
|  | 00ha67a47ca | FB3124  | 382 | محمد الخدير                   | 11ha55a73ca | 141 |
|  | 00ha67a47ca | /       | 376 | ورثة هشام الخدير              |             |     |
|  | 00ha67a47ca | FB32410 | 377 | مصطفى الخدير                  |             |     |
|  | 00ha67a47ca | F43769  | 378 | الحاج الخدير                  |             |     |
|  | 00ha67a48ca | F125262 | 379 | امبارك الخدير                 |             |     |
|  | 00ha67a48ca | C10794  | 380 | امحمد الخدير                  |             |     |
|  | 00ha67a48ca | F800993 | 381 | عمر الخدير                    |             |     |
|  | 04ha55a61ca | FB25056 | 338 | محمد ختيري                    |             |     |
|  | 02ha27a80ca | FB11065 | 339 | فاطمة ختيري                   |             |     |
|  | 01ha36a20ca | FB4014  | 366 | حبيبة ختيري                   | 08ha17a24ca | 142 |
|  | 01ha36a20ca | FB32530 | 367 | عربية ختيري                   |             |     |
|  | 01ha36a21ca | S358726 | 368 | فاطمة ختيري                   |             |     |
|  | 01ha36a21ca | FB31175 | 353 | فتيحة ختيري                   |             |     |
|  | 01ha36a21ca | FB8513  | 351 | ختيري حفيظ                    |             |     |
|  | 01ha36a21ca | FB31598 | 352 | محمد ختيري                    |             |     |
|  | 06ha61a02ca | F187895 | 360 | احمد ختيري                    | 06ha61a02ca | 143 |
|  | 06ha40a59ca | F182874 | 363 | محمد ختيري                    | 09ha01a79ca | 144 |
|  | 02ha61a20ca | F121515 | 384 | دحمان ختيري                   |             |     |
|  | 01ha33a81ca | F120874 | 393 | ختيري رمضان                   | 11ha67a57ca | 145 |
|  | 10ha33a76ca | F126663 | 332 | عبد السلام بوجدان             |             |     |
|  | 03ha37a88ca | FB95369 | 356 | المهدي ختيري                  | 07ha21a14ca | 146 |
|  | 03ha83a26ca | F9236   | 347 | محمد جرديني                   |             |     |
|  | 02ha58a63ca | FB5099  | 369 | المحجوب ختيري                 | 05ha69a86ca | 147 |
|  | 00ha51a28ca | F5285   | 359 | الطاهر ختيري                  |             |     |
|  | 00ha51a27ca | F5352   | 361 | عبدالقادر ختيري               |             |     |
|  | 01ha04a03ca | S361424 | 358 | ختيري مراد                    |             |     |
|  | 01ha04a65ca | S467658 | 355 | عصام ختيري                    |             |     |
|  | 19ha41a58ca | /       |     | الجماعة السلالية لقبيلة السجع | 19ha41a58ca | 148 |

|  |             |          |     |                               |             |     |
|--|-------------|----------|-----|-------------------------------|-------------|-----|
|  | 02ha59a54ca | F83380   | 391 | ختيري البشير                  | 05ha19a64ca | 149 |
|  | 01ha30a05ca | PZ817031 | 386 | ختيري هشام                    |             |     |
|  | 01ha30a05ca | PZ819133 | 387 | ختيري منصف                    |             |     |
|  | 04ha95a16ca | FB60433  | 389 | خالد ختيري                    | 06ha70a94ca | 150 |
|  | 01ha75a78ca | FB238    | 261 | بلخير كوال                    |             |     |
|  | 01ha03a29ca | F83380   | 391 | ختيري البشير                  | 07ha25a66ca | 151 |
|  | 01ha03a39ca | PZ807531 | 392 | عبد العزيز ختيري              |             |     |
|  | 01ha03a89ca | F71200   | 362 | ختيري لمرباط                  |             |     |
|  | 02ha47a97ca | FB12194  | 370 | محمد ختيري                    |             |     |
|  | 01ha67a12ca | F121515  | 384 | دحمان ختيري                   |             |     |
|  | 10ha57a75ca | FB3284   | 319 | ادريس الهاملي                 | 10ha57a75ca | 152 |
|  | 08ha93a10ca | FB7904   | 307 | الهاملي الجيلالي              | 08ha93a10ca | 153 |
|  | 04ha08a34ca | F126043  | 383 | قويدر ختيري                   | 11ha25a71ca | 154 |
|  | 04ha15a91ca | F120874  | 393 | ختيري رمضان                   |             |     |
|  | 00ha60a30ca | IG8910   | 333 | سعيد بوجدان                   |             |     |
|  | 00ha60a29ca | FB21342  | 335 | فتيحة بوجدان                  |             |     |
|  | 00ha60a29ca | F47013   | 330 | محمد بوجدان                   |             |     |
|  | 00ha60a29ca | FB36372  | 334 | ملكة بوجدان                   |             |     |
|  | 00ha60a29ca | FB4732   | 331 | مصطفى بوجدان                  |             |     |
|  | 14ha31a24ca | F121470  | 317 | الطيب الهاملي                 | 14ha31a24ca | 155 |
|  | 06ha44a08ca | FB32431  | 318 | علال الهاملي                  | 06ha44a08ca | 156 |
|  | 06ha32a55ca | FB7904   | 307 | الهاملي الجيلالي              | 06ha32a55ca | 157 |
|  | 07ha42a43ca | FB1778   | 322 | ابراهيم الهاملي               | 07ha42a43ca | 158 |
|  | 06ha86a87ca | FB12195  | 321 | العبد الهاملي                 | 06ha86a87ca | 159 |
|  | 06ha58a69ca | /        |     | الجماعة السلالية لقبيلة السجع | 06ha58a69ca | 160 |

قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2760.23 صادر في 23 من ربيع الآخر 1445 (8 نوفمبر 2023) بمنح قطع محدثة بعقار تابع للجماعة السلالية «أيت إيمور»، الواقع داخل دائرة الري بالحوز بعمالة مراكش.

وزير الداخلية،

ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة في دوائر الري، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 64.17 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.117 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛

وعلى المرسوم رقم 2.69.34 الصادر في 10 من جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بتحديد دوائر الري بالحوز بإقليم مراكش الجارية عليها مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.25 بتاريخ 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بمثابة ميثاق للاستثمارات الفلاحية كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد الاطلاع على قرار وزير الداخلية رقم 1816.06 الصادر في 8 رجب 1427 (3 أغسطس 2006) بالمصادقة على لوائح ذوي الحقوق الخاصة ببعض العقارات التابعة للجماعات السلالية الوداية - أيت إيمور (عقار أمزري) - السويهلة - أيت إيمور (عقار الجديدة) الواقعة بدائرة الري الحوز بعمالة مراكش،

وعلى القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1012.10 الصادر في 9 ربيع الآخر 1431 (26 مارس 2010) بتطبيق الفصل 12 من الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة داخل دوائر الري؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1668.18 الصادر في 13 من رمضان 1439 (29 ماي 2018) بالمصادقة على لائحة ذوي الحقوق بالجماعة السلالية أيت إيمور المالكة للعقار ذي الرسم العقاري رقم 72903/4 الواقع بالمدار السقوي للحوز بعمالة مراكش،  
قررا ما يلي:

#### المادة الأولى

تحدد في اللائحة المرفقة بهذا القرار المشترك، أسماء المستفيدين من عملية التملك للعقار الجماعي التابع للجماعة السلالية «أيت إيمور».

#### المادة الثانية

تمنح القطع المحدثة بالرسم العقاري عدد 72903/4، لذوي الحقوق المحددة أسماؤهم في اللائحة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، باعتبارهم مالكين على الشيع للعقار، التابع للجماعة السلالية «أيت إيمور» بعمالة مراكش.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من ربيع الآخر 1445 (8 نوفمبر 2023).

وزير الفلاحة والصيد البحري  
والتنمية القروية والمياه والغابات،  
الإمضاء : محمد صديقي.

وزير الداخلية،  
الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

\*

\*

\*

قائمة أسماء ذوي الحقوق والقطع المحدثّة بناءً على تجزئة العقار الجماعي المسمى "دومين باب نفيس"  
التابعة للجماعة السلالية "أيت إيمور" موضوع الرسم العقاري عدد 72903/04

| رقم القطعة المحدثّة | مساحة القطعة المحدثّة (بالهكتار) | الاسم الشخصي والعائلي             | رقم البطاقة الوطنية | الرقم الاستدلالي (الجريدة الرسمية) | المساحة الفردية (بالهكتار) |
|---------------------|----------------------------------|-----------------------------------|---------------------|------------------------------------|----------------------------|
| 1                   | 40ha 83a 57ca                    | الجماعة السلالية أيت إيمور        |                     |                                    | 40ha 83a 57ca              |
| 2                   | 6ha 67a 80ca                     | محمد لفضالي                       | E114841             | 3 ملحق                             | 2ha 08a 40ca               |
|                     |                                  | ورثة محمد بن سالم بن الدريوش      | EC.761/73           | 13                                 | 0ha 38a 96ca               |
|                     |                                  | ابراهيم بن محمد أيت دحمان         | E281716             | 5                                  | 0ha 09a 31ca               |
|                     |                                  | حميد بن ابراهيم بن محمد أيت دحمان | E164786             | 4                                  | 0ha 59a 30ca               |
|                     |                                  | الجماعة السلالية أيت إيمور        |                     |                                    | 3ha 51a 83ca               |
| 3                   | 14ha 30a 63ca                    | محمد لفضالي                       | E114841             | 3 ملحق                             | 14ha 30a 63ca              |
| 4                   | 6ha 57a 65ca                     | الجماعة السلالية أيت إيمور        |                     |                                    | 6ha 37a 95ca               |
|                     |                                  | ابراهيم بن محمد أيت دحمان         | E281716             | 5                                  | 0ha 19a 70ca               |
| 5                   | 11ha 01a 86ca                    | الجماعة السلالية أيت إيمور        |                     |                                    | 11ha 01a 86ca              |
| 6                   | 12ha 09a 46ca                    | عبد الحق نعم                      | B703527             | 26 ملحق                            | 12ha 09a 46ca              |
| 7                   | 10ha 03a 38ca                    | محمد بن عمر بن محمد بن منان       | E281869             | 50                                 | 10ha 03a 38ca              |
| 8                   | 6ha 29a 61ca                     | محمد بن ابراهيم بن علّال شيهب     | E162115             | 9                                  | 2ha 01a 22ca               |
|                     |                                  | ابراهيم بن علّال بن احميدة شيهب   | E757849             | 10                                 | 2ha 01a 23ca               |
|                     |                                  | اهنية بنت حسن بن الغازي لقايي     | E798100             | 26                                 | 2ha 27a 16ca               |
| 9                   | 9ha 71a 50ca                     | احمد بن حمادي بن الجيلالي كرمّاج  | E71510              | 1                                  | 2ha 08a 83ca               |
|                     |                                  | احمد بن المعطي بن اسعيد الحيان    | EE13717             | 3                                  | 3ha 04a 07ca               |
|                     |                                  | احمد العروفي                      | E537373             | 20 ملحق                            | 2ha 76a 04ca               |
|                     |                                  | الجماعة السلالية أيت إيمور        |                     |                                    |                            |
|                     |                                  | عبد العزيز الحيان                 | E308121             | 21 ملحق                            | 1ha 19a 05ca               |
|                     |                                  | الجماعة السلالية أيت إيمور        |                     |                                    | 0ha 63a 51ca               |
| 10                  | 8ha 63a 82ca                     | حميد بن ابراهيم بن محمد أيت دحمان | E164786             | 4                                  | 8ha 63a 82ca               |
| 11                  | 6ha 04a 52ca                     | الجماعة السلالية أيت إيمور        |                     |                                    | 6ha 04a 52ca               |
| 12                  | 9ha 54a 92ca                     | حميد الصبايل                      | E195112             | 24 ملحق                            | 0ha 70a 40ca               |
|                     |                                  | الجماعة السلالية أيت إيمور        |                     |                                    | 8ha 84a 52ca               |

|               |         |           |                                         |               |    |
|---------------|---------|-----------|-----------------------------------------|---------------|----|
| 27ha 40a 71ca |         |           | الجماعة السلالية أيت أيمن               | 27ha 67a 24ca | 13 |
| 0ha 26a 53ca  | 16      | E343311   | ع العالي بن العربي بن إبراهيم أيت مبارك |               |    |
| 6ha 95a 04ca  | 25 ملحق | E134673   | محمد البرنوصي                           | 6ha 95a 04ca  | 14 |
| 19ha 08a 68ca |         |           | الجماعة السلالية أيت أيمن               | 19ha 08a 68ca | 15 |
| 6ha 36a 62ca  | 2       | E27323    | أحمد بن الحسين بن ع الرحمان الدهابي     | 6ha 36a 62ca  | 16 |
| 3ha 05a 09ca  |         |           | الجماعة السلالية أيت أيمن               | 5ha 36a 37ca  | 17 |
| 0ha 73a 93ca  | 22 ملحق | E255078   | مصطفى المنتصر                           |               |    |
| 0ha 79a 87ca  | 19 ملحق | E571183   | عبد العزيز المنتصر                      |               |    |
| 0ha 77a 48ca  | 18 ملحق | E315273   | محمد المنتصر                            |               |    |
| 1ha 42a 70ca  | 25      | E98700    | إبراهيم بن عمر بن محمد منان             | 8ha 18a 86ca  | 18 |
| 6ha 76a 16ca  |         |           | الجماعة السلالية أيت أيمن               |               |    |
| 1ha 73a 65ca  | 23 ملحق | E149964   | محمد بنعياد                             | 9ha 79a 72ca  | 19 |
| 0ha 98a 98ca  | 15 ملحق | E285259   | عبد القادر شخمان                        |               |    |
| 1ha 15a 19ca  | 73      | E160009   | محمد بن علي بن محمد العقدة              |               |    |
| 4ha 00a 86ca  | 1 ملحق  | E88116    | المحجوب بلقلي                           |               |    |
| 1ha 91a 04ca  |         |           | الجماعة السلالية أيت أيمن               |               |    |
| 0ha 57a 53ca  | 16 ملحق | E186826   | عبد الرحمان شخمان                       | 5ha 34a 28ca  | 20 |
| 0ha 49a 15ca  | 14 ملحق | E162174   | السعيد شخمان                            |               |    |
| 0ha 97a 34ca  | 50      | E281869   | محمد بن عمر بن محمد بن منان             |               |    |
| 0ha 94a 45ca  | 1 ملحق  | E88116    | المحجوب بلقلي                           |               |    |
| 1ha 23a 38ca  | 64      | EC.230/51 | قمر بنت صالح بن علي خفيف                |               |    |
| 1ha 12a 43ca  |         |           | الجماعة السلالية أيت أيمن               |               |    |
| 3ha 36a 48ca  |         |           | الجماعة السلالية أيت أيمن               | 6ha 47a 16ca  | 21 |
| 1ha 08a 55ca  | 13 ملحق | E285242   | لحسن كرماح                              |               |    |
| 0ha 90a 01ca  | 11      | E156674   | حسن بن الحسين بن محمد العقدة            |               |    |
| 1ha 12a 12ca  | 73      | E160009   | محمد بن علي بن محمد العقدة              |               |    |
| 4ha 96a 20ca  | 26 ملحق | B703527   | عبد الحق نعام                           | 9ha 36a 48ca  | 22 |
| 4ha 40a 28ca  |         |           | الجماعة السلالية أيت أيمن               |               |    |
| 2ha 41a 71ca  | 69      | E116080   | عبد الرزاق بن محمد بن العياشي الكرناوي  | 9ha 47a 56ca  | 23 |
| 2ha 41a 71ca  | 56      | E728227   | خديجة بنت صالح بن علي خفيف              |               |    |
| 4ha 64a 14ca  |         |           | الجماعة السلالية أيت أيمن               |               |    |

|               |         |           |                                        |               |    |
|---------------|---------|-----------|----------------------------------------|---------------|----|
| 2ha 34a 24ca  | 63      | EC.230/51 | عبد العالي بن صالح بن علي خفيف         | 13ha 72a 23ca | 24 |
| 2ha 28a 97ca  | 67      | EC.230/51 | معاد بن صالح بن علي خفيف               |               |    |
| 2ha 28a 96ca  | 66      | EC.230/51 | سفيان بن صالح بن علي خفيف              |               |    |
| 2ha 28a 96ca  | 65      | EC.230/51 | زكرياء بن صالح بن علي خفيف             |               |    |
| 3ha 14a 55ca  | 68      | E793121   | ربيعة بنت المهدي ايت الطالب علي        |               |    |
| 0ha 09a 66ca  | 62      | E129128   | عمر بن صالح بن علي خفيف                |               |    |
| 0ha 12a 37ca  | 56      | E728227   | خديجة بنت صالح بن علي خفيف             |               |    |
| 0ha 03a 77ca  | 64      | EC.230/51 | قمر بنت صالح بن علي خفيف               |               |    |
| 0ha 35a 70ca  | 59      | E770814   | عبد الرحيم بن صالح بن علي خفيف         |               |    |
| 0ha 03a 77ca  | 58      | EC.230/51 | حفصة بنت صالح بن علي خفيف              |               |    |
| 0ha 03a 77ca  | 44      | E675513   | فاطمة بنت صالح بن علي خفيف             |               |    |
| 0ha 03a 77ca  | 55      | E194532   | زينب بنت صالح بن علي خفيف              |               |    |
| 0ha 03a 77ca  | 57      | EC230/51  | مريم بنت صالح بن علي خفيف              |               |    |
| 0ha 03a 77ca  | 54      | E655541   | حبيبة بنت صالح بن علي خفيف             |               |    |
| 0ha 09a 66ca  | 69      | E116080   | عبد الرزاق بن محمد بن العياشي الكرناوي |               |    |
| 0ha 01a 08ca  | 60      | E543512   | ابراهيم بن صالح بن علي خفيف            |               |    |
| 0ha 45a 46ca  |         |           | الجماعة السلالية ايت ايمور             |               |    |
| 2ha 08a 05ca  | 25      | E98700    | ابراهيم بن عمر بن محمد منان            | 6ha 24a 14ca  | 25 |
| 4ha 16a 09ca  |         |           | الجماعة السلالية ايت ايمور             |               |    |
| 3ha 78a 71ca  |         |           | الجماعة السلالية ايت ايمور             | 7ha 48a 49ca  | 26 |
| 3ha 69a 78ca  | 50      | E281869   | محمد بن عمر بن محمد منان               |               |    |
| 6ha 85a 80ca  | 77      | E102773   | بوجمعة بن الجيلالي بن احميدة كرماع     | 6ha 85a 80ca  | 27 |
| 11ha 90a 71ca | 77      | E102773   | بوجمعة بن الجيلالي بن احميدة كرماع     | 11ha 90a 71ca | 28 |
| 7ha 10a 90ca  |         |           | الجماعة السلالية ايت ايمور             | 7ha 10a 90ca  | 29 |
| 2ha 63a 89ca  |         |           | الجماعة السلالية ايت ايمور             | 8ha 06a 84ca  | 30 |
| 1ha 78a 16ca  | 8 ملحق  | E296025   | التهامي السباعي                        |               |    |
| 2ha 32a 57ca  | 10 ملحق | E498442   | الحبيب السباعي                         |               |    |
| 1ha 32a 22ca  | 9 ملحق  | E579626   | مصطفى السباعي                          |               |    |
| 18ha 64a 07ca |         |           | الجماعة السلالية ايت ايمور             | 18ha 64a 07ca | 31 |
| 2ha 29a 44ca  | 32      | E104419   | ابراهيم بن علي بن الحسين شكور          | 7ha 48a 72ca  | 32 |
| 5ha 19a 28ca  | 34      |           | عبد العزيز بن علي بن الحسين شكور       |               |    |
| 7ha 79a 51ca  | 12      | I69429    | ابراهيم بن عمر بن حمادي امجهدي         | 7ha 79a 51ca  | 33 |
| 9ha 25a 70ca  |         |           | الجماعة السلالية ايت ايمور             | 9ha 25a 70ca  | 34 |
| 1ha 73a 26ca  | 120     |           | محمد بن خليفة حنيش                     | 10ha 39a 57ca | 35 |
| 8ha 66a 31ca  |         |           | الجماعة السلالية ايت ايمور             |               |    |
| 26ha 46a 99ca |         |           | الجماعة السلالية ايت ايمور             | 26ha 46a 99ca | 36 |
| 5ha 05a 10ca  | 31      | E250026   | المهدي بن علي بن الحسين شكور           | 5ha 05a 10ca  | 37 |
| 9ha 15a 53ca  |         |           | الجماعة السلالية ايت ايمور             | 9ha 15a 53ca  | 38 |

|               |         |         |                                       |               |    |
|---------------|---------|---------|---------------------------------------|---------------|----|
| 4ha 06a 21ca  |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور            | 6ha 62a 31ca  | 39 |
| 0ha 38a 08ca  | 9 ملحق  | E579626 | مصطفى السباعي                         |               |    |
| 0ha 52a 48ca  | 8 ملحق  | E296025 | التهامي السباعي                       |               |    |
| 0ha 78a 88ca  | 71      | E149408 | عبد الغني بن محمد بن العياشي الكرناوي |               |    |
| 0ha 86a 66ca  | 70      | E90672  | العياشي بن محمد بن العياشي الكرناوي   |               |    |
| 4ha 30a 54ca  |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور            | 6ha 51a 69ca  | 40 |
| 2ha 21a 15ca  | 74      | E26453  | بوجمعة بن محماد بن الحسين بوكور       |               |    |
| 8ha 74a 24ca  |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور            | 8ha 74a 24ca  | 41 |
| 8ha 54a 22ca  | 31      | E250026 | المهدي بن علي بن الحسين شكور          | 8ha 54a 22ca  | 42 |
| 15ha 35a 25ca | 32      | E104419 | ابراهيم بن علي بن الحسين شكور         | 15ha 35a 25ca | 43 |
| 3ha 47a 23ca  | 120     |         | محمد بن خليفة حنيش                    | 20ha 83a 37ca | 44 |
| 17ha 36a 14ca |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور            |               |    |
| 7ha 71a 84ca  | 32      | E104419 | ابراهيم بن علي بن الحسين شكور         | 7ha 71a 84ca  | 45 |
| 12ha 80a 79ca |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور            | 12ha 94a 05ca | 46 |
| 0ha 04a 42ca  | 4 ملحق  | E155626 | عبد العزيز المدبوب                    |               |    |
| 0ha 04a 42ca  | 6 ملحق  | E234350 | احمد المدبوب                          |               |    |
| 0ha 04a 42ca  | 5 ملحق  | E458310 | ابراهيم المدبوب                       |               |    |
| 1ha 03a 08ca  |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور            | 5ha 39a 39ca  | 47 |
| 1ha 28a 16ca  | 96      | E234356 | حسن بن ع السلام بن موحى أنس           |               |    |
| 1ha 77a 05ca  | 85      | B170596 | محمد بن ع السلام بن موحى أنس          |               |    |
| 1ha 31a 10ca  | 95      | E307598 | حميد بن ع السلام بن موحى أنس          |               |    |
| 3ha 98a 87ca  |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور            | 8ha 22a 48ca  | 48 |
| 2ha 49a 92ca  | 86      | E235462 | عبد الرحيم بن ع السلام بن موحى أنس    |               |    |
| 0ha 67a 44ca  | 96      | E234356 | حسن بن ع السلام بن موحى أنس           |               |    |
| 0ha 32a 14ca  | 95      | E307598 | حميد بن ع السلام بن موحى أنس          |               |    |
| 0ha 29a 83ca  | 39      | E239754 | ميلود بن علال بن محمد حبيبي           |               |    |
| 0ha 44a 28ca  | 88      | E73696  | مصطفى بن علال بن محمد حبيبي           |               |    |
| 2ha 35a 85ca  |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور            | 6ha 24a 79ca  | 49 |
| 1ha 82a 76ca  | 2 ملحق  | E331455 | المحجوب شكور                          |               |    |
| 2ha 06a 18ca  | 46      | E132782 | عبد الله بن عمر بن الحسين شكور        |               |    |
| 0ha 68a 75ca  |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور            | 5ha 08a 45ca  | 50 |
| 2ha 01a 50ca  | 11 ملحق | E516303 | عمر السباعي                           |               |    |
| 2ha 06a 83ca  | 7 ملحق  | E389218 | المحجوب السباعي                       |               |    |
| 0ha 31a 37ca  | 71      | E149408 | عبد الغني بن محمد بن العياشي الكرناوي |               |    |
| 5ha 15a 03ca  |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور            | 5ha 20a 71ca  | 51 |
| 0ha 05a 68ca  | 2 ملحق  | E331455 | المحجوب شكور                          |               |    |

|              |         |         |                                    |              |    |
|--------------|---------|---------|------------------------------------|--------------|----|
| 0ha 59a 97ca | 11 ملحق | E516303 | عمر السباعي                        | 7ha 05a 64ca | 52 |
| 0ha 62a 93ca | 7 ملحق  | E389218 | المحبوب السباعي                    |              |    |
| 5ha 82a 74ca |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور         |              |    |
| 4ha 31a 55ca | 34      |         | عبد العزيز بن علي بن الحسين شكور   | 8ha 74a 92ca | 53 |
| 4ha 43a 37ca | 33      | E105003 | محمد بن علي بن الحسين شكور         |              |    |
| 6ha 83a 94ca |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور         | 6ha 83a 94ca | 54 |
| 8ha 11a 80ca | 74      | E26453  | بوجمعة بن محمد بن الحسين بوكور     | 8ha 11a 80ca | 55 |
| 5ha 10a 60ca |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور         | 5ha 10a 60ca | 56 |
| 6ha 33a 10ca | 40      | E378345 | بوجمعة بن محمد بن محمد احبابو      | 6ha 33a 10ca | 57 |
| 4ha 73a 36ca | 93      | E80469  | محمد بن ادريس بن ابراهيم بنواضر    | 6ha 17a 53ca | 58 |
| 0ha 08a 15ca | 40      | E378345 | بوجمعة بن محمد بن محمد احبابو      |              |    |
| 1ha 36a 02ca |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور         |              |    |
| 0ha 52a 29ca |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور         | 5ha 58a 09ca | 59 |
| 0ha 43a 77ca | 5 ملحق  | E458310 | ابراهيم المدبوب                    |              |    |
| 1ha 66a 87ca | 85      | B170596 | محمد بن ع السلام بن موحى أنس       |              |    |
| 1ha 24a 05ca | 86      | E235462 | عبد الرحيم بن ع السلام بن موحى أنس |              |    |
| 0ha 75a 92ca | 4 ملحق  | E155626 | عبد العزيز المدبوب                 |              |    |
| 0ha 51a 84ca | 6 ملحق  | E234350 | احمد المدبوب                       |              |    |
| 0ha 25a 57ca | 88      | E73696  | مصطفى بن علال بن محمد حبيبي        |              |    |
| 0ha 17a 78ca | 96      | E234356 | حسن بن ع السلام بن موحى أنس        |              |    |
| 2ha 98a 45ca | 92      | E284200 | عمر بن محمد بن لحسن ابيوس          | 9ha 72a 97ca | 60 |
| 6ha 74a 52ca |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور         |              |    |
| 5ha 16a 75ca |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور         | 5ha 16a 75ca | 61 |
| 7ha 92a 73ca |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور         | 7ha 92a 73ca | 62 |
| 5ha 61a 16ca | 33      | E105003 | محمد بن علي بن الحسين شكور         | 5ha 61a 16ca | 63 |
| 5ha 31a 32ca |         |         | الجماعة السلالية ايت ايمور         | 9ha 10a 17ca | 64 |
| 0ha 15a 83ca | 88      | E73696  | مصطفى بن علال بن محمد حبيبي        |              |    |
| 0ha 12a 32ca | 103     | E150976 | زهرة بنت علال بن محمد حبيبي        |              |    |
| 0ha 36a 72ca | 106     | E105317 | ع الرحيم بن علال بن موحى احبابو    |              |    |
| 0ha 45a 38ca | 82      | E284201 | اخليفة بن ميلود الحمري             |              |    |
| 0ha 68a 73ca | 108     | E86784  | محمد بن ابراهيم بن العربي غجديني   |              |    |
| 1ha 99a 87ca | 97      | B107872 | موحى بن ابريك بن العربي سعيد       |              |    |
|              | 91      | B134428 | الحسين بن ابريك بن العربي سعيد     |              |    |

|               |     |           |                                      |               |    |
|---------------|-----|-----------|--------------------------------------|---------------|----|
| 0ha 64a 25ca  |     |           | الجماعة السلالية ايت ايمور           | 6ha 50a 20ca  | 65 |
| 2ha 14a 27ca  | 36  | E272675   | ع السلام بن الحسين بن لحسن انضمام    |               |    |
| 1ha 95a 69ca  | 28  | E108435   | بوجمعة بن علي بن ابراهيم انضمام      |               |    |
| 1ha 75a 99ca  | 27  | E48111    | محمد بن علي بن ابراهيم انضمام        |               |    |
| 5ha 22a 91ca  | 36  | E272675   | ع السلام بن الحسين بن لحسن انضمام    | 7ha 61a 94ca  | 66 |
| 1ha 35a 71ca  | 28  | E108435   | بوجمعة بن علي بن ابراهيم انضمام      |               |    |
| 1ha 03a 32ca  | 27  | E48111    | محمد بن علي بن ابراهيم انضمام        |               |    |
| 1ha 59a 83ca  |     |           | الجماعة السلالية ايت ايمور           | 6ha 83a 96ca  | 67 |
| 1ha 03a 93ca  | 30  | E387623   | محمد بن ع السلام بن عمر كرماع        |               |    |
| 4ha 20a 20ca  | 18  | E479106   | الحسين بن عمر بن احميدة كرماع        |               |    |
| 0ha 90a 77ca  |     |           | الجماعة السلالية ايت ايمور           | 5ha 52a 47ca  | 68 |
| 3ha 17a 10ca  | 30  | E387623   | محمد بن ع السلام بن عمر كرماع        |               |    |
| 1ha 44a 60ca  | 18  | E479106   | الحسين بن عمر بن احميدة كرماع        |               |    |
| 3ha 22a 09ca  | 6   | EC.629/72 | ورثة محمد بن ناصر بن لحسن بيسار      | 7ha 12a 90ca  | 69 |
| 1ha 95a 11ca  | 109 | E261230   | عبدالله بن بوجمعة بن الحسين ايعوس    |               |    |
| 1ha 95a 70ca  |     |           | الجماعة السلالية ايت ايمور           |               |    |
| 9ha 37a 37ca  | 6   | EC.629/72 | ورثة محمد بن ناصر بن لحسن بيسار      | 9ha 37a 37ca  | 70 |
| 0ha 43a 62ca  | 43  | E523693   | عبد الفتاح بن ميلود بن ع السلام اعدي | 5ha 75a 45ca  | 71 |
| 1ha 64a 69ca  | 17  | E187577   | عمر بن محمد بن مبارك حرك             |               |    |
| 0ha 21a 78ca  | 76  |           | ورثة محمد بن لحسن بن عسو التاجر      |               |    |
| 0ha 29a 30ca  | 51  |           | ورثة مليكة بنت علي انضمام            |               |    |
| 3ha 16a 06ca  |     |           | الجماعة السلالية ايت ايمور           |               |    |
| 2ha 40a 38ca  |     |           | الجماعة السلالية ايت ايمور           | 6ha 37a 18ca  | 72 |
| 3ha 96a 80ca  | 36  | E272675   | ع السلام بن الحسين بن لحسن انضمام    |               |    |
| 2ha 30a 26ca  |     |           | الجماعة السلالية ايت ايمور           | 5ha 11a 27ca  | 73 |
| 2ha 81a 01ca  | 27  | E48111    | محمد بن علي بن ابراهيم انضمام        |               |    |
| 13ha 60a 46ca | 120 |           | محمد بن خليفة حنيش                   | 13ha 60a 46ca | 74 |
| 9ha 61a 11ca  |     |           | الجماعة السلالية ايت ايمور           | 9ha 61a 11ca  | 75 |

قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 697.24 صادر في فاتح رمضان 1445 (12 مارس 2024) بمنح قطع محدثة بعقار تابع للجماعة السلالية «أولاد اعكيل»، الواقع داخل دائرة الري اللكوس بإقليم القنيطرة.

وزير الداخلية،

ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة في دوائر الري، كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 64.17 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.117 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛

وعلى المرسوم رقم 2.73.698 الصادر في 7 ربيع الأول 1394 (فاتح أبريل 1974) بتحديد دوائر الري بوادي لكوس (إقليم تطوان والقنيطرة) الجارية عليها مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بمثابة قانون للاستثمارات الفلاحية؛

وعلى القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 497.05 الصادر في 14 من محرم 1426 (23 فبراير 2005) بتطبيق الفصل 12 من الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة داخل دوائر الري،

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 623.21 الصادر في 14 من رجب 1442 (26 فبراير 2021) بالمصادقة على لائحة ذوي الحقوق المالكين على الشياخ للأراضي الفلاحية للجماعة السلالية أولاد اعكيل، الكائنة بإقليم القنيطرة الواقعة أراضيها داخل دائرة الري باللوكوس،

قررا ما يلي :

#### المادة الأولى

تحدد في اللائحة المرفقة بهذا القرار المشترك، أسماء المستفيدين من عملية التملك للعقار المسعى «جماعة أولاد اعكيل» التابع للجماعة السلالية «أولاد اعكيل».

#### المادة الثانية

تمنح القطع المحدثة بالرسم العقاري عدد 52/15315، لذوي الحقوق المحددة أسماؤهم في اللائحة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، باعتبارهم مالكين على الشياخ للعقار، التابع للجماعة السلالية «أولاد اعكيل» بإقليم القنيطرة.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

و حرر بالرباط في فاتح رمضان 1445 (12 مارس 2024).

وزير الفلاحة والصيد البحري  
والتنمية القروية والمياه والغابات،  
الإمضاء : محمد صديقي.

وزير الداخلية،  
الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

\*

\* \*

قائمة بأسماء المستفيدين من عملية التملك للقطع الأرضية المحدثه بالملك المسمى «جماعة أولاد اكييل»  
موضوع الرسم العقاري عدد 15315/52 التابع للجماعة السلالية أولاد اكييل بإقليم القنيطرة

| رقم القطعة   | المساحة بالهكتار                   | الاسم و اللقب       | الرقم الاستدلالي<br>بالجريدة الرسمية |
|--------------|------------------------------------|---------------------|--------------------------------------|
| 1-1<br>2-1   | 2 هـ 42 ار 90 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | عاشور الصديقي       | 1                                    |
| 1-2<br>2-2   | 2 هـ 42 ار 87 س<br>2 هـ 42 ار 87 س | ورثة محمد السليتي   | 2                                    |
| 1-3<br>2-3   | 2 هـ 42 ار 90 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | بوسلهام حمو طاهر    | 3                                    |
| 1-4<br>2-4   | 2 هـ 42 ار 90 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | قدور احمد           | 4                                    |
| 1-5<br>2-5   | 2 هـ 42 ار 87 س<br>2 هـ 42 ار 87 س | عبد السلام بن قاسم  | 5                                    |
| 1-6<br>2-6   | 2 هـ 42 ار 90 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | الكبير الحارثي      | 6                                    |
| 1-7<br>2-7   | 2 هـ 42 ار 90 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | محمد الغياط         | 7                                    |
| 1-8<br>2-8   | 2 هـ 42 ار 87 س<br>2 هـ 42 ار 87 س | ورثة علال اشريط     | 8                                    |
| 1-9<br>2-9   | 2 هـ 42 ار 90 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | ورثة محمد اشريط     | 9                                    |
| 1-10<br>2-10 | 2 هـ 42 ار 90 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | محمد شخمان          | 10                                   |
| 1-11<br>2-11 | 2 هـ 42 ار 87 س<br>2 هـ 42 ار 87 س | بوسلهام شخمان       | 11                                   |
| 1-12<br>2-12 | 2 هـ 42 ار 90 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | ورثة اشريط الحمدوشي | 12                                   |
| 1-13<br>2-13 | 2 هـ 42 ار 90 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | ورثة الحسين بنزينة  | 13                                   |
| 1-14<br>2-14 | 2 هـ 42 ار 87 س<br>2 هـ 42 ار 87 س | ورثة سلام اليوسفي   | 14                                   |
| 1-15<br>2-15 | 2 هـ 42 ار 90 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | ورثة مصطفى الحارثي  | 15                                   |
| 1-16<br>2-16 | 2 هـ 42 ار 90 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | ورثة الزيمن بلخير   | 16                                   |
| 1-17<br>2-17 | 2 هـ 42 ار 87 س<br>2 هـ 42 ار 87 س | بوسلهام الركيك      | 17                                   |
| 1-18<br>2-18 | 2 هـ 42 ار 90 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | ورثة ابراهيم بلخير  | 18                                   |
| 1-19<br>2-19 | 2 هـ 42 ار 89 س<br>2 هـ 42 ار 90 س | اليوسفي الكبير      | 19                                   |
| 1-20<br>2-20 | 2 هـ 42 ار 87 س<br>2 هـ 42 ار 87 س | الميلودي شخمان      | 20                                   |

|    |                     |                 |      |
|----|---------------------|-----------------|------|
| 21 | ورثة بوشتي بلخير    | 2 هـ 42 ار 89 س | 1-21 |
|    |                     | 2 هـ 42 ار 90 س | 2-21 |
| 22 | سلام بوعريف         | 2 هـ 42 ار 89 س | 1-22 |
|    |                     | 2 هـ 42 ار 90 س | 2-22 |
| 23 | بوسلهام اشريط       | 2 هـ 42 ار 87 س | 1-23 |
|    |                     | 2 هـ 42 ار 87 س | 2-23 |
| 24 | محمد بن شرقي        | 2 هـ 42 ار 89 س | 1-24 |
|    |                     | 2 هـ 42 ار 90 س | 2-24 |
| 25 | ورثة العربي سخمان   | 2 هـ 42 ار 87 س | 1-25 |
|    |                     | 2 هـ 42 ار 87 س | 2-25 |
| 26 | السعيد بنعبو        | 2 هـ 42 ار 90 س | 1-26 |
|    |                     | 2 هـ 42 ار 90 س | 2-26 |
| 27 | ورثة الخلفي الهيظ   | 2 هـ 42 ار 87 س | 1-27 |
|    |                     | 2 هـ 42 ار 87 س | 2-27 |
| 28 | ورثة الجميلي بنقاسم | 2 هـ 42 ار 92 س | 1-28 |
|    |                     | 2 هـ 43 ار 05 س | 2-28 |
| 29 | الخمالي السليتي     | 2 هـ 42 ار 94 س | 1-29 |
|    |                     | 2 هـ 43 ار 02 س | 2-29 |
| 30 | المكي الحارثي       | 2 هـ 42 ار 91 س | 1-30 |
|    |                     | 2 هـ 43 ار 04 س | 2-30 |

قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 698.24 صادر في فاتح رمضان 1445 (12 مارس 2024) بمنح قطع محدثة بعقارات تابع للجماعة السلالية «الشوافع» الواقع داخل دائرة الري الكوس بإقليم القنيطرة.

وزير الداخلية،

ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة في دوائر الري، كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 64.17 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.19.117 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.73.698 الصادر في 7 ربيع الأول 1394 (فاتح أبريل 1974) بتحديد دوائر الري بوادي لكوس (إقليم تطوان والقنيطرة) الجارية عليها مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بمثابة قانون للاستثمارات الفلاحية ؛

وعلى القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 495.05 الصادر في 14 من محرم 1426 (23 فبراير 2005) بتطبيق الفصل 12 من الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة داخل دوائر الري،

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1918.18 الصادر في 4 شوال 1439 (18 يونيو 2018) بالمصادقة على لائحة ذوي حقوق الجماعة السلالية الشوافع الواقعة بالمدار السقوي اللوكوس بإقليم القنيطرة،  
قررا ما يلي :

#### المادة الأولى

تحدد في اللائحة المرفقة بهذا القرار المشترك، أسماء المستفيدين من عملية التملك للعقار المسى «جماعة الشوافع» التابع للجماعة السلالية «الشوافع».

#### المادة الثانية

تمنح القطع المحدثة بالرسم العقاري عدد 23650/13، لذوي الحقوق المحددة أسماؤهم في اللائحة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، باعتبارهم مالكين على الشياخ للعقار، التابع للجماعة السلالية «الشوافع» بإقليم القنيطرة.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

و حرر بالرباط في فاتح رمضان 1445 (12 مارس 2024).

وزير الفلاحة والصيد البحري  
والتنمية القروية والمياه والغابات،  
الإمضاء : محمد صديقي.

وزير الداخلية،  
الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

\*

\* \*

قائمة بأسماء المستفيدين من عملية التملك للقطع الأرضية المحدثه بالملك المسمى «جماعة الشوافع»  
موضوع الرسم العقاري عدد 23650/13 التابع للجماعة السلالية الشوافع بإقليم القنيطرة

| رقم القطعة | الإسم واللقب                     | المساحة بالهكتار                   | الرقم الاستدلالي<br>بالجريدة الرسمية |
|------------|----------------------------------|------------------------------------|--------------------------------------|
| 1          | ورثة الدريوش سلام بن محمد        | 4 هـ 14 ار 51 س<br>1 هـ 03 ار 67 س | 1                                    |
| 2          | بلعقيه عبد القادر بن محمد        | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 2                                    |
| 3          | ورثة كيش احمد بن محمد الشبهة     | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 3                                    |
| 4          | ورثة الشاوي بن عبد الله الزلاك   | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 4                                    |
| 5          | أكوال عبد السلام بن سلام         | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 5                                    |
| 6          | لصفر عبد السلام بن الطاهر        | 4 هـ 98 ار 24 س                    | 6                                    |
| 7          | ورثة لصفر حمو علال بن سلام       | 4 هـ 95 ار 36 س                    | 7                                    |
| 8          | محمد حردول علال الاشهب           | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 8                                    |
| 9          | احمد الهام                       | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 9                                    |
| 10         | السلحية جلول بن سلام             | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 10                                   |
| 11         | ورثة الغيوان بن زيان عبد القادر  | 5 هـ 17 ار 29 س                    | 11                                   |
| 12         | ورثة الأصفر جلول بن محمد العولة  | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 12                                   |
| 13         | الطيب بن محمد الحاج افرجة        | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 13                                   |
| 14         | ورثة افرجة سلام بن احمد          | 5 هـ 13 ار 09 س                    | 14                                   |
| 15         | ورثة جمعاوي محمد بن سلام         | 5 هـ 08 ار 50 س                    | 15                                   |
| 16         | حادة احمد بن بوسلهام             | 5 هـ 08 ار 50 س                    | 16                                   |
| 17         | ورثة ازير العياشي بن محمد        | 5 هـ 08 ار 50 س                    | 17                                   |
| 18         | ابوالشتاء سعيد بن الخليفي        | 5 هـ 08 ار 50 س                    | 18                                   |
| 19         | ورثة بوراس محمد بن احمد          | 4 هـ 39 ار 18 س<br>0 هـ 74 ار 28 س | 19                                   |
| 20         | ورثة أكاري محمد بن جلول          | 5 هـ 06 ار 91 س                    | 20                                   |
| 21         | حكوش محمد الجميلي                | 5 هـ 08 ار 04 س                    | 21                                   |
| 22         | ورثة بلعقيه جلول بن مول الباب    | 5 هـ 08 ار 74 س                    | 22                                   |
| 23         | سادة عبد الله بن سلام            | 4 هـ 85 ار 90 س                    | 23                                   |
| 24         | ورثة حردول الغزواني بن سلام      | 4 هـ 85 ار 90 س                    | 24                                   |
| 25         | ورثة سلام بن قاسم الهام          | 4 هـ 85 ار 90 س                    | 25                                   |
| 26         | ورثة محمد بن جلول عبا            | 4 هـ 91 ار 55 س                    | 26                                   |
| 27         | ورثة ابوالشتاء محمد بن الخليفي   | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 27                                   |
| 28         | البوكري محمد بن سلام             | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 28                                   |
| 29         | افريجة عبد السلام بن الشرقاوي    | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 29                                   |
| 30         | ورثة النك احمد بن عبد السلام     | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 30                                   |
| 31         | ورثة عبد القادر احمد بن الشبهة   | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 31                                   |
| 32         | ورثة سلام بن سعيد بن محمد النحلة | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 32                                   |
| 33         | ورثة التورة بوسلهام بن محمد      | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 33                                   |
| 34         | ورثة ازير محمد بن محمد العياشي   | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 34                                   |
| 35         | ورثة زروال الهواري بن سعيد       | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 35                                   |

|    |                                   |                                    |    |
|----|-----------------------------------|------------------------------------|----|
| 36 | ورثة الشافعي محمد بن الميودي      | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 36 |
| 37 | ورثة محمد بن حردول بن علال        | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 37 |
| 38 | ورثة ازرويل محمد بن منصور         | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 38 |
| 39 | ورثة لصفر سلام بن منصور           | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 39 |
| 40 | ورثة بدوح العربي                  | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 40 |
| 41 | ازرويل عبد القادر بن منصور        | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 41 |
| 42 | ورثة ميلودي بن محمد بن زيان       | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 42 |
| 43 | لصفر موسى بن سلام حو علال         | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 43 |
| 44 | أكوال محمد بن محمد                | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 44 |
| 45 | ورثة سلام بن ناصر بن بوسلهام ازير | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 45 |
| 46 | اجعدي صالح بن احمد                | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 46 |
| 47 | ورثة سمان سلام بن احمد            | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 47 |
| 48 | افريجة عبد السلام بن العربي       | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 48 |
| 49 | ورثة التورة الطيب بن محمد         | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 49 |
| 50 | ورثة السعيد علال بن العربي        | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 50 |
| 51 | افريجة الغرواني بن الطيب          | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 51 |
| 52 | بوصبع عبد السلام بن محمد          | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 52 |
| 53 | ورثة اعنيية عبد السلام بن الطيب   | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 53 |
| 54 | عبد القادر حردول                  | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 54 |
| 55 | ورثة مكة بنت عبد الله بن ج محمد   | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 55 |
| 56 | ورثة ازير الميودي بن عبد العالي   | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 56 |
| 57 | العربي عبا                        | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 57 |
| 58 | أكوال محمد عبد السلام احمد        | 5 هـ 09 ار 63 س                    | 58 |
| 59 | ورثة البركاوي احمد                | 3 هـ 86 ار 02 س<br>1 هـ 18 ار 90 س | 59 |
| 60 | حردول احمد بن موسى                | 4 هـ 96 ار 76 س<br>0 هـ 25 ار 92 س | 60 |
| 61 | ابوالششاء بوسلهام بن عبد الله     | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 61 |
| 62 | ورثة جلول بن بوسلهام بن منصور     | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 62 |
| 63 | سلام بن محمد موح                  | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 63 |
| 64 | ورثة الزلاك احمد بن عبد الله      | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 64 |
| 65 | ورثة التملك سلام بن عبد السلام    | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 65 |
| 66 | ورثة ازير علال بن سلام            | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 66 |
| 67 | تورة بنهلال بن جلول               | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 67 |
| 68 | أكهيلة احمد بن علال               | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 68 |
| 69 | ادريوش عبد السلام بن محمد         | 5 هـ 18 ار 40 س                    | 69 |

قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 699.24 صادر في فاتح رمضان 1445 (12 مارس 2024) بمنح قطع محدثة بعقار تابع للجماعة السلالية «الشوافع»، الواقع داخل دائرة الري للوكوس بإقليم القنيطرة.

وزير الداخلية،

ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة في دوائر الري، كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 64.17 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.117 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛

وعلى المرسوم رقم 2.73.698 الصادر في 7 ربيع الأول 1394 (فاتح أبريل 1974) بتحديد دوائر الري بوادي لكوس (إقليم تطوان والقنيطرة) الجارية عليها مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بمثابة قانون للاستثمارات الفلاحية؛

وعلى القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 495.05 الصادر في 14 من محرم 1426 (23 فبراير 2005) بتطبيق الفصل 12 من الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة داخل دوائر الري،

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 025.19 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1440 (4 يناير 2019) بالمصادقة على لائحة ذوي الحقوق التابعة للجماعة السلالية الشوافع المالكة للعقار ذي الرسم العقاري عدد 37214/ر، الواقع بالمدار السقوي للوكوس بإقليم القنيطرة،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تحدد في اللائحة المرفقة بهذا القرار المشترك، أسماء المستفيدين من عملية التملك للعقار المسمى «كولكتيف الشوافع» التابع للجماعة السلالية «الشوافع».

#### المادة الثانية

تمنح القطع المحدثة بالرسم العقاري عدد R/37214، لذوي الحقوق المحددة أسماؤهم في اللائحة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، باعتبارهم مالكن على الشياخ للعقار، التابع للجماعة السلالية «الشوافع» بإقليم القنيطرة.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

و حرر بالرباط في فاتح رمضان 1445 (12 مارس 2024).

وزير الفلاحة والصيد البحري  
والتنمية القروية والمياه والغابات،  
الإمضاء : محمد صديقي.

وزير الداخلية،  
الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

\*

\* \*

قائمة بأسماء المستفيدين من عملية التملك للقطع الأرضية المحدثة بالملك المسمى «كولكتيف الشوافع»  
موضوع الرسم العقاري عدد R/37214 التابع للجماعة السلالية الشوافع بإقليم القنيطرة

| رقم<br>القطعة | المساحة بالهكتار | الاسم و اللقب                   | الرقم الاستدلالي<br>بالجريدة الرسمية |
|---------------|------------------|---------------------------------|--------------------------------------|
| 1             | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة سلام بن وزان              | 1                                    |
| 2             | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة سعيد الاحرش               | 2                                    |
| 3             | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة سلام بن منصور التهامي     | 3                                    |
| 4             | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة محمد الغزواني             | 4                                    |
| 5             | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة علال الكحيلي              | 5                                    |
| 6             | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة سلام زرويل                | 6                                    |
| 7             | 4 هـ 84 ار 68 س  | وارثة عبد السلام بن وزان        | 7                                    |
| 8             | 4 هـ 84 ار 68 س  | وارثة سلام بن شرقي              | 8                                    |
| 9             | 4 هـ 84 ار 68 س  | بوسلهام بن عبد القادر بن الخلفي | 9                                    |
| 10            | 4 هـ 85 ار 76 س  | المخفي بن المبارك               | 10                                   |
| 11            | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة محمد بلعيد                | 11                                   |
| 12            | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة علال الشافعي              | 12                                   |
| 13            | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة جلول الاحرش و من معه      | 13                                   |
| 14            | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة جلول بن شرقي فاطنة زرويل  | 14                                   |
| 15            | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة محفوظ المسعودي            | 15                                   |
| 16            | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة مصطفى الكدالي             | 16                                   |
| 17            | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة احمد الشافعي              | 17                                   |
| 18            | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة جميلي بن امينة و من معه   | 18                                   |
| 19            | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة امحمد بن الوزان           | 19                                   |
| 20            | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة محمد الخصاصي              | 20                                   |
| 21            | 4 هـ 85 ار 76 س  | وارثة جلول بالحاج ومن معه       | 21                                   |
| 22            | 4 هـ 85 ار 76 س  | علال حمو                        | 22                                   |

قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 700.24 صادر في فاتح رمضان 1445 (12 مارس 2024) بمنح قطع محدثة بعقار تابع للجماعة السلالية «الدلالة»، الواقع داخل دائرة الري للكوس بإقليم القنيطرة.

وزير الداخلية،

ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة في دوائر الري، كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 64.17 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.19.117 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛

وعلى المرسوم رقم 2.73.698 الصادر في 7 ربيع الأول 1394 (فاتح أبريل 1974) بتحديد دوائر الري بوادي لكوس (إقليم تطوان والقنيطرة) الجارية عليها مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بمثابة قانون للاستثمارات الفلاحية؛

وعلى القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1527.23 الصادر في 27 من ذي القعدة 1444 (16 يونيو 2023) يقضي بالتجزئ لفائدة الملاك على الشياح العقار المسى «بلاد الدلالة ت إ رقم 125» التابع للجماعة السلالية «الدلالة» والواقع داخل دائرة الري باللكوس بإقليم القنيطرة،

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 622.21 الصادر في 14 من رجب 1442 (26 فبراير 2021) بالمصادقة على لائحة ذوي الحقوق المالكين على الشياح للأراضي الفلاحية للجماعة السلالية الدلالة، الكائنة بإقليم القنيطرة الواقعة أراضيها داخل دائرة الري باللكوس،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تحدد في اللائحة المرفقة بهذا القرار المشترك، أسماء المستفيدين من عملية التملك للعقار المسى «بلاد الدلالة ت إ رقم 125» التابع للجماعة السلالية «الدلالة».

#### المادة الثانية

تمنح القطع المحدثة بالرسم العقاري عدد 769/52، لذوي الحقوق المحددة أسماؤهم في اللائحة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، باعتبارهم مالكيين على الشياح للعقار التابع للجماعة السلالية «الدلالة» بإقليم القنيطرة.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

و حرر بالرباط في فاتح رمضان 1445 (12 مارس 2024).

وزير الفلاحة والصيد البحري  
والتنمية القروية والمياه والغابات،  
الإمضاء : محمد صديقي.

وزير الداخلية،  
الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

\*

\* \*

قائمة بأسماء المستفيدين من عملية التملك للقطع الأرضية المحدثة بالملك المسمى «الدلالة ت ا رقم 125»  
موضوع الرسم العقاري عدد 769/52 التابع للجماعة السلالية الدلالة بإقليم القنيطرة

| رقم القطعة | الاسم واللقب           | المساحة بالهكتار | الرقم الاستدلالي<br>بالجريدة الرسمية |
|------------|------------------------|------------------|--------------------------------------|
| 1          | بوسلهام القاسمي        | 4 هـ 93 ار 44 س  | 1                                    |
| 2          | ورثة لحسن بن قاسم      | 4 هـ 93 ار 44 س  | 2                                    |
| 3          | ورثة قدور فاتح بن جلول | 4 هـ 93 ار 44 س  | 3                                    |
| 4          | ورثة عبد السلام لكحل   | 4 هـ 93 ار 42 س  | 4                                    |
| 5          | محمد بابا              | 4 هـ 93 ار 49 س  | 5                                    |
| 6          | ورثة عبد القادر البزوي | 4 هـ 93 ار 41 س  | 6                                    |
| 7          | عبد الكبير لكحل        | 4 هـ 93 ار 50 س  | 7                                    |
| 8          | بوسلهام حمو            | 4 هـ 93 ار 10 س  | 8                                    |
| 9          | عبد السلام القاسمي     | 4 هـ 93 ار 72 س  | 9                                    |
| 10         | سلام اعليلو            | 4 هـ 93 ار 38 س  | 10                                   |
| 11         | ورثة محمد الناصري      | 4 هـ 93 ار 40 س  | 11                                   |
| 12         | ورثة محمد القاسمي      | 4 هـ 93 ار 54 س  | 12                                   |
| 13         | محمد البزوي            | 4 هـ 98 ار 33 س  | 13                                   |
| 14         | الهاشمي البحراوي       | 4 هـ 88 ار 74 س  | 14                                   |
| 15         | ورثة المعطي بن عائشة   | 4 هـ 93 ار 25 س  | 15                                   |
| 16         | ورثة محمد القاسمي      | 4 هـ 93 ار 40 س  | 16                                   |
| 17         | بوسلهام البزوي         | 4 هـ 93 ار 50 س  | 17                                   |
| 18         | ورثة احمد بنعمارة      | 4 هـ 93 ار 42 س  | 18                                   |
| 19         | قدور البزوي            | 4 هـ 93 ار 48 س  | 19                                   |
| 20         | بوسلهام البزوي         | 4 هـ 93 ار 46 س  | 20                                   |
| 21         | ورثة ناصر بنخيرة       | 4 هـ 93 ار 38 س  | 21                                   |
| 22         | سعيد الصندي            | 4 هـ 93 ار 50 س  | 22                                   |
| 23         | ورثة جلول البحراوي     | 4 هـ 93 ار 48 س  | 23                                   |
| 24         | احمد القاسمي           | 4 هـ 93 ار 34 س  | 24                                   |
| 25         | ورثة بوسلهام بن عائشة  | 4 هـ 93 ار 34 س  | 25                                   |
| 26         | سلام لكحل              | 4 هـ 93 ار 49 س  | 26                                   |
| 27         | ورثة الحسين الصافي     | 4 هـ 93 ار 49 س  | 27                                   |
| 28         | السعيد بنعمارة         | 4 هـ 93 ار 43 س  | 28                                   |
| 29         | ورثة محمد فاتح         | 4 هـ 93 ار 50 س  | 29                                   |
| 30         | ورثة الجميلي           | 4 هـ 93 ار 39 س  | 30                                   |
| 31         | قاسم البحراوي          | 4 هـ 93 ار 42 س  | 31                                   |
| 32         | ورثة احمد اعليلو       | 4 هـ 93 ار 48 س  | 32                                   |
| 33         | ورثة محمد لكحل         | 4 هـ 93 ار 42 س  | 33                                   |
| 34         | ورثة ادريس بلحاج       | 4 هـ 93 ار 37 س  | 34                                   |
| 35         | بوسلهام بلحاج          | 4 هـ 93 ار 50 س  | 35                                   |
| 36         | بوسلهام المدني         | 4 هـ 93 ار 45 س  | 36                                   |
| 37         | عبد السلام دربال       | 4 هـ 93 ار 43 س  | 37                                   |

|    |                          |                 |    |
|----|--------------------------|-----------------|----|
| 38 | احمد البزوي              | 4 هـ 93 ار 50 س | 38 |
| 39 | ورثة قاسم حو             | 4 هـ 93 ار 39 س | 39 |
| 40 | ورثة سلام لكحل           | 4 هـ 93 ار 40 س | 40 |
| 41 | امحمد بن فاتح            | 4 هـ 93 ار 51 س | 41 |
| 42 | ورثة ميلود البزوي        | 4 هـ 93 ار 41 س | 42 |
| 43 | بوسلهام البزوي           | 4 هـ 93 ار 45 س | 43 |
| 44 | ورثة محمد بن عائشة       | 4 هـ 93 ار 48 س | 44 |
| 45 | ورثة عبد السلام البزوي   | 4 هـ 93 ار 39 س | 45 |
| 46 | الكزولي لكحل             | 4 هـ 93 ار 40 س | 46 |
| 47 | محمد بلحاج               | 4 هـ 93 ار 53 س | 47 |
| 48 | ورثة محمد المصعوي        | 4 هـ 93 ار 39 س | 48 |
| 49 | ورثة محمد بوسعدات        | 4 هـ 93 ار 43 س | 49 |
| 50 | علال لكحل                | 4 هـ 93 ار 50 س | 50 |
| 51 | ورثة رشيد البريكي        | 4 هـ 93 ار 39 س | 51 |
| 52 | محمد دربال               | 4 هـ 93 ار 26 س | 52 |
| 53 | عبد القادر فاتحي         | 4 هـ 93 ار 76 س | 53 |
| 54 | محمد فاتح                | 4 هـ 93 ار 30 س | 54 |
| 55 | خلف بهاج                 | 4 هـ 93 ار 44 س | 55 |
| 56 | بوسلهام البزوي           | 4 هـ 93 ار 47 س | 56 |
| 57 | ورثة لحسن القاسمي        | 4 هـ 93 ار 41 س | 57 |
| 58 | ورثة قدور لكحل           | 4 هـ 93 ار 57 س | 58 |
| 59 | ورثة محمد المدني         | 4 هـ 93 ار 38 س | 59 |
| 60 | بناصر لكحل               | 4 هـ 93 ار 37 س | 60 |
| 61 | بهلول عسة                | 4 هـ 93 ار 38 س | 61 |
| 62 | امحمد لكحل               | 4 هـ 93 ار 50 س | 62 |
| 63 | احمد عسة                 | 4 هـ 93 ار 44 س | 63 |
| 64 | بوسلهام لكحل             | 4 هـ 93 ار 66 س | 64 |
| 65 | اهلال القاسمي            | 4 هـ 93 ار 34 س | 65 |
| 66 | الكبير البزوي            | 4 هـ 93 ار 32 س | 66 |
| 67 | ورثة عبد القادر بن عائشة | 4 هـ 93 ار 40 س | 67 |
| 68 | محمد لكحل                | 4 هـ 93 ار 50 س | 68 |
| 69 | ورثة محمد عسة            | 4 هـ 93 ار 42 س | 69 |
| 70 | ورثة هلال الناصري        | 4 هـ 93 ار 33 س | 70 |
| 71 | ورثة سلام الزكريتي       | 4 هـ 93 ار 48 س | 71 |
| 72 | خاميس المدني             | 4 هـ 93 ار 51 س | 72 |
| 73 | ورثة منصور البزوي        | 4 هـ 93 ار 40 س | 73 |
| 74 | ورثة عبد السلام المدني   | 4 هـ 88 ار 83 س | 74 |
| 75 | ورثة ميلود الناصري       | 4 هـ 98 ار 09 س | 75 |
| 76 | ورثة عبد القادر الناصري  | 4 هـ 93 ار 40 س | 76 |
| 77 | محمد البزوي              | 4 هـ 93 ار 53 س | 77 |
| 78 | ورثة محمد الربيجة        | 4 هـ 93 ار 39 س | 78 |

|    |                        |                 |    |
|----|------------------------|-----------------|----|
| 79 | ورثة ادريس البهكي      | 4 هـ 93 ار 42 س | 79 |
| 80 | ورثة احمد فاتح         | 4 هـ 93 ار 52 س | 80 |
| 81 | محمد الناصري           | 4 هـ 93 ار 38 س | 81 |
| 82 | الخليفي حمو            | 4 هـ 93 ار 46 س | 82 |
| 83 | ورثة احمد دربال        | 4 هـ 93 ار 44 س | 83 |
| 84 | بوسلهام لكحل           | 4 هـ 93 ار 42 س | 84 |
| 85 | ورثة عبد الله الوناسي  | 4 هـ 93 ار 36 س | 85 |
| 86 | الدريوش البزوي         | 4 هـ 93 ار 44 س | 86 |
| 87 | محمد فاتحي             | 4 هـ 93 ار 52 س | 87 |
| 88 | عبد الله بوخرطص        | 4 هـ 93 ار 42 س | 88 |
| 89 | جلول القاسمي           | 4 هـ 93 ار 44 س | 89 |
| 90 | ورثة احمد دربال        | 4 هـ 93 ار 46 س | 90 |
| 91 | ورثة الهاشمي بلحاج     | 4 هـ 93 ار 42 س | 91 |
| 92 | عبد السلام الشاوي      | 4 هـ 93 ار 41 س | 92 |
| 93 | ورثة عبد السلام الصافي | 4 هـ 93 ار 49 س | 93 |
| 94 | ورثة جلول فاتح         | 4 هـ 93 ار 48 س | 94 |
| 95 | ورثة ازير معاطة        | 4 هـ 93 ار 43 س | 95 |
| 96 | ورثة جلول البزوي       | 4 هـ 93 ار 41 س | 96 |

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1568.24 صادر في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024) باعتماد مشتل «EL KHATABI» لتسويق الأغراس المعتمدة للزيتون والكروم والتين والرمان والخروب والتفاحيات والبذور والأغراس المعتمدة للورديات ذات النواة والأغراس المعتمدة للأصناف المنتجة للفواكه الحمراء.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراس، كما وقع تغييره، ولا سيما الفصول الأول و2 و5 منه ؛ وعلى القانون رقم 25.08 القاضي بإحداث المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.20 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، ولا سيما المادة 2 منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2100.03 الصادر في 8 شوال 1424 (3 ديسمبر 2003) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الكروم ومراقبتها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 2110.05 الصادر في 21 من رمضان 1426 (25 أكتوبر 2005) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الزيتون ومراقبتها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 2157.11 الصادر في 16 من شعبان 1432 (18 يوليو 2011) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس التفاحيات ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 3548.13 الصادر في 27 من صفر 1435 (31 ديسمبر 2013) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس التين ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 784.16 الصادر في 29 من ذي القعدة 1437 (2 سبتمبر 2016) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الرمان ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2109.17 صادر في 25 من ذي القعدة 1438 (18 أغسطس 2017) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الأصناف المنتجة للفواكه الحمراء (توت الأرض وتوت العليق والعنب البري والتوت والكشمش وعنب الثعلب) ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1437.22 الصادر في 25 من شوال 1443 (26 ماي 2022) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور وأغراس الورديات ذات النواة ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 640.23 الصادر في 14 من شعبان 1444 (7 مارس 2023) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الخروب ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 966.93 الصادر في 28 من شوال 1413 (20 أبريل 1993) بتحديد شروط استيراد وتسويق البذور، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يعتمد مشتل «EL KHATABI»، الكائن مقره الاجتماعي بعين الأولى، اتجاه الحاجب، لتسويق الأغراس المعتمدة للزيتون والكروم والتين والرمان والخروب والتفاحيات والبذور والأغراس المعتمدة للورديات ذات النواة والأغراس المعتمدة للأصناف المنتجة للفواكه الحمراء.

#### المادة الثانية

تحدد مدة صلاحية هذا الاعتماد في خمس (5) سنوات، ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

ويمكن تجديد هذا الاعتماد لنفس المدة شريطة أن يقدم طلب التجديد ستة (6) أشهر، على الأقل، قبل انتهاء مدة صلاحيته.

#### المادة الثالثة

يجب على مشتل «EL KHATABI» أن يقدم التصريح المشار إليه في المادة الثانية من القرارات المشار إليها أعلاه ذات الأرقام 2100.03 و2110.05 و2157.11 و3548.13 و784.16 و2109.17 و1437.22 و640.23، للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية على النحو التالي :

- في شهري أبريل وسبتمبر من كل سنة :
- بمشترياته ومبيعاته من الأغراس بالنسبة للزيتون ؛
- بمشترياته ومبيعاته ومخزوناته من الأغراس بالنسبة للكروم والتفاحيات ؛
- بإنتاجه ومبيعاته ومخزوناته من الأغراس بالنسبة للتين ؛
- في شهري نوفمبر وماي من كل سنة بوضعية مخزوناته من الأغراس بالنسبة للرمان ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 2157.11 الصادر في 16 من شعبان 1432 (18 يوليو 2011) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس التفاحيات ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 3548.13 الصادر في 27 من صفر 1435 (31 ديسمبر 2013) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس التين ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 784.16 الصادر في 29 من ذي القعدة 1437 (2 سبتمبر 2016) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الرمان ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 986.19 الصادر في 21 من رجب 1440 (28 مارس 2019) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس التين الشوكي ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1437.22 الصادر في 25 من شوال 1443 (26 ماي 2022) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور وأغراس الورديات ذات النواة ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 640.23 الصادر في 14 من شعبان 1444 (7 مارس 2023) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الخروب ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2140.22 الصادر في 4 محرم 1444 (2 أغسطس 2022) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الأركان ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 966.93 الصادر في 28 من شوال 1413 (20 أبريل 1993) بتحديد شروط استيراد وتسويق البذور، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يعتمد مشتل «OUTOUKART BRAHIM»، الكائن مقره الاجتماعي بوازييس الحسن الثاني، سيدي يوسف، مراكش، لتسويق الأغراس المعتمدة للزيتون والكروم والتين والتين الشوكي والرمان والخروب والأركان والتفاحيات والبذور والأغراس المعتمدة للورديات ذات النواة.

- في شهري نوفمبر وماي من كل سنة بوضعية مخزونات من الأغراس بالنسبة للفواكه الحمراء ؛
- على الأقل مرة واحدة في السنة، قبل 31 ديسمبر، بوضعية مخزونه من البذور والأغراس المعتمدة للورديات ذات النواة ؛
- على الأقل مرة واحدة في السنة، قبل 31 ديسمبر، بوضعية مخزونه من الأغراس المعتمدة للخروب.

#### المادة الرابعة

يمكن سحب الاعتماد موضوع هذا القرار في حالة ثبوت مخالفة لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.169 المشار إليه أعلاه أو النصوص المتخذة لتطبيقه.

#### المادة الخامسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024).

الإمضاء : محمد صديقي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1569.24 صادر في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024) باعتماد مشتل «OUTOUKART BRAHIM» لتسويق الأغراس المعتمدة للزيتون والكروم والتين والتين الشوكي والرمان والخروب والأركان والتفاحيات والبذور والأغراس المعتمدة للورديات ذات النواة.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراس، كما وقع تغييره، ولا سيما الفصول الأول و2 و5 منه ؛

وعلى القانون رقم 25.08 القاضي بإحداث المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.20 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، ولا سيما المادة 2 منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2100.03 الصادر في 8 شوال 1424 (3 ديسمبر 2003) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الكروم ومراقبتها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 2110.05 الصادر في 21 من رمضان 1426 (25 أكتوبر 2005) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الزيتون ومراقبتها واعتمادها ؛

## المادة الثانية

تحدد مدة صلاحية هذا الاعتماد في خمس (5) سنوات، ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

ويمكن تجديد هذا الاعتماد لنفس المدة شريطة أن يقدم طلب التجديد ستة (6) أشهر، على الأقل، قبل انتهاء مدة صلاحيته.

## المادة الثالثة

يجب على مشتل «OUTOUKART BRAHIM» أن يقدم التصريح المشار إليه في المادة 2 من القرارات المشار إليها أعلاه ذوات الأرقام 2100.03 و 2110.05 و 2157.11 و 3548.13 و 784.16 و 986.19 و 1437.22 و 640.23 و 2140.22، للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية على النحو التالي :

• في شهري أبريل وسبتمبر من كل سنة :

- بمشترياته ومبيعاته من الأغراس بالنسبة للزيتون ؛

- بمشترياته ومبيعاته ومخزوناته من الأغراس بالنسبة للكروم والتفاحيات ؛

- بإنتاجه ومبيعاته ومخزوناته من الأغراس بالنسبة للتين ؛

• سنويا بوضعية مخزوناته من الأغراس بالنسبة للتين الشوكي ؛

• في شهري نوفمبر وماي من كل سنة بوضعية مخزوناته من الأغراس بالنسبة للرمان ؛

• على الأقل مرة واحدة في السنة، قبل 31 ديسمبر، بوضعية مخزونه من البذور والأغراس المعتمدة للورديات ذات النواة ؛

• على الأقل مرة واحدة في السنة، قبل 31 ديسمبر، بوضعية مخزونه من الأغراس المعتمدة للخروب ؛

• على الأقل مرة واحدة في السنة، قبل 31 ديسمبر، بوضعية مخزوناته من الأغراس المعتمدة للأركان.

## المادة الرابعة

يمكن سحب الاعتماد موضوع هذا القرار في حالة ثبوت مخالفة لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.169 المشار إليه أعلاه أو النصوص المتخذة لتطبيقه.

## المادة الخامسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024).

الإمضاء : محمد صديقي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1570.24 صادر في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024) باعتماد مشتل «KAWTAR» لتسويق الأغراس المعتمدة للزيتون والكروم والتين والتين الشوكي والرمان والخروب والأركان والتفاحيات والبذور والأغراس المعتمدة للورديات ذات النواة.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراس، كما وقع تغييره، ولا سيما الفصول الأول و2 و5 منه ؛

وعلى القانون رقم 25.08 القاضي بإحداث المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.20 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، ولا سيما المادة 2 منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2100.03 الصادر في 8 شوال 1424 (3 ديسمبر 2003) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الكروم ومراقبتها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 2110.05 الصادر في 21 من رمضان 1426 (25 أكتوبر 2005) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الزيتون ومراقبتها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 2157.11 الصادر في 16 من شعبان 1432 (18 يوليو 2011) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس التفاحيات ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 3548.13 الصادر في 27 من صفر 1435 (31 ديسمبر 2013) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس التين ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 784.16 الصادر في 29 من ذي القعدة 1437 (2 سبتمبر 2016) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الرمان ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 986.19 الصادر في 21 من رجب 1440 (28 مارس 2019) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس التين الشوكي ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1437.22 الصادر في 25 من شوال 1443 (26 ماي 2022) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور وأغراس الورديات ذات النواة ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

- على الأقل مرة واحدة في السنة، قبل 31 ديسمبر، بوضعية مخزونه من البذور والأغراس المعتمدة للورديات ذات النواة ؛
- على الأقل مرة واحدة في السنة، قبل 31 ديسمبر، بوضعية مخزونه من الأغراس المعتمدة للخروب ؛
- على الأقل مرة واحدة في السنة، قبل 31 ديسمبر، بوضعية مخزوناته من الأغراس المعتمدة للأركان.

#### المادة الرابعة

يمكن سحب الاعتماد موضوع هذا القرار في حالة ثبوت مخالفة لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.169 المشار إليه أعلاه أو النصوص المتخذة لتطبيقه.

#### المادة الخامسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024).

الإمضاء : محمد صديقي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1571.24 صادر في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024) باعتماد شركة «TAMAZIGHT POUR CEREALES ET LEGUMINEUSES» لتسويق البذور المعتمدة للأرز.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراس، كما وقع تغييره، ولا سيما الفصول الأول و2 و5 منه ؛ وعلى القانون رقم 25.08 القاضي بإحداث المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.20 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، ولا سيما المادة 2 منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 2197.13 الصادر في 2 رمضان 1434 (11 يوليو 2013) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور الحبوب الخريفية (القمح والشعير والخرطال والسلت والتريتيكال والأرز) ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 966.93 الصادر في 28 من شوال 1413 (20 أبريل 1993) بتحديد شروط استيراد وتسويق البذور، كما وقع تغييره،

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 640.23 الصادر في 14 من شعبان 1444 (7 مارس 2023) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الخروب ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2140.22 الصادر في 4 محرم 1444 (2 أغسطس 2022) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس الأركان ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 966.93 الصادر في 28 من شوال 1413 (20 أبريل 1993) بتحديد شروط استيراد وتسويق البذور، كما وقع تغييره،  
قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يعتمد مشتل «KAWTAR»، الكائن مقره الاجتماعي بطريق آيت كراط، سبت جحجوح، ولاية مكناس، لتسويق الأغراس المعتمدة للزيتون والكروم والتين والتين الشوكي والرمال والخروب والأركان والتفاحيات والبذور والأغراس المعتمدة للورديات ذات النواة.

#### المادة الثانية

تحدد مدة صلاحية هذا الاعتماد في خمس (5) سنوات، ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.  
ويمكن تجديد هذا الاعتماد لنفس المدة، شريطة أن يقدم طلب التجديد ستة (6) أشهر، على الأقل، قبل انتهاء مدة صلاحيته.

#### المادة الثالثة

يجب على مشتل «KAWTAR» أن يقدم التصريح المشار إليه في المادة الثانية من القرارات المشار إليها أعلاه ذوات الأرقام 2100.03 و2110.05 و2157.11 و3548.13 و784.16 و986.19 و1437.22 و640.23 و2140.22، للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية على النحو التالي :

- في شهري أبريل وسبتمبر من كل سنة ؛
- بمشترياته ومبيعاته من الأغراس بالنسبة للزيتون ؛
- بمشترياته ومبيعاته ومخزوناته من الأغراس بالنسبة للكروم والتفاحيات ؛
- بإنتاجه ومبيعاته ومخزوناته من الأغراس بالنسبة للتين ؛
- سنويا بوضعية مخزوناته من الأغراس بالنسبة للتين الشوكي ؛
- في شهري نوفمبر وماي من كل سنة بوضعية مخزوناته من الأغراس بالنسبة للرمال ؛

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تعتمد شركة «TAMAZIGHT POUR CEREALES ET LEGUMINEUSES»، الكائن مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية، ساكنية، رقم 106، القنيطرة، لتسويق البذور المعتمدة للأرز.

#### المادة الثانية

تحدد مدة صلاحية هذا الاعتماد في خمس (5) سنوات، ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

ويمكن تجديد هذا الاعتماد لنفس المدة شريطة أن يقدم طلب التجديد ستة (6) أشهر، على الأقل، قبل انتهاء مدة صلاحيته.

#### المادة الثالثة

يجب على شركة «TAMAZIGHT POUR CEREALES ET LEGUMINEUSES» أن تقدم التصريح المنصوص عليه في المادة الثانية من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2197.13، للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية آخر شهر ديسمبر من كل سنة بمشترياتها ومبيعاتها ومخزوناتهما من البذور المذكورة في المادة الأولى أعلاه.

#### المادة الرابعة

يمكن سحب الاعتماد موضوع هذا القرار في حالة ثبوت مخالفة لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.169 المشار إليه أعلاه أو النصوص المتخذة لتطبيقه.

#### المادة الخامسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024).

الإمضاء : محمد صديقي.

وعلى القانون رقم 25.08 القاضي بإحداث المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.20 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، ولا سيما المادة 2 منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 622.11 الصادر في 10 ربيع الآخر 1432 (15 مارس 2011) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس البطاطس ومراقبتها وتوضيها واعتمادها،  
قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تعتمد شركة «LEADER FOOD»، الكائن مقرها الاجتماعي بشارع شفشاوني، زنقة SB7، الحي الصناعي، سيدي البرنوصي، الدار البيضاء، لتسويق الأغراس المعتمدة للبطاطس.

#### المادة الثانية

تحدد مدة صلاحية هذا الاعتماد في خمس (5) سنوات، ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

ويمكن تجديد هذا الاعتماد لنفس المدة، شريطة أن يقدم طلب التجديد ستة (6) أشهر، على الأقل، قبل انتهاء مدة صلاحيته.

#### المادة الثالثة

يجب على شركة «LEADER FOOD» أن تقدم التصريح المنصوص عليه في المادة الثانية من القرار المشار إليه أعلاه رقم 622.11، للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية كل ستة أشهر بمشترياتها ومبيعاتها ومخزوناتهما من الأغراس المذكورة في المادة الأولى أعلاه.

#### المادة الرابعة

يمكن سحب الاعتماد موضوع هذا القرار في حالة ثبوت مخالفة لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.169 المشار إليه أعلاه أو النصوص المتخذة لتطبيقه.

#### المادة الخامسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024).

الإمضاء : محمد صديقي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1572.24 صادر في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024) باعتماد شركة «LEADER FOOD» لتسويق الأغراس المعتمدة للبطاطس.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،  
بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراس، كما وقع تغييره، ولا سيما الفصول الأول و2 و5 منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 622.11 الصادر في 10 ربيع الآخر 1432 (15 مارس 2011) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس البطاطس ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 966.93 الصادر في 28 من شوال 1413 (20 أبريل 1993) بتحديد شروط استيراد وتسويق البذور، كما وقع تغييره،  
قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تعتمد شركة «SARA SEEDS»، الكائن مقرها الاجتماعي بأكروبوليس IS1-1، جماعة سيدي سليمان، مول الكيفان، المنزه، مكناس، لتسويق البذور المعتمدة للذرة الصفراء والقطاني الغذائية والقطاني العلفية والنباتات الزيتية والبذور النموذجية للخضر والأغراس المعتمدة للبطاطس.

#### المادة الثانية

تحدد مدة صلاحية هذا الاعتماد في خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

ويمكن تجديد هذا الاعتماد لنفس المدة، شريطة أن يقدم طلب التجديد ستة (6) أشهر، على الأقل، قبل انتهاء مدة صلاحيته.

#### المادة الثالثة

يجب على شركة «SARA SEEDS» أن تقدم التصريح المشار إليه في المادة الثانية من القرارات المشار إليها أعلاه ذوات الأرقام 857.75 و 858.75 و 859.75 و 862.75 و 971.75 و 622.11، للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية على النحو التالي :

- كل ستة أشهر بمشترياتها ومبيعاتها ومخزوناتا من الأغراس بالنسبة للبطاطس ؛

- شهريا بمشترياتها ومبيعاتها من البذور بالنسبة لأنواع الأخرى المشار إليها في المادة الأولى أعلاه.

#### المادة الرابعة

يمكن سحب الاعتماد موضوع هذا القرار في حالة ثبوت مخالفة لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.169 المشار إليه أعلاه أو النصوص المتخذة لتطبيقه.

#### المادة الخامسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024).

الإمضاء : محمد صديقي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1573.24 صادر في 6 ذي الحجة 1445 (13 يونيو 2024) باعتماد شركة «SARA SEEDS» لتسويق البذور المعتمدة للذرة الصفراء والقطاني الغذائية والقطاني العلفية والنباتات الزيتية والبذور النموذجية للخضر والأغراس المعتمدة للبطاطس.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،  
بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراس، كما وقع تغييره، ولا سيما الفصول الأول و2 و5 منه ؛

وعلى القانون رقم 25.08 القاضي بإحداث المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.20 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، ولا سيما المادة 2 منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 857.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج ومراقبة وتعبئة واعتماد بذور القطاني العلفية (الفصة والبرسيم والنفل الفارسي والجلبان العلفي وبوزغيبية والسقمالة) ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 858.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج ومراقبة وتعبئة واعتماد بذور نوار الشمس والقرطم والسلجم والكتان والصوجا والكاوكاو ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 859.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج ومراقبة وتعبئة واعتماد بذور الذرة الصفراء ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 862.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج ومراقبة وتعبئة واعتماد بذور القطاني الغذائية (الفول الصغير والجلبان والعدس والحمص واللوبياء) ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 971.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بمراقبة البذور النموذجية للخضر؛

قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 1684.24 صادر في  
20 من ذي الحجة 1445 (27 يونيو 2024) بتفويض السلطة

وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.111 الصادر في 4 ربيع الأول 1443  
(11 أكتوبر 2021) بتعيين أعضاء الحكومة كما وقع تغييره ؛

وعلى القانون رقم 03.01 بشأن إلزام الإدارات العمومية  
والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية بتعليق قراراتها  
الإدارية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.202 بتاريخ  
12 من جمادى الأولى 1423 (23 يوليو 2002) ؛

وعلى القانون رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون  
العمومية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.175 بتاريخ  
28 من محرم 1421 (3 ماي 2000) كما تم تغييرها وتتميمها ولا سيما  
المادة 126 منها ؛

وعلى القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات  
الترابية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ  
19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) كما وقع تغييره وتتميمه  
بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91  
بتاريخ 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020)، لاسيما المادة  
162 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439  
(23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات  
ومؤسسات التعاون بين الجماعات ؛

وعلى المرسوم رقم 2.07.995 الصادر في 23 من شوال 1429  
(23 أكتوبر 2008) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة الاقتصاد  
والمالية كما تم تغييره وتتميمه لا سيما بالمرسوم رقم 2.21.1073  
بتاريخ 16 من جمادى الآخرة 1443 (19 يناير 2022) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.22.81 الصادر في 8 رمضان 1444  
(30 مارس 2023) بتفويض السلطة والإمضاء ؛

وبعد الاطلاع على قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 1394.24  
الصادر في 21 من ذي القعدة 1445 (30 ماي 2024) المتعلق بإصدار  
رسم السكن ورسم الخدمات الجماعية من طرف الخزينة العامة  
للمملكة،

قررت ما يلي :

المادة الأولى

تفوض إلى الأشخاص الآتية أسماؤهم سلطة اتخاذ القرارات  
التالية المتعلقة برسم السكن ورسم الخدمات الجماعية، الصادرة  
داخل المجال الترابي المحدد بموجب قرار وزير الاقتصاد والمالية  
المشار إليه أعلاه رقم 1394.24 بتاريخ 21 من ذي القعدة 1445  
(30 ماي 2024)، وذلك في حدود المبالغ المبينة بالنسبة لكل واحد منهم :

1. السيد نورالدين بن سودة، الخازن العام للمملكة فيما يخص :

- إسقاط الرسوم جميعها أو بعضها، كيفما كان مبلغها، إذا ثبت  
أنها زائدة على المبلغ المستحق أو أن الأمر يتعلق برسم فرض مرتين  
أو فرض بغير موجب صحيح طبقا للتشريع والتنظيم الجاري بهما  
العمل ؛

- الإبراء أو التخفيف من الزيادات والغرامات والذعائر كيفما كان  
مبلغها ؛

- قبول إلغاء الرسوم غير القابلة للتحصيل كيفما كان مبلغها ؛

إذا تغيب السيد نورالدين بن سودة أو عاقه عائق، ناب عنه السيد  
العربي الغمري، رئيس قسم مالية الجماعات الترابية والهيئات  
الأخرى والسيد يونس الرياحي، رئيس قسم البحث و الدراسات.

2. السيدة والسادة الواردة أسماؤهم في الملحق رقم 1 المرفق بهذا  
القرار، كل حسب اختصاصه الترابي، فيما يخص :

- إسقاط الرسوم جميعها أو بعضها إذا ثبت أنها زائدة على المبلغ  
المستحق أو أن الأمر يتعلق برسم فرض مرتين أو فرض بغير موجب  
صحيح طبقا للتشريع والتنظيم الجاري بهما العمل، إذا كان  
مبلغها يعادل عشرين ألف (20.000) درهم أو يقل عن ذلك ؛

- الإبراء أو التخفيف من الزيادات والغرامات والذعائر، إذا كان  
مبلغها يعادل خمسة آلاف (5.000) درهم أو يقل عن ذلك ؛

- قبول إلغاء الرسوم غير القابلة للتحصيل، إذا كان مبلغها يعادل  
عشرين ألف (20.000) درهم أو يقل عن ذلك.

3. السيدات والسادة الواردة أسماؤهم في الملحق رقم 2 المرفق  
بهذا القرار، كل حسب اختصاصه الترابي، فيما يخص :

- إسقاط الرسوم جميعها أو بعضها إذا ثبت أنها زائدة على المبلغ  
المستحق أو أن الأمر يتعلق برسم فرض مرتين أو فرض بغير موجب  
صحيح طبقا للتشريع والتنظيم الجاري بهما العمل، إذا كان  
مبلغها يعادل خمسة آلاف (5.000) درهم أو يقل عن ذلك ؛

## المادة الثانية

في حالة رفض الإدارة لمطالبات المزمين المتعلقة بإسقاط الرسوم جميعها أو بعضها يتم تعليل القرارات المتخذة في هذا الشأن.

## المادة الثالثة

ينسخ قرار وزيرة الاقتصاد والمالية رقم 2287.23 الصادر في 22 من صفر 1445 (8 سبتمبر 2023) بتفويض السلطة.

## المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من فاتح يوليو 2024.

وحرر بالرباط في 20 من ذي الحجة 1445 (27 يونيو 2024).

الإمضاء : نادية فتاح.

- الإبراء أو التخفيف من الزيادات والغرامات والذعائر، إذا كان مبلغها يعادل ألفي (2.000) درهم أو يقل عن ذلك؛
- قبول إلغاء الرسوم غير القابلة للتحويل، إذا كان مبلغها يعادل خمسة آلاف (5.000) درهم أو يقل عن ذلك.
- 4. السيدات والسادة الواردة أسماؤهم في الملحق رقم 3 المرفق بهذا القرار، كل حسب اختصاصه الترابي، فيما يخص :
- إصدار الأوامر بالاستخلاص والتذليل بصيغة التنفيذ ؛
- إسقاط الرسوم جميعها أو بعضها إذا ثبت أنها زائدة على المبلغ المستحق أو أن الأمر يتعلق برسم فرض مرتين أو فرض بغير موجب صحيح طبقاً للتشريع والتنظيم الجاري بهما العمل، إذا كان مبلغها يعادل ألفي (2.000) درهم أو يقل عن ذلك ؛
- قبول إلغاء الرسوم غير القابلة للتحويل، إذا كان مبلغها يعادل ألفي (2.000) درهم أو يقل عن ذلك.

\*

\* \*

الملحق رقم 1 بقرار وزيرة الاقتصاد والمالية رقم 1684.24 الصادر في 20 من ذي الحجة 1445 (27 يونيو 2024) بتفويض السلطة

| المفوض إليهم                                            | النواب                                                 | الاختصاص الترابي                                                                           |
|---------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------|
| السيد عبدالعزيز الحواتي،<br>متصرف من الدرجة الأولى      | السيدة جميلة الزناكي،<br>متصرف من الدرجة الأولى        | جهة سوس-ماسة<br>جهة كلميم-وادي نون<br>جهة العيون-الساقية الحمراء<br>جهة الداخلة-وادي الذهب |
| السيد توفيق صديقي،<br>متصرف من الدرجة الأولى            | السيدة أمينة الطيبي،<br>متصرف من الدرجة الثانية        | جهة بني ملال-خنيفرة                                                                        |
| السيد عبد الرحيم عبيد،<br>مهندس رئيس من الدرجة الممتازة | السيدة بشرى بنيعيش،<br>متصرف من الدرجة الأولى          | جهة الدار البيضاء-سطات                                                                     |
| السيد امبارك سرور،<br>متصرف من الدرجة الأولى            | السيد محمد هاشم ولد الهاشمي،<br>متصرف من الدرجة الأولى | جهة درعة-تافيلالت                                                                          |
| السيد حاتم زروال،<br>متصرف من الدرجة الأولى             | السيد أحمد سلاخ،<br>متصرف من الدرجة الأولى             | جهة فاس-مكناس                                                                              |
| السيد معاذ صدقي،<br>متصرف من الدرجة الأولى              | السيدة بشرى الساسي،<br>متصرف من الدرجة الأولى          | جهة مراكش-آسفي                                                                             |
| السيد المصطفى الزهراوي،<br>متصرف من الدرجة الأولى       | السيد أشرف زرقاء،<br>متصرف من الدرجة الثانية           | جهة الشرق                                                                                  |
| السيد عبد الله مزور،<br>متصرف من الدرجة الأولى          | السيد عبد الكريم منقذ،<br>متصرف من الدرجة الثانية      | جهة الرباط-سلا-القنيطرة                                                                    |
| السيدة فاطمة أسكور،<br>متصرف من الدرجة الأولى           | السيدة فاطمة المستقيم،<br>متصرف من الدرجة الأولى       | جهة طنجة-تطوان-الحسيمة                                                                     |

\* \* \*

الملحق رقم 2 بقرار وزيرة الاقتصاد والمالية رقم 1684.24 الصادر في  
20 من ذي الحجة 1445 (27 يونيو 2024) بتفويض السلطة

| المفوض إليهم                                           | النواب                                                 | الاختصاص الترابي                                                                                          |
|--------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| السيد سعيد أيت امغار،<br>متصرف من الدرجة الأولى        | السيد عبد الرحيم اوبلا،<br>متصرف من الدرجة الثانية     | * عمالة إنزكان آيت ملول<br>* إقليم اشتوكة آيت باها                                                        |
| السيد علي بورماضة،<br>متصرف من الدرجة الثانية          | السيد ياسين محسن،<br>متصرف من الدرجة الأولى            | إقليم تارودانت                                                                                            |
| السيد إبراهيم اجحاد،<br>متصرف من الدرجة الأولى         | السيد جوماني باهي،<br>متصرف من الدرجة الأولى           | إقليم تيزنيت                                                                                              |
| السيد العدناني العزاوي،<br>متصرف من الدرجة الثانية     |                                                        | إقليم طاطا                                                                                                |
| السيد توفيق الراشدي،<br>متصرف من الدرجة الأولى         |                                                        | إقليم كلميم                                                                                               |
| السيد رشيد المريني،<br>متصرف من الدرجة الأولى          | السيد يونس بربري،<br>متصرف من الدرجة الثانية           | عمالة أكادير إداوتنان                                                                                     |
| السيد أحمد النخيلي،<br>متصرف من الدرجة الأولى          | السيد رشيد زروق،<br>متصرف من الدرجة الثانية            | إقليم أزيلال                                                                                              |
| السيد سعيد حمي،<br>متصرف من الدرجة الأولى              | السيد محمد حمزة،<br>تقني من الدرجة الأولى              | * إقليم بني ملال<br>* إقليم الفقيه بن صالح                                                                |
| السيد لحبيب لهدف،<br>متصرف من الدرجة الأولى            | السيد حميد اداعلي،<br>متصرف من الدرجة الثانية          | إقليم خريبكة                                                                                              |
| السيدة عائشة كسوس،<br>مهندسة رئيسة من الدرجة الممتازة  | السيد عاشور لحسيني،<br>متصرف من الدرجة الأولى          | إقليم خنيفرة                                                                                              |
| السيد رشيد مروازي،<br>متصرف من الدرجة الأولى           | السيد ياسين عرفة بوحتوس،<br>متصرف من الدرجة الثانية    | * إقليم الجديدة<br>* إقليم سيدي بنور                                                                      |
| السيدة نزهة اوكدوم،<br>متصرفة من الدرجة الأولى         | السيد زهير شعبان،<br>متصرف من الدرجة الثانية           | إقليم بن سليمان                                                                                           |
| السيد خالد الساحلي،<br>متصرف من الدرجة الأولى          | السيدة فاطمة عميل،<br>متصرفة من الدرجة الأولى          | * إقليم سطات<br>* إقليم برشيد                                                                             |
| السيد منير قاسمي،<br>تقني من الدرجة الأولى             | السيدة أمال الكيحل،<br>متصرفة من الدرجة الثانية        | إقليم مديونة                                                                                              |
| السيد توفيق قب،<br>متصرف من الدرجة الأولى              | السيد محمد خلوق،<br>متصرف من الدرجة الأولى             | * عمالة مقاطعة الحي الحسني<br>* عمالة مقاطعة عين الشق<br>* عمالة مقاطعات ابن مسيك<br>* إقليم النواصر      |
| السيدة أمينة مرشد،<br>متصرفة من الدرجة الأولى          | السيدة عائشة لعروسي،<br>متصرفة من الدرجة الأولى        | * عمالة مقاطعات سيدي البرنوصي<br>* عمالة مقاطعات مولاي رشيد<br>* عمالة مقاطعات عين السبع-<br>الحي المحمدي |
| السيد عبدالعالي الهباري،<br>متصرف من الدرجة الأولى     | السيد الحسين المنصوري،<br>متصرف من الدرجة الأولى       | * عمالة مقاطعات الفداء مرس<br>السلطان                                                                     |
| السيد حسن الكبروف،<br>متصرف من الدرجة الأولى           | السيد نورالدين قرواش،<br>متصرف من الدرجة الأولى        | عمالة مقاطعات الدار البيضاء أنفا                                                                          |
| السيد محمد كوريزيم،<br>مهندس الدولة من الدرجة الممتازة | السيد سعيد بوخالد،<br>متصرف من الدرجة الأولى           | عمالة المحمدية                                                                                            |
| السيد امبارك سرور،<br>متصرف من الدرجة الأولى           | السيد محمد هاشم ولد الهاشمي،<br>متصرف من الدرجة الأولى | * إقليم الرشيدية<br>* إقليم ميدلت                                                                         |
| السيد عبد الكريم ايت اكن،<br>متصرف من الدرجة الأولى    | السيد رضوان الطاهري،<br>متصرف من الدرجة الثانية        | * إقليم ورزازات<br>* إقليم تنغير<br>* إقليم زاكورة                                                        |
| السيد ميلود ياي،<br>متصرف من الدرجة الأولى             | السيد عبد الله الكراوي،<br>متصرف من الدرجة الأولى      | إقليم إيفران                                                                                              |
| السيد يوسف بيك،<br>تقني من الدرجة الأولى               | السيد محمد العلمي،<br>مهندس رئيس من الدرجة الممتازة    | إقليم الحاجب                                                                                              |
| السيد عبدالعزيز شموري،<br>متصرف من الدرجة الأولى       | السيد لحسن حدوي،<br>متصرف من الدرجة الأولى             | إقليم تازة                                                                                                |
| السيد عمار عمراوي،<br>متصرف من الدرجة الأولى           | السيد نوح الضغيري،<br>متصرف من الدرجة الثانية          | إقليم تاونات                                                                                              |

|                                                     |                                                       |                                           |
|-----------------------------------------------------|-------------------------------------------------------|-------------------------------------------|
| السيدة احسان اتركوتي،<br>متصرف من الدرجة الأولى     | السيدة كريمة بن حدو،<br>متصرف من الدرجة الثانية       | إقليم صفرو                                |
| السيد سامي اطويان،<br>مهندس دولة من الدرجة الممتازة |                                                       | إقليم بولمان                              |
| السيد حمو الديب،<br>متصرف من الدرجة الأولى          | السيد الحسن لحرش،<br>متصرف من الدرجة الأولى           | * عمالة فاس<br>* إقليم مولاي يعقوب        |
| السيد حدو وانو،<br>متصرف من الدرجة الأولى           | السيدة نجاه كاو،<br>متصرف من الدرجة الثانية           | عمالة مكناس                               |
| السيد توفيق حسناوي،<br>متصرف من الدرجة الثانية      | السيد احمد حمجان،<br>متصرف من الدرجة الأولى           | * إقليم أسفي<br>* إقليم اليوسفية          |
| السيد البشير بولعيد،<br>متصرف من الدرجة الأولى      | السيد منير الروصي الحسني،<br>متصرف من الدرجة الأولى   | إقليم الصويرة                             |
| السيد السائح سالم،<br>متصرف من الدرجة الأولى        | السيد سفيان بني عزة،<br>متصرف من الدرجة الثانية       | إقليم شيشاوة                              |
| السيد محمد لحوس،<br>متصرف من الدرجة الأولى          | السيد خالد الخياطي،<br>متصرف من الدرجة الأولى         | * إقليم قلعة السراغنة<br>* إقليم الرحامنة |
| السيد العيدي الأسعد،<br>متصرف من الدرجة الأولى      | السيدة سهام زويتني،<br>متصرف من الدرجة الأولى         | * عمالة مراكش<br>* إقليم الحوز            |
| السيد رشيد الفتوكي،<br>متصرف من الدرجة الأولى       | السيد عبد الحق بوزيان،<br>متصرف من الدرجة الثانية     | * إقليم الناظور<br>* إقليم الدريوش        |
| السيد حسن العلام،<br>متصرف من الدرجة الأولى         | السيد محمد بلق،<br>متصرف من الدرجة الثانية            | إقليم بركان                               |
| السيد سعيد كيطوني،<br>متصرف من الدرجة الأولى        | السيد مراد اليحياوي،<br>متصرف من الدرجة الثانية       | إقليم فجيج                                |
| السيد سعيد الحافضي،<br>متصرف من الدرجة الأولى       | السيد محمد الرحماني،<br>متصرف من الدرجة الثانية       | * إقليم تاوريرت<br>* إقليم جرسيف          |
| السيد المصطفى الزهراوي،<br>متصرف من الدرجة الأولى   | السيدة سلمى منغودي،<br>تقنية من الدرجة الأولى         | * عمالة وجدة-أنجاد<br>* إقليم جرادة       |
| السيد حسن عنسار،<br>متصرف من الدرجة الأولى          | السيد يونس زهار،<br>مهندس دولة من الدرجة الممتازة     | إقليم الخمسيات                            |
| السيد الحسين العمري،<br>متصرف من الدرجة الأولى      | السيد عبدالمالك الحميداني،<br>متصرف من الدرجة الأولى  | * إقليم القنيطرة<br>* إقليم سيدي سليمان   |
| السيدة ميلودة الخالدي،<br>متصرف من الدرجة الأولى    | السيد أنس المتقي،<br>متصرف من الدرجة الثانية          | إقليم سيدي قاسم                           |
| السيد عادل بنيحي،<br>مهندس رئيس من الدرجة الممتازة  | السيد لعزيرة سليمان علوي،<br>متصرف من الدرجة الثانية  | عمالة الرباط                              |
| السيد محمد طلاوي،<br>متصرف من الدرجة الأولى         |                                                       | عمالة الصخيرات-تمارة                      |
| السيد هشام فادي،<br>مهندس رئيس من الدرجة الممتازة   | السيدة إلهام الحاجي،<br>متصرف من الدرجة الثانية       | عمالة سلا                                 |
| السيد رشيد وبران،<br>متصرف من الدرجة الأولى         | السيد عزيز مستور،<br>متصرف من الدرجة الثانية          | إقليم الحسيمة                             |
| السيد عبدالرحيم خلول،<br>متصرف من الدرجة الأولى     | السيد جلال التوزاني،<br>متصرف من الدرجة الأولى        | إقليم العرائش                             |
| السيد الحسين اقرطاس،<br>متصرف من الدرجة الأولى      | السيد ازور عبد الله،<br>مهندس دولة من الدرجة الممتازة | * إقليم تطوان<br>* عمالة المضيق-الفنيدق   |
| السيد ادريس المودة،<br>متصرف من الدرجة الأولى       | السيد عماد الناصر،<br>متصرف من الدرجة الثانية         | * إقليم شفشاون<br>* إقليم وزان            |
| السيد يوسف بلحسين،<br>متصرف من الدرجة الأولى        | السيد احمد بنهاشم علوي،<br>متصرف من الدرجة الأولى     | * عمالة طنجة-أصيلة<br>* إقليم الفحص-أنجرة |

\* \* \*

الملحق رقم 3 بقرار وزيرة الاقتصاد والمالية رقم 1684.24 الصادر في  
20 من ذي الحجة 1445 (27 يونيو 2024) بتفويض السلطة

| المفوض إليهم                                          | الاختصاص الترابي                                                                                       |
|-------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| السيد الحسن الهرهاز، متصرف من الدرجة الثانية          | * عمالة إنزكان آيت ملول<br>* إقليم اشتوكة آيت باها                                                     |
| السيد عبد السلام ماء العينين، متصرف من الدرجة الثانية | إقليم تارودانت                                                                                         |
| السيد محمد بنصغار، متصرف من الدرجة الأولى             | إقليم تيزنيت                                                                                           |
| السيد محمد بونكاره، متصرف من الدرجة الثانية           | إقليم طاطا                                                                                             |
| السيد اسليمة شرقاوي، متصرف من الدرجة الثانية          | إقليم كلميم                                                                                            |
| السيد حسن تدلي، تقني من الدرجة الأولى                 | عمالة أكادير إداوتنان                                                                                  |
| السيد سليمان عزيز، تقني من الدرجة الثانية             | إقليم أزيلال                                                                                           |
| السيد محمد حمزة، تقني من الدرجة الأولى                | * إقليم بني ملال<br>* إقليم الفقيه بن صالح                                                             |
| السيد أمين عبضلاوي، متصرف من الدرجة الثانية           | إقليم خريبكة                                                                                           |
| السيد عبد السلام والسعدا، متصرف من الدرجة الثانية     | إقليم خنيفرة                                                                                           |
| السيد محمد العقري، متصرف من الدرجة الأولى             | * إقليم الجديدة<br>* إقليم سيدي بنور                                                                   |
| السيد مولود لهاطا، تقني من الدرجة الأولى              | إقليم بن سليمان                                                                                        |
| السيد محمد دحيسن، تقني من الدرجة الثانية              | * إقليم سطات<br>* إقليم برشيد                                                                          |
| السيدة امال الكيحل، متصرف من الدرجة الثانية           | إقليم مديونة                                                                                           |
| السيد محمد تاتو، متصرف من الدرجة الأولى               | * عمالة مقاطعات الحي الحسني<br>* عمالة مقاطعة عين الشق<br>* عمالة مقاطعات ابن مسيك<br>* إقليم النواصر  |
| السيد عبد القادر أزكري، متصرف من الدرجة الأولى        | * عمالة مقاطعات سيدي البرنوصي<br>* عمالة مقاطعات مولاي رشيد<br>* عمالة مقاطعات عين السبع- الحي المحمدي |
| السيد أنس المالكي، متصرف من الدرجة الثانية            | * عمالة مقاطعات الفداء مرس السلطان                                                                     |
| السيد عبد الرحيم كثيري، متصرف من الدرجة الأولى        | * عمالة مقاطعات الدار البيضاء أنفا                                                                     |
| السيد سعيد بوخالد، متصرف من الدرجة الأولى             | عمالة المحمدية                                                                                         |
| السيدة سارة العاطي الله، متصرف من الدرجة الثانية      | * إقليم الرشيدية<br>* إقليم ميدلت                                                                      |
| السيد محمد ازكاغ، متصرف من الدرجة الثانية             | * إقليم ورزازات<br>* إقليم تنغير<br>* إقليم زاكورة                                                     |
| السيدة لمياء الشاكري، متصرف من الدرجة الأولى          | إقليم إيفران                                                                                           |
| السيد عادل ليشير، تقني من الدرجة الأولى               | إقليم الحاجب                                                                                           |
| السيد لحسن حدوي، متصرف من الدرجة الأولى               | إقليم تازة                                                                                             |
| السيد نجيب الهادف، متصرف من الدرجة الثانية            | إقليم تاونات                                                                                           |
| السيد زكرياء ادريدو، متصرف من الدرجة الثانية          | إقليم صفرو                                                                                             |
| السيد العربي الطيبي، متصرف من الدرجة الثانية          | إقليم بولمان                                                                                           |
| السيد الحسن نايبي العلوي، تقني من الدرجة الأولى       | * عمالة فاس<br>* إقليم مولاي يعقوب                                                                     |
| السيد نبيل تازي، متصرف من الدرجة الأولى               | عمالة مكناس                                                                                            |
| السيد أحمد روتاوي، تقني من الدرجة الأولى              | * إقليم أسفي<br>* إقليم اليوسفية                                                                       |
| السيد عبدالقادر باخ، متصرف من الدرجة الثانية          | إقليم الصويرة                                                                                          |
| السيد اسماعيل الباسم، تقني من الدرجة الأولى           | إقليم شيشاوة                                                                                           |
| السيد محمد بوهنيبي، متصرف من الدرجة الثانية           | * إقليم قلعة السراغنة<br>* إقليم الرحامنة                                                              |
| السيد مولاي رشيد الراقيبي، متصرف من الدرجة الثانية    | * عمالة مراكش<br>* إقليم الحوز                                                                         |

|                                                |                                           |
|------------------------------------------------|-------------------------------------------|
| السيد عبدالله مسعودي، متصرف من الدرجة الأولى   | * إقليم الناصور<br>* إقليم الدريوش        |
| السيد توفيق رمضاني، تقني من الدرجة الأولى      | إقليم بركان                               |
| السيد خليلد معيزي، متصرف من الدرجة الثانية     | إقليم فجيج                                |
| السيد توفيق واشعبيبي، متصرف من الدرجة الثانية  | * إقليم تاويرت<br>* إقليم جرسيف           |
| السيد حميد الغازي، متصرف من الدرجة الثانية     | * عمالة وحدة-أنجاد<br>* إقليم جرادة       |
| السيد يونس زهار، مهندس دولة من الدرجة الممتازة | إقليم الخمسيات                            |
| السيدة رجاء البوشيخي، متصرفة من الدرجة الثانية | * إقليم القنيطرة<br>* إقليم سيدي سليمان   |
| السيد أنس المتقي، متصرف من الدرجة الثانية      | إقليم سيدي قاسم                           |
| السيد سعيد دحاني، متصرف من الدرجة الأولى       | عمالة الرباط                              |
| السيدة نجات منيري، متصرفة من الدرجة الثانية    | عمالة الصخيرات-تمارة                      |
| السيد المهدي العلوي، متصرف من الدرجة الثانية   | عمالة سلا                                 |
| السيد عزيز مستور، متصرف من الدرجة الثانية      | إقليم الحسيمة                             |
| السيد سعيد جوهر، متصرف من الدرجة الثانية       | إقليم العرائش                             |
| السيد زكرياء الزيتوني، متصرف من الدرجة الثانية | * إقليم تطوان<br>* عمالة المضيق-الفنيدق   |
| السيد يونس المسكيني، متصرف من الدرجة الثانية   | * إقليم شفشاون<br>* إقليم وزان            |
| السيد عبداللطيف بروحو، متصرف من الدرجة الأولى  | * عمالة طنجة-أصيلة<br>* إقليم الفحص-أنجرة |

وعلى المرسوم رقم 2.24.23 الصادر في 26 من شعبان 1445 (7 مارس 2024) بتجديد إعلان المنفعة العامة التي تقضي بتهيئة مقطع الطريق السيار بين محول غرب المحمدية ومفترق عين حرودة على مستوى الطريق السيار الدار البيضاء - الرباط بولاية جهة الدار البيضاء - سطات ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 6 يوليو إلى 5 سبتمبر 2022 بجماعات : المحمدية وعين حرودة والشلالات بعمالة المحمدية ؛

وبعد استشارة وزير الداخلية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يؤذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لتهيئة مقطع الطريق السيار بين محول غرب المحمدية ومفترق عين حرودة على مستوى الطريق السيار الدار البيضاء - الرباط بعمالة المحمدية، المبينة في الجدول المرفق طيه، والمعلم عليها في التصاميم التجزيئية ذات المقياس 1/2000 الملحق بأصل هذا المقرر :

مقرر لووزير التجهيز والماء رقم 1386.24 صادر في 18 من ذي القعدة 1445 (27 ماي 2024) بالإذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لتهيئة مقطع الطريق السيار بين محول غرب المحمدية ومفترق عين حرودة على مستوى الطريق السيار الدار البيضاء - الرباط بعمالة المحمدية.

وزير التجهيز والماء،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.988 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1443 (4 يناير 2022) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتهيئة مقطع الطريق السيار بين محول غرب المحمدية ومفترق عين حرودة على مستوى الطريق السيار الدار البيضاء - الرباط بولاية جهة الدار البيضاء - سطات ؛

| رقم القطعة الأرضية | المراجع العقارية | اسم المالك أو المفروض أنه المالك وعنوانه                                                                                               | المساحة |    |    | ملاحظات                                                                                                                                                                                                                                                                    |
|--------------------|------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|----|----|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|                    |                  |                                                                                                                                        | س       | أر | هـ |                                                                                                                                                                                                                                                                            |
| 4                  | رع عدد 9854/26   | شركة بترول المغرب ش م جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                                    | 72      | 03 | 00 | الجزء المنزوع ملكيته يعتبر مدخل الولوج الى محطة الخدمات -                                                                                                                                                                                                                  |
| 5                  | رع عدد 7411/26   | شركة العمران الدارالبيضاء(ش م) جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                           | 33      | 24 | 01 | مثقل بنزع الملكية لفائدة المكتب الوطني السكك الحديدية- بناية بالاجور مسقفة بالخرسنة 2م5,10* 2م5,50                                                                                                                                                                         |
| 6                  | رع عدد 17821/26  | احمد حاجي جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                                                | 73      | 00 | 00 | نخلة كبيرة 1- شجر غير مثمر كبير 2- شجر غير مثمر متوسط 3- حائط بالاجور بدعائم 11,70م*0,70- سياج بالحديد المورد 11 م ط- سياج بشجر الاكاسيا 11 م ط- ثقب مائي مجهز عمقه -تعذر اخذ قياسه من طرف اللجنة متكون من مصنع يشتمل على موقف للسيارات بالطابق التحت أرضي وطابق علوي واحد |
| 7                  | رع عدد 17820/26  | شركة كوييب (ش م م) جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                                       | 10      | 01 | 00 | ا- مثقل بشرط التقويم و الشرط الفاسخ و منع التفويت و برهن- حائط بالاجور بدعائم اسمنتية 22 م 1,20* م - سياج بالحديد المورد 22 م ط                                                                                                                                            |
| 8                  | رع عدد 17898/26  | شركة غول ترانسبور (ش م م) جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                                | 34      | 02 | 00 | حائط بالاجور بدعائم اسمنتية 30 م ط*2,10 م وحدة صناعية تتكون من طابق تحت أرضي طابق أرضي وثلاث طوابق علوية                                                                                                                                                                   |
| 9                  | رع عدد 113143/C  | اسماعيل ياسين بنسبة 2/6<br>سعيد الطويل بنسبة 2/6<br>خديجة شكرالله بنسبة 1/6<br>ادريسة ياسين بنسبة 1/6<br>جماعة المحمدية عمالة المحمدية | 04      | 32 | 00 | ارض فلاحية-                                                                                                                                                                                                                                                                |
| 10                 | رع عدد 7411/26   | شركة العمران الدارالبيضاء(ش م) جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                           | 29      | 74 | 00 | مثقل بنزع الملكية لفائدة المكتب الوطني السكك الحديدية                                                                                                                                                                                                                      |
| 11                 | رع عدد 11453/26  | شركة العمران الدارالبيضاء(ش م) جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                           | 35      | 07 | 00 | مثقل بنزع الملكية لفائدة مؤسسة العمران ومثقل بتقييد احتياطي                                                                                                                                                                                                                |
| 12                 | رع عدد 7411/26   | شركة العمران الدارالبيضاء(ش م) جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                           | 00      | 32 | 00 | مثقل بنزع الملكية لفائدة المكتب الوطني السكك الحديدية                                                                                                                                                                                                                      |
| 13                 | رع عدد 7214/26   | الشركة الوطنية للنقل واللوجستيك(ش م) جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                     | 67      | 46 | 01 | ارض فارغة- مثقل بشرط التقويم و الشرط الفاسخ و منع التفويت يخترقه خط كهربائي من التيار العالي وممر عمومي                                                                                                                                                                    |

| رقم<br>القطعة<br>الأرضية | المراجع العقارية | اسم المالك أو المفروض أنه المالك وعنوانه                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | المساحة |    |    | ملاحظات    |
|--------------------------|------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|----|----|------------|
|                          |                  |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | س       | آر | هـ |            |
| 14                       | رع عدد C/20043   | فاطمة لخضر بنسبة 21400/ 288000<br>الزاهية حدادي بنسبة 12850/ 288000<br>خدوج حدادي بنسبة 12850/ 288000<br>عبد الحق حدادي بنسبة 25700/ 288000<br>عائشة حدادي بنسبة 12850/ 288000<br>الزهرة حدادي بنسبة 12850/ 288000<br>حفيظة حدادي بنسبة 12850/ 288000<br>أمنية حدادي بنسبة 12850/ 288000<br>حليمة شنان بنسبة 18618/ 288000<br>عبد العالي حدادي بن علال بنسبة 16291/ 288000<br>لطيفة حدادي بنت علال بنسبة 8146/ 288000<br>كريمة حدادي بنت علال بنسبة 8146/ 288000<br>حنان حدادي بنت علال بنسبة 8146/ 288000<br>رشيدة حدادي بنت علال بنسبة 8146/ 288000<br>المحمدية حدادي بنت علال بنسبة 8146/ 288000<br>حسناء حدادي بنت علال بنسبة 8146/ 288000<br>الكبيرة حدادي بنت علال بنسبة 8146/ 288000<br>السعدية حدادي بنت علال بنسبة 8146/ 288000<br>عبد الرزاق حدادي بن علال بنسبة 31141/ 288000<br>رشيد حدادي بن علال بنسبة 16291/ 288000<br>نورالدين حدادي بن علال بنسبة 16291/ 288000<br><br>جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                                                                                     | 83      | 04 | 00 | ارض فلاحية |
| 14<br>مكرر               | رع C/17570       | فاطمة لخضر بنت بوشعيب 102720000/ 1382400000<br>الزاهية حدادي بنسبة 61680000/ 1382400000<br>أمنية حدادي بنسبة 61680000/ 1382400000<br>خدوج حدادي بنسبة 61680000/ 1382400000<br>عبدالحق حدادي بنسبة 123360000/ 1382400000<br>عائشة حدادي بنسبة 61680000/ 1382400000<br>الزهرة حدادي بنسبة 61680000/ 1382400000<br>حفيظة حدادي بنسبة 61680000/ 1382400000<br>الكبيرة حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000<br>حليمة شنان بنسبة 89370000/ 1382400000<br>عبدالعالي حدادي بن علال 78198750/ 1382400000<br>لطيفة حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000<br>حنان حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000<br>رشيدة حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000<br>المحمدية حدادي بنت علال 39099375/ 1382400000<br>رشيد حدادي بن علال بنسبة 78198750/ 1382400000<br>نور الدين حدادي بن علال 78198750/ 1382400000<br>عبد الرزاق حدادي بن علال 149478750/ 1382400000<br>حسناء حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000<br>كريمة حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000<br>السعدية حدادي بنت علال 39099375/ 1382400000<br><br>جماعة المحمدية عمالة المحمدية | 59      | 01 | 00 | ارض فلاحية |

| رقم<br>القطعة<br>الارضية | المراجع العقارية | اسم المالك أو المفروض أنه المالك وعنوانه                       | المساحة |    |    | ملاحظات                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
|--------------------------|------------------|----------------------------------------------------------------|---------|----|----|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|                          |                  |                                                                | س       | آر | هـ |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          |
| 16                       | رع عدد 87568/26  | شركة أفري لوجستيك (شم م) جماعة المحمدية عمالة المحمدية         | 30      | 04 | 00 | ارض فارغة<br>مثقل بخط كهربائي من التيار المرتفع                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          |
| 18                       | رع عدد 87564/26  | شركة أفري لوجستيك (شمم) جماعة المحمدية عمالة المحمدية          | 24      | 02 | 00 | ارض فارغة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| 20                       | رع عدد 87566/26  | شركة أفري لوجستيك (شمم) جماعة المحمدية عمالة المحمدية          | 40      | 00 | 00 | ارض فارغة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| 22                       | رع عدد 87565/26  | شركة أفري لوجستيك (شمم) جماعة المحمدية عمالة المحمدية          | 57      | 03 | 00 | ارض فارغة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| 23                       | رع عدد 14746/C   | عمر مزوز و محمد مزوز جماعة عين حرودة عمالة المحمدية            | 76      | 24 | 00 | شجر كالبتوس كبير 03- حائط بالاسمنت المسلح 59 م+160 م*2-<br>مثقل بإبداعات ورهون وتقييد احتياطي                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |
| 25                       | غير محفظ         | مصطفى بوقلة و ورثة برنية بوعلاكة جماعة الشلالات عمالة المحمدية | 18      | 27 | 00 | ارض فارغة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| 26                       | غير محفظ         | حسنا بوعلاكة جماعة الشلالات عمالة المحمدية                     | 39      | 04 | 00 | ارض فارغة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| 27                       | غير محفظ         | مصطفى بوقلة جماعة الشلالات عمالة المحمدية                      | 03      | 06 | 00 | ارض فارغة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| 28                       | غير محفظ         | ورثة رحمة بوعلاكة جماعة الشلالات عمالة المحمدية                | 05      | 02 | 00 | ارض فارغة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| 29                       | غير محفظ         | محمد بوعلاكة جماعة الشلالات عمالة المحمدية                     | 98      | 01 | 00 | سياج بشجر الاكاسيا 22,50+21,80 م ط+<br>سياج بشكة حديدية و باعمدة اسمنتية 22 م ط+21,80<br>ط                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               |
| 30                       | غير محفظ         | ابراهيم بوعلاكة جماعة الشلالات عمالة المحمدية                  | 24      | 04 | 00 | مستودع بالقصدير 5,80م*26 - سياج بشبكة حديدية باعمدة حديدية 21,8م ط+ م ط22,50<br>وسياج بشبكة حديدية باعمدة اسمنتية 21,80 + 22,50 م ط الاضرار السطحية تستغل من طرف محمد بوعلاكة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |
| 31                       | غير محفظ         | ورثة بوشعيب بن موسى جماعة الشلالات عمالة المحمدية              | 06      | 02 | 00 | سكن بالاجور مسقف بالخرسنة 5,75 م<br>7,65*2 م - سكن بالاجور مسقف بالقصدير 4,40 م + 2 م 2,25 م + 1,10 م - مستودع بالاجور مسقف بالخرسنة 6,15 م*4 م - حائط بالاجور بدعائم اسمنتية 4,45 م ط+ 2,90 م ط*2,40 - بهو مبلط بالزليج 2,35 م*8,85 م تستغل من طرف غزلان بوعلاكة و نجوى و حسناء و امين - سكن بالاجور مسقف بالخرسنة 3,20 م*7 م + 6,75 م*2,95 - سكن بالاجور مسقف بالياف اسمنتية 6 م*3,80 م - بهو بالاسمنت 2,35 م*8,80 م - حائط بالاجور بدعائم اسمنتية 2,35 م+2,90*8,80 م تستغل من طرف بوعلاكة احمد و حبوبة و ليلي و لكيرة |

| رقم<br>القطعة<br>الارضية | المراجع العقارية | اسم المالك أو المفروض أنه المالك وعنوانه                                                                             | المساحة |    |    | ملاحظات                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
|--------------------------|------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|----|----|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|                          |                  |                                                                                                                      | س       | أر | هـ |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          |
| 32                       | غير محفظ         | ورثة ادريس بن العربي بوعلاقة جماعة الشلالات عمالة<br>المحمدية                                                        | 66      | 03 | 00 | شجر الرمان صغير 3 شجر غير مثمر كبير 1<br>شجر اوكالبتوس كبير 02 - سكن بالحجر<br>مسقف بالخرسنة 3,30 م * 5,80 م<br>3,15*6,70+ تستغل من طرف ورثة ادريس<br>بالعربي بوعلاقة سكن بالحجر مسقف<br>بالقصدير 8,50 م * 6,50 م + 6,70*5,55 -<br>مستودع بالحجر مسقف بالقصدير 5,20<br>م * 4,50 م حائط بالحجر بدون دعائم 5,35<br>م + 3 + 1,20 + 9 + 260 م حائط بالحجر بدون<br>دعائم اسمنتية 5,35 م * 2,37 م تستغل من<br>طرف موسى بوعلاقة |
| 33                       | غير محفظ         | بوعلاقة غزلان . بوعلاقة امين . بوعلاقة حسناء . بوعلاقة<br>نجوى جماعة الشلالات عمالة المحمدية                         | 79      | 12 | 00 | سياج باعمدة خشبية وشبكة حديدية<br>72 م ط                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |
| 34                       | غير محفظ         | بوعلاقة احمد . بوعلاقة حبوبة . بوعلاقة ليلي . بوعلاقة<br>لكبيرة وورثة فاطمة بوعلاقة جماعة الشلالات عمالة<br>المحمدية | 14      | 06 | 00 | سياج باعمدة خشبية وشبكة حديدية<br>81 م ط                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |
| 35                       | غير محفظ         | موسى بوعلاقة جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                           | 63      | 03 | 00 | قمح يستغل من طرف حسن ايت احمد                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |
| 36                       | غير محفظ         | مليكة بوعلاقة جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                          | 36      | 01 | 00 | قمح يستغل من طرف حسن ايت احمد                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |
| 37                       | غير محفظ         | ورثة الميلودية بوعلاقة جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                 | 23      | 01 | 00 | قمح يستغل من طرف حسن ايت احمد                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |
| 38                       | غير محفظ         | ورثة بوعلاقة يامنة و السيد المصطفى غازي جماعة<br>الشلالات عمالة المحمدية                                             | 53      | 04 | 00 | ارض فارغة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| 39                       | غير محفظ         | ورثة ادريس بن موسى بوعلاقة جماعة الشلالات عمالة<br>المحمدية                                                          | 12      | 07 | 00 | ارض فارغة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| 40                       | غير محفظ         | احمد بوعلاقة جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                           | 50      | 04 | 00 | ارض فارغة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| 41                       | غير محفظ         | عبد الله السعدوني جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                      | 38      | 03 | 00 | بناء عشوائي مبني ومغطى باعمدة حديدية و<br>القصب وغطاء بلاستيكي 6,10 م * 3,10 م<br>تستغل من طرف ايت احمد حسن                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |

| رقم<br>القطعة<br>الارضية | المراجع العقارية | اسم المالك أو المفروض أنه المالك وعنوانه                                                                                                                                                                        | المساحة |    |    | ملاحظات                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |
|--------------------------|------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|----|----|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|                          |                  |                                                                                                                                                                                                                 | س       | آر | هـ |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |
| 42                       | غير محفظ         | غير معروف جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                         | 11      | 03 | 00 | جلبانة تستغل من طرف ايت احمد حسن                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |
| 43                       | غير محفظ         | ورثة ادريس بن العربي بوغلافة جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                      | 11      | 07 | 00 | سياج بالقصب 91 م ط سياج بالقصدير 22 م<br>ط سكن بالجور مسقف بالخرسنة<br>5,90م*3,10+2,65*5,60 سكن بالجور<br>مسقف بالقصدير والياف خشبية 7,65 م<br>3,60* م سكن بالجور مسقف بالخرسنة 4,40<br>م 7,35* م مستودع بالاجور مسقف<br>بالقصدير 5,30م*4,20 م مستودع بالجور<br>مسقف بالقصدير 4,70م*2,95 م اسطبل<br>بالجور مسقف بالقصدير 8م*3,60 م<br>مستودع بالجور مسقف بالقصدير 7,50<br>م*4,70 م بهو مبلط بالالسمنت 11,50م*6<br>م*4+5,30م*4,60م*1,10+2,70 م*3,50 م<br>سكن بالجور مسقف بالقصدير والياف خشبية<br>6,35 م*6,25 م مستودع بالجور مسقف<br>بالقصدير 5,40م*4,25 م - تستغل من طرف<br>حسن ايت احمد-المساكن اعلاه حديثة<br>التزويد بالكهرباء |
| 44                       | رع عدد 20099/49  | السعدية يتيم بنسبة 403200/127400<br>الزهرة يتيم بنسبة 403200/127400<br>فاطنة يتيم بنسبة 403200/127400<br>موسى عسلوج بن محمد بن الميلودي بنسبة<br>403200/18375<br>مباركة محبوب بنت عبد الرحمان بنسبة 403200/2625 | 26      | 15 | 00 | ارض فلاحية قمح يستغل من طرف حسن ايت احمد                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |

| رقم<br>القطعة<br>الارضية | المراجع العقارية | اسم المالك أو المفروض أنه المالك وعنوانه                                                                                                                                                                                                                                                              | المساحة |    |    | ملاحظات                                                                                                                        |
|--------------------------|------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|----|----|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|                          |                  |                                                                                                                                                                                                                                                                                                       | س       | أر | هـ |                                                                                                                                |
| 45                       | رع عدد 28935/C   | شركة الصحراء لوجستيك (شمم) جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                              | 82      | 36 | 00 | ارض فلاحية-مثقل بتقييد لنزع الملكية<br>سياج بشبكة حديدية و اعمدة حديدية 100<br>م ط و سياج بشبكة حديدية و اعمدة خشبية<br>71 م ط |
| 47                       | رع عدد 315/49    | سكينة عبقاري بنسبة 144/ 7<br>فاطنة بالمغراوي بنت بناصر بنسبة 144/ 21<br>علي عبقاري (ALI ABKARI) بنسبة 144/ 14<br>مصطفى بالمغراوي بنسبة 144/ 81<br>صفية بالمغراوي بنسبة 144/21<br>جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                        | 48      | 40 | 00 | قصب اخضر 51 م ط وقمح                                                                                                           |
| 48                       | رع عدد 29958/26  | سعيد بوسلحة<br>محبوب جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                    | 45      | 06 | 00 | ارض فلاحية                                                                                                                     |
| 49                       | غير محفظ         | غير معروف جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                               | 73      | 03 | 00 | ارض فلاحية                                                                                                                     |
| 50                       | رع عدد 11864/26  | شركة العمران الدارالبیضاء(ش م) جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                          | 79      | 04 | 00 | ارض عارية - مثقل بتقييد احتياطي                                                                                                |
| 51                       | رع عدد 36355/26  | أحمد أزهارى بن عبد القادر جماعة المحمدية عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                               | 29      | 03 | 00 | ارض فلاحية                                                                                                                     |
| 52                       | رع عدد 39765/26  | أحمد بوقصة بنسبة 3445680/ 888524<br>رشيد بوقصة بنسبة 3445680/ 444262<br>حسناء بوقصة بنسبة 3445680/ 222131<br>نجاة بوقصة بنسبة 3445680/ 222131<br>فاطنة بوقصة بنت لحسن بنسبة 3445680/ 1010740<br>مينة الأقلش بنسبة 3445680/ 213630<br>علي بوقصة بنسبة 3445680/ 444262<br>جماعة المحمدية عمالة المحمدية | 28      | 30 | 00 | ارض فلاحية - شعير يستغل من طرف السيد<br>علي بوقصة<br>بناء ذات طابق أرضي                                                        |

| رقم<br>القطعة<br>الارضية | المراجع العقارية | اسم المالك أو المفروض أنه المالك وعنوانه                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                | المساحة |    |    | ملاحظات                                                                                                                                            |
|--------------------------|------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|----|----|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|                          |                  |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         | س       | آر | هـ |                                                                                                                                                    |
| 53                       | عدد رع 20043/C   | نفس ملاك القطعة رقم 14                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | 96      | 32 | 00 | ارض فلاحية - قمع                                                                                                                                   |
| 54                       | رع عدد 17570/C   | <p>فاطمة لخضر بنت بوشعيب 102720000/ 1382400000</p> <p>الزاهية حدادي بنسبة 61680000/ 1382400000</p> <p>أمنية حدادي بنسبة 61680000/ 1382400000</p> <p>خدوج حدادي بنسبة 61680000/ 1382400000</p> <p>عبدالحق حدادي بنسبة 123360000/ 1382400000</p> <p>عائشة حدادي بنسبة 61680000/ 1382400000</p> <p>الزهرة حدادي بنسبة 61680000/ 1382400000</p> <p>-حفيظة حدادي بنسبة 61680000/ 1382400000</p> <p>الكبيرة حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000</p> <p>حليمة شتاني بنسبة 89370000/ 1382400000</p> <p>عبدالعالي حدادي بن علال 78198750/ 1382400000</p> <p>لطيفة حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000</p> <p>حنان حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000</p> <p>رشيدة حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000</p> <p>المحمدية حدادي بنت علال 39099375/ 1382400000</p> <p>رشيد حدادي بن علال بنسبة 78198750/ 1382400000</p> <p>نورالدين حدادي بن علال 78198750/ 1382400000</p> <p>عبد الرزاق حدادي بن علال 149478750/ 1382400000</p> <p>حسناء حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000</p> <p>كريمة حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000</p> <p>السعدية حدادي بنت علال بنسبة 39099375/ 1382400000</p> <p>جماعة الشلالات عمالة المحمدية</p> | 49      | 16 | 00 | ارض فلاحية - مثقل بتقييد نزح الملكية- قمع<br>ومثقل بتقييد احتياطي                                                                                  |
| 58                       | 13937/C          | شركة العمران الدارالبیضاء -سطات (شم) جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | 30      | 16 | 00 | ارض فلاحية                                                                                                                                         |
| 60                       | غير محفظ         | غير معروف<br>جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              | 58      | 04 | 00 | ارض فلاحية- شعير                                                                                                                                   |
| 62                       | رع عدد 28427/26  | شركة مكومار-ش م-جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | 80      | 13 | 00 | ارض فلاحية-مثقل بتقييد نزح الملكية حائط بالاجور بدون دعائم 11,67 م ط* 1 سياج بشبكة حديدية باعمدة حديدية 11,67 م ط 11,67+ م ط<br>مثقل برهن وإيداعات |

| رقم<br>القطعة<br>الارضية | المراجع العقارية | اسم المالك أو المفروض أنه المالك وعنوانه                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        | المساحة |    |    | ملا حظات                                                             |
|--------------------------|------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|----|----|----------------------------------------------------------------------|
|                          |                  |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | س       | آر | هـ |                                                                      |
| 63                       | رع عدد 878/C     | ادريس عدرون بن أحمد بنسبة 40/60<br>محمد مرشد ابن محمد بنسبة 11/60<br>زينب مرشد بنت محمد بنسبة 3/60<br>خالد مرشد ابن محمد بنسبة 6/60<br>جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            | 81      | 07 | 00 | ارض فلاحية-سياج شبكة حديدية باعمدة حديدية 132,70 م طولي بها بئروبناء |
| 65                       | رع عدد 14654/C   | شركة العمران الدارالبيضاء -سطات (شم) جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              | 28      | 11 | 00 | ارض فارغة                                                            |
| 66                       | رع عدد 14654/C   | شركة العمران الدارالبيضاء -سطات (شم) جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              | 25      | 12 | 00 | ارض فارغة                                                            |
| 68                       | رع عدد 2964/26   | شركة البراشيم الإفريقية (ش-م-م ) جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | 06      | 01 | 00 | ارض فالحية - مثقل بحجوزات وخط كهربائي                                |
| 69                       | رع عدد 25149/49  | مصطفى بابا بنسبة 924000 / 2772000/<br>عائشة خلوقي بنسبة 231000 / 2772000/<br>زهرة غلوطي بنسبة 462000 / 2772000/<br>حليمة شوعبي بنسبة 57750 / 2772000/<br><br>فاطمة خلوقي بن الكبير بنسبة 36750 / 2772000/<br>ماشية خلوقي بنت الكبير 36750/2772000/<br><br>عبد الحق خلوقي بن الكبير بنسبة 73500 / 2772000/<br>عبد العزيز خلوقي بن الكبير بنسبة 73500 / 277200/<br>- نادية خلوقي بنت الكبير بنسبة 36750 / 2772000/<br>- نزهة خلوقي بنت الكبير بنسبة 36750 / 2772000/<br>- فدوى خلوقي بنت الكبير بنسبة 36750 / 2772000/<br><br>يوسف خلوقي بن الكبير بنسبة 73500 / 277200/<br>- مليكة البرقوقي بنت محمد بنسبة 231000 / 2772000/<br><br>محمد بابا ابن موسى بنسبة 57750 / 277200/<br>التهامي بابا ابن موسى بنسبة 57750 / 277200/<br>حليمة بابا ابن موسى بنسبة 28875 / 277200/<br>السعدية بابا ابن موسى بنسبة 28875 / 277200/<br>أحمد بابا ابن موسى بنسبة 57750 / 277200/<br>مصطفى بابا ابن موسى بنسبة 57750 / 277200/<br><br>المكي بابا ابن موسى بنسبة 57750 / 277200/<br>الحسن بابا ابن موسى بنسبة 57750 / 277200/<br>عبد الكريم بابا ابن موسى بنسبة 57750 / 277200/<br><br>عبد الكريم نصيح بنسبة 231000 / 2772000/<br>جماعة الشلالات عمالة المحمدية | 07      | 02 | 00 | أرض فلاحية<br><br>مثقل بإيداعات                                      |

| رقم<br>القطعة<br>الارضية | المراجع العقارية | اسم المالك أو المفروض أنه المالك وعنوانه                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | المساحة |    |    | ملاحظات                                   |
|--------------------------|------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|----|----|-------------------------------------------|
|                          |                  |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | س       | آر | هـ |                                           |
| 71                       | 25149/49         | نفس ملاك القطعة لأرضية رقم 69<br>جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            | 39      | 00 | 00 | ارض فلاحية<br>مثقل بإيداعات               |
| 72                       | R738/49          | 1. غلوطي زهرة بنسبة 84/14<br>2 بابا موسى بنسبة 84/14<br>3 بابا زينب بنسبة 84/07<br>4 خلوقي الكبير بنسبة 84/14<br>5 خلوقي عائشة بنسبة 84/07<br>6 بابا المصطفى بنسبة 84/28<br>جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | 84      | 00 | 00 | ارض فلاحية- مثقل بتعرضات وإيداعات         |
| 73                       | 16430/C          | موسى بن الحسن بابا بنسبة 10373922/ 122259<br>زروالة بنت امحمد بابا بنسبة 10373922/ 1092000<br>ابو الحسن مولاي العربي بنسبة 10373922/ 888988<br>زكية العيسي بنسبة 10373922/ 156808<br>عبد الحفيظ العيسي بنسبة 10373922/ 313615<br>عبد الكبير العيسي بنسبة 10373922/ 339853<br>زهرة غلوطي بنسبة 10373922/ 609671<br>المصطفى بابا بنسبة 10373922/ 1219341<br>فاطنة داوود بنت عبدالله بنسبة 10373922/ 94500<br>اكبيري بلمقدم بنسبة 10373922/ 52475<br>العزيزة العيسي بنسبة 10373922/ 26238<br>محمد اعديسة بنسبة 10373922/56000<br>فوزية الصابونجي بنسبة 10373922/ 237196<br>المصطفى الصابونجي بنسبة 10373922/ 104394<br>عبد الهادي الصابونجي بنسبة 10373922/ 75987<br>علي بنشرقي بن حمو بنسبة 10373922/ 42000<br>الحاج العربي بن حمو بنسبة 10373922/ 42000<br>حليمة شوعبي بنسبة 10373922/ 91049<br>فاطمة خلوقي بن الكبير بنسبة 10373922/ 57935<br>ماشية خلوقي بن الكبير بنسبة 10373922/ 57935 | 08      | 01 | 00 | رض فلاحية- مثقل بتقييدات احتياطية و برهون |

| رقم<br>القطعة<br>الارضية | المراجع العقارية | اسم المالك أو المفروض أنه المالك وعنوانه                 | المساحة |    |    | ملاحظات |
|--------------------------|------------------|----------------------------------------------------------|---------|----|----|---------|
|                          |                  |                                                          | س       | آر | هـ |         |
|                          |                  | عبد الحق خلوقي بن الكبير بنسبة 10373922/115871           |         |    |    |         |
|                          |                  | عبد العزيز خلوقي بن الكبير بنسبة 10373922/115871         |         |    |    |         |
|                          |                  | نادية خلوقي بن الكبير بنسبة 10373922/ 57935              |         |    |    |         |
|                          |                  | نزهة خلوقي بن الكبير بنسبة 10373922/ 57935               |         |    |    |         |
|                          |                  | فدوى خلوقي بن الكبير بنسبة 10373922/ 57935               |         |    |    |         |
|                          |                  | يوسف خلوقي بن الكبير بنسبة 10373922/115871               |         |    |    |         |
|                          |                  | حميد سليمان بن بوشعيب بنسبة 10373922/8360                |         |    |    |         |
|                          |                  | يوسف سليمان بن بوشعيب بنسبة 10373922/1362                |         |    |    |         |
|                          |                  | هشام سليمان بن بوشعيب بنسبة 10373922/1362                |         |    |    |         |
|                          |                  | عبد الفتاح الصابونجي ابن الطاهر بنسبة<br>10373922/104394 |         |    |    |         |
|                          |                  | عائشة خلوقي بنت الحسن بنسبة 10373922/1058169             |         |    |    |         |
|                          |                  | ملیكة البرقوقي بنت محمد بنسبة 10373922/1058169           |         |    |    |         |
|                          |                  | فاطمة بابا بنت المیلودي بنسبة 10373922/5740              |         |    |    |         |
|                          |                  | مصطفى بابا بن المیلودي بنسبة 10373922/11480              |         |    |    |         |
|                          |                  | رشید بابا بن الملیح بنسبة 10373922/113118                |         |    |    |         |
|                          |                  | ادريس بابا بن الملیح بنسبة 10373922/491118               |         |    |    |         |
|                          |                  | علالة بابا بن الملیح بنسبة 10373922/56559                |         |    |    |         |
|                          |                  | حجاج بابا بن الملیح بنسبة 10373922/113118                |         |    |    |         |
|                          |                  | نعیمة بابا بنت الملیح بنسبة 10373922/56559               |         |    |    |         |
|                          |                  | مينة بابا بنت المیلودي بنسبة 10373922/5740               |         |    |    |         |
|                          |                  | فوزية بابا بنت المیلودي بنسبة 10373922/5740              |         |    |    |         |
|                          |                  | كریمة بابا بنت المیلودي بنسبة 10373922/5740              |         |    |    |         |
|                          |                  | حسناء بابا بنت المیلودي بنسبة 10373922/5740              |         |    |    |         |
|                          |                  | نور الدين بابا بن المیلودي بنسبة 10373922/11480          |         |    |    |         |
|                          |                  | حادة بابا بنت الحاج بنسبة 10373922/462189                |         |    |    |         |
|                          |                  | فاطنة بابا بنت الحاج بنسبة 10373922/84194                |         |    |    |         |
|                          |                  | رقية بابا بنت الحاج بنسبة 10373922/462189                |         |    |    |         |

| رقم<br>القطعة<br>الارضية | المراجع العقارية | اسم المالك أو المفروض أنه المالك وعنوانه                            | المساحة |    |    | ملاحظات |
|--------------------------|------------------|---------------------------------------------------------------------|---------|----|----|---------|
|                          |                  |                                                                     | س       | آر | هـ |         |
|                          |                  | اعنابة بابا بنت المليح بنسبة 10373922/56559                         |         |    |    |         |
|                          |                  | رضوان بابا ابن المليح بنسبة 10373922/113118                         |         |    |    |         |
|                          |                  | محمد بابا ابن المليح بنسبة 10373922/113118                          |         |    |    |         |
|                          |                  | عبد العالي حدادي بن علال بنسبة 288000/ 16291                        |         |    |    |         |
|                          |                  | نعيمة سليمان بن بنت بوشعيب بنسبة 10373922/4180                      |         |    |    |         |
|                          |                  | عبد المومن سليمان بن بوشعيب بنسبة 10373922/8360                     |         |    |    |         |
|                          |                  | بوعزة سليمان بن بوشعيب بنسبة 10373922/8360                          |         |    |    |         |
|                          |                  | لالة خديجة أبو الحسن بنت مولاي العربي بنسبة 10373922/52198          |         |    |    |         |
|                          |                  | فتيحة سليمان بن بنت بوشعيب بنسبة 10373922/4180                      |         |    |    |         |
|                          |                  | لالة فاطمة الزهراء أبو الحسن بنت مولاي العربي بنسبة 10373922/888988 |         |    |    |         |
|                          |                  | عبد الرحيم سليمان بن بوشعيب بنسبة 10373922/8360                     |         |    |    |         |
|                          |                  | سهام سليمان بن بنت بوشعيب بنسبة 10373922/681                        |         |    |    |         |
|                          |                  | محمد سليمان بن بوشعيب بنسبة 10373922/8360                           |         |    |    |         |
|                          |                  | سميرة سليمان بن بنت بوشعيب بنسبة 10373922/681                       |         |    |    |         |
|                          |                  | مصطفى سليمان بن بوشعيب بنسبة 10373922/8360                          |         |    |    |         |
|                          |                  | ادريس سليمان بن بوشعيب بنسبة 10373922/8360                          |         |    |    |         |
|                          |                  | عبد اللطيف سليمان بن بوشعيب بنسبة 10373922/1362                     |         |    |    |         |
|                          |                  | امال سليمان بن بنت بوشعيب بنسبة 10373922/681                        |         |    |    |         |
|                          |                  | سعيد سليمان بن بوشعيب بنسبة 10373922/8360                           |         |    |    |         |
|                          |                  | الميلودية نحال بنت العربي بنسبة 10373922/2631                       |         |    |    |         |
|                          |                  | جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                       |         |    |    |         |

| رقم<br>القطعة<br>الارضية | المراجع العقارية | اسم المالك أو المفروض أنه المالك وعنوانه                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        | المساحة |    |    | ملاحظات                                             |
|--------------------------|------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|----|----|-----------------------------------------------------|
|                          |                  |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | س       | أر | هـ |                                                     |
| 74                       | مطلب عدد 41943/C | 1. المكي خلوقي بن الخلطي بنسبة 11/2<br>2 العربي خلوقي بن الخلطي بنسبة 11/2<br>3 المليح خلوقي بن الخلطي بنسبة 11/2<br>4 عبد السلام خلوقي بن الخلطي بنسبة 11/2<br>5 الكبير خلوقي بن الخلطي بنسبة 11/2<br>6 أمينة خلوقي بن الخلطي بنسبة 11/1<br><br>جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                  | 48      | 03 | 00 | ارض فلاحية<br>مثقل بعدة إيداعات                     |
| 76                       | رع عدد 2963/26   | ابراهيم جميل بن احمد بنسبة 240/ 80<br>بلقاسم جميل بن احمد بنسبة 240/ 80<br>عائشة ديواني بنت بلقاسم بنسبة 240/ 10<br>محمد جميل بن عبدالله بنسبة 240/ 14<br>حسن جميل بن عبدالله بنسبة 240/ 14<br>امحمد جميل بن عبدالله بنسبة 240/ 14<br>فاطمة جميل بن عبدالله بنسبة 240/ 7<br>خديجة جميل بن عبدالله بنسبة 240/ 7<br>حبيبة جميل بن عبدالله بنسبة 240/ 7<br>باتول جميل بن عبدالله بنسبة 240/ 7<br><br>جماعة الشلالات عمالة المحمدية | 41      | 01 | 00 | ارض فلاحية - مثقل برهن وحجز تحفظي                   |
| 77                       | رع عدد 2964/26   | شركة البراشيم الإفريقية (ش-م-م) جماعة الشلالات<br>عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                | 26      | 08 | 00 | ارض فارغة<br>مثقل بحجوزات وخط كهربائي               |
| 79                       | رع عدد 14654/C   | شركة العمران الدارالبیضاء -سطات (ش م)<br>جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          | 21      | 02 | 00 | ارض فارغة                                           |
| 80                       | رع عدد 14654/C   | شركة العمران الدارالبیضاء -سطات (شم)<br>جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | 47      | 10 | 00 | ارض فارغة                                           |
| 87                       | م ت عدد 42012/س  | 1. خلوقي المليح بن الخلطي<br>2 عبد السلام بن الخلطي الحاج عبد السلام<br>3 الكبير بن الخلطي الحاج عبد السلام<br>4 العربي بن الخلطي بن الحاج عبد السلام<br><br>جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                      | 09      | 00 | 00 | ارض فلاحية<br>مثقل بعدة إيداعات                     |
| 88                       | رع عدد 16430/C   | نفس ملاك القطعة رقم 73<br><br>محمد اعديسة بنسبة 10373922/756000<br><br>جماعة الشلالات عمالة المحمدية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            | 53      | 01 | 00 | ارض فلاحية<br>ملك مثقل بتقييدین إحتیاطیین ورهن جبري |

المادة الثانية. - ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1445 (27 ماي 2024).

الإمضاء : نزار بركة.

## نظام موظفي الإدارات العامة

## نصوص خاصة

## وزارة الداخلية

قرار لوزير الداخلية رقم 1641.24 صادر في 28 من ذي القعدة 1445 (6 يونيو 2024) بتحديد خصائص الزي النظامي للضباط وضباط الصف وأعوان الإغاثة، العاملين بالمديرية العامة للوقاية المدنية والمصالح الخارجية التابعة لها، وكذا الشارات المميزة له.

## وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.17.70 الصادر في 10 ذي القعدة 1439 (24 يوليو 2018) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الوقاية المدنية والأطباء، العاملين بالمديرية العامة للوقاية المدنية والمصالح الخارجية التابعة لها ولاسيما الفقرة الأولى بالمادة 63 منه ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم 2.16.814 الصادر في 28 من ذي الحجة 1437 (30 سبتمبر 2016) المتعلق بإخضاع العاملين بالمديرية العامة للوقاية المدنية لقواعد الانضباط العسكري، المصادق عليه بالقانون رقم 20.17، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.17.42 بتاريخ 8 ذي الحجة 1438 (30 أغسطس 2017)،

## قرر ما يلي :

## الباب الأول

## مقتضيات عامة

## المادة الأولى

يحدد هذا القرار خصائص الزي النظامي للضباط وضباط الصف وأعوان الإغاثة، المشار إليهم في ما يلي من هذا القرار بـ «أفراد الوقاية المدنية»، وكذا الشارات المميزة له.

## المادة 2

يتكون الزي النظامي لأفراد الوقاية المدنية من البنل التالية :

• بذل الخروج (Tenues de sortie) ؛

• بذل المناسبات الرسمية (Tenues de cérémonies) مخصصة للضباط ؛

• بذلة الاحتفالات الرسمية (Tenue de galas) مخصصة للضباط ؛

• بذلة الاستعراض (Tenue de parade) مخصصة للضباط ؛

• بذل ولوازم التدخل ومعدات الحماية الفردية ؛

• بذل إضافية.

## الباب الثاني

## بذل الزي النظامي

## أولا : بذل الخروج

## المادة 3

تتكون بذل الخروج من بذلتين إحداها للشتاء وأخرى للصيف.

1 - بذلة الشتاء، وتتكون من :

- سترة ذات لون أزرق داكن مرفقة ب :

• وصلتين كتفيتين ؛

• شارة الوقاية المدنية ؛

• شارة المدرسة الوطنية للوقاية المدنية ؛

• شارات الطوق ؛

• لوحة معدنية تحمل الاسم الشخصي والعائلي مخصصة للضباط ؛

• لوحة معدنية تحمل مُحدِّدا للهوية مخصصة لضباط الصف وأعوان الإغاثة ؛

- سروال ذي لون أزرق داكن يشتمل، بالنسبة للضباط، على أشرطة جانبية سوداء، وبالنسبة لضباط الصف وأعوان الإغاثة، على حاشية على شكل خط أحمر ؛

- قبعة بواقية أمامية صلبة سوداء، بها غطاء للرأس ذو لون أزرق داكن وحامل شارة مخصصة للضباط وضباط الصف. تكون أشرطةها ذات لون أسود، وأحزمتها، بالنسبة للضباط، ذات لون ذهبي وبالنسبة لضباط الصف، ذات لون فضي ؛

- قلنسوة (Béret)، بها حامل شارة مخصصة للضباط ؛

- قبعة من نوع (Calot) ذات لون أزرق داكن ؛

- معطف ذي لون أزرق داكن مخصص للضباط ؛

- قميص ذي لون أزرق فاتح (bleu ciel) ؛

- قميص (Pull-over) ذي لون أزرق داكن، يحمل وصلتين كتفيتين ؛

- قميص داخلي بأكمام طويلة ؛

## ثانيا : بذل المناسبات الرسمية

## المادة 4

تتكون بذل المناسبات الرسمية من بذلتين إحداها للشتاء وأخرى للصيف.

1 - بذلة الشتاء، وتشتمل على الملابس واللوازم والشارات التي تتكون منها بذلة الخروج الشتوية، بقميص أبيض، يضاف إليها قفازات بيضاء.

2 - بذلة الصيف، وتتكون من :

- سترة ذات لون أزرق داكن مرفقة ب :

• وصلتين كتفيتين ؛

• شارة الوقاية المدنية ؛

• شارة المدرسة الوطنية للوقاية المدنية ؛

• شارات الطوق ؛

• لوحة معدنية تحمل الاسم الشخصي والعائلي ؛

- سروال ذي لون أزرق داكن بدون أشرطة جانبية ؛

- قبعة بواقية أمامية صلبة سوداء، بها غطاء للرأس ذو لون أزرق داكن وحامل شارة. تكون أشرطةها ذات لون أسود وأحزمها ذات لون ذهبي ؛

- قميص أبيض ؛

- ربطة عنق سوداء ؛

- حزام به حلقة معدنية لونها ذهبي ؛

- جوارب ذات لون أسود أو أزرق داكن ؛

- أحذية سوداء جلدية أو جزمة سوداء جلدية بساق قصيرة ؛

- قفازات بيضاء.

## ثالثا : بذلة الاحتفالات الرسمية

## المادة 5

تتكون بذلة الاحتفالات الرسمية من :

- سترة الاحتفالات الرسمية ذات لون أزرق داكن مرفقة بوصلتين كتفيتين ؛

- سروال الاحتفالات الرسمية ذي لون أزرق داكن مع أشرطة جانبية سوداء ؛

- قبعة بواقية أمامية صلبة سوداء، مخصصة لبذلة الاحتفالات الرسمية، بها غطاء للرأس ذو لون أزرق داكن وحامل شارة. تكون أشرطةها ذات لون أسود وأحزمها ذات لون ذهبي ؛

- سروال داخلي ؛

- ربطة عنق سوداء ؛

- حزام به حلقة معدنية، لونها ذهبي بالنسبة للضباط، وفضي بالنسبة لضباط الصف وأعوان الإغاثة ؛

- جوارب ذات لون أسود أو أزرق داكن ؛

- أحذية سوداء جلدية أو جزمة سوداء جلدية بساق قصيرة.

2 - بذلة الصيف، وتتكون من :

- سروال ذي لون أزرق داكن، بدون أشرطة جانبية بالنسبة للضباط، وبحاشية على شكل خط أحمر بالنسبة لضباط الصف وأعوان الإغاثة ؛

- قميص مخصص للذكور، ذي لون أزرق فاتح بأكماء طويلة ؛

- قميص على شكل سترة مخصص للإناث، ذي لون أزرق فاتح بأكماء طويلة ؛

ويرفق كلا القميصين المذكورين ب :

• وصلتين كتفيتين ؛

• شارة الوقاية المدنية ؛

• شارة المدرسة الوطنية للوقاية المدنية ؛

• شارات الطوق ؛

• لوحة معدنية تحمل الاسم الشخصي والعائلي مخصصة للضباط ؛

• لوحة معدنية تحمل مُحدِّدا للهوية مخصصة لضباط الصف وأعوان الإغاثة ؛

- قبعة بواقية أمامية صلبة سوداء، بها غطاء للرأس ذو لون أزرق داكن وحامل شارة، مخصصة للضباط وضباط الصف. تكون أشرطةها ذات لون أسود وأحزمها ذات لون ذهبي بالنسبة للضباط ولون فضي بالنسبة لضباط الصف ؛

- قلنسوة (Béret)، بها حامل شارة مخصصة للضباط ؛

- قبعة من نوع (Calot) ذات لون أزرق داكن ؛

- حزام به حلقة معدنية، لونها ذهبي بالنسبة للضباط، وفضي بالنسبة لضباط الصف وأعوان الإغاثة ؛

- جوارب ذات لون أسود أو أزرق داكن ؛

- أحذية سوداء جلدية أو جزمة سوداء جلدية بساق قصيرة ؛

- سترة ذات لون أزرق داكن مخصصة للضباط، مرفقة بنفس اللوازم والشارات المرفقة بالقميصين المذكورين في هذه المادة، وكذا بربطة عنق سوداء.

- قميص مخصص لبذلة الاحتفالات الرسمية ذي لون أبيض ؛
- ربطة عنق سوداء على شكل «فراشة» ؛
- حزام مخصص لبذلة الاحتفالات الرسمية ؛
- جوارب ذات لون أسود أو أزرق داكن ؛
- أحذية سوداء جلدية أو جزمة سوداء جلدية بساق قصيرة ؛
- بنود الكتف ذات لون ذهبي ؛
- قفازات بيضاء.

#### رابعا : بذلة الاستعراض

##### المادة 6

تتكون بذلة الاستعراض من :

- سترة الاستعراض ذات لون برتقالي مرفقة ب :
- وصلتين كتفيتين مخصصتين لسترة الاستعراض ؛
- شارة المدرسة الوطنية للوقاية المدنية ؛
- شارات الطوق الخاصة ببذلة الاستعراض ؛
- سروال الاستعراض ذي لون أزرق بنفسجي بأشرطة جانبية ذات لون برتقالي ؛
- قبعة بواقية أمامية صلبة سوداء، بها غطاء للرأس ذو لون مطابق للون السترة وحامل شارة. تكون أشرطةها ذات لون أسود وأحزماتها ذات لون ذهبي ؛
- قميص أبيض مخصص لبذلة الاستعراض ؛
- حزام مخصص لبذلة الاستعراض ؛
- جوارب ذات لون أسود ؛
- جزمة سوداء جلدية بساق قصيرة ؛
- بنود الكتف ذات لون مطابق للون السروال ؛
- قفازات الاستعراض ذات لون أبيض ؛
- سيف الاستعراض.

#### خامسا : بذل ولوازم التدخل ومعدات الحماية الفردية

##### المادة 7

تتكون بذل ولوازم التدخل ومعدات الحماية الفردية مما يلي :

- بذلة العمل متكونة من :

- سترة العمل ؛
- سروال العمل ؛

• بزة العمل ؛

• قبعة من نوع KF ؛

- بذلة الوقاية من الحريق متكونة من :

• سترة الوقاية من الحريق ؛

• سروال الوقاية من الحريق ؛

• خوذة لمقاومة الحرائق في المباني والبنىات الأخرى ؛

• خوذة لمقاومة حرائق الفضاءات الطبيعية وللإنقاذ التقني ؛

- بذلة المسعفين متكونة من :

• سترة المسعفين ؛

• سروال المسعفين ؛

- بذلة الوقاية من سوء أحوال الطقس متكونة من :

• سترة الوقاية من البرد ؛

• سروال الوقاية من البرد ؛

• بزة الوقاية من البرد ؛

• سترة مقاومة لسوء أحوال الطقس ؛

• سترة مقاومة للرياح (Blouson coupe-vent) ؛

• معطف واقي من المطر (Ciré) ؛

- أحذية التدخل ؛

- جوارب مخصصة لأحذية التدخل ؛

- حزام المناورة ؛

- قناع واقي (Cagoule de protection) ؛

- قفازات واقية ؛

- قميص بأكمام قصيرة من نوع Polo- ؛

- قميص بأكمام طويلة من نوع Polo- ؛

- قميص بأكمام قصيرة من نوع T-shirt- ؛

- صدرية مُستشعّة ؛

- لفافات أيدي جلدية ذات لون أبيض (Crispins blancs) ؛

- لفافات أرجل جلدية ذات لون أبيض (Guêtres blanches) ؛

- أحزمة جلدية ذات لون أبيض ؛

|                                                                       |                                                                             |
|-----------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------|
| - وشاح ؛                                                              | - سروال الخدمة ؛                                                            |
| - معدات ولوازم خاصة حسب طبيعة ونوع التدخل خصوصا في حالات بيئة معادية. | - صدرية الخدمة ؛                                                            |
| يجب أن يكون اختيار معدات الحماية الفردية مناسبة لطبيعة الأخطار.       | - قميص بأكمام طويلة ؛                                                       |
|                                                                       | - قميص من نوع T-shirt ؛                                                     |
|                                                                       | - منظر الخدمة ؛                                                             |
|                                                                       | - ربطة عنق سوداء أو ربطة سوداء على شكل «فراشة» ؛                            |
|                                                                       | - قفازات الخدمة ؛                                                           |
|                                                                       | - أحذية الخدمة ؛                                                            |
|                                                                       | - وزرة الخدمة.                                                              |
|                                                                       | * بذلة الأنشطة الرياضية، وتتكون من :                                        |
|                                                                       | - بذلة رياضة ؛                                                              |
|                                                                       | - قبعة ؛                                                                    |
|                                                                       | - أنورة (Anorak) ؛                                                          |
|                                                                       | - سروال قصير للرياضة ؛                                                      |
|                                                                       | - قميص من نوع T-shirt ؛                                                     |
|                                                                       | - جوارب ؛                                                                   |
|                                                                       | - أحذية رياضة ؛                                                             |
|                                                                       | - سروال قصير للسباحة للذكور ؛                                               |
|                                                                       | - بذلة السباحة مخصصة للإناث.                                                |
|                                                                       | * بذلة السباحين وتتكون من :                                                 |
|                                                                       | - قميص بأكمام قصيرة من نوع T-shirt ؛                                        |
|                                                                       | - سروال قصير للسباحة ؛                                                      |
|                                                                       | - قبعة ؛                                                                    |
|                                                                       | - أحذية الرياضة.                                                            |
|                                                                       | المادة 9                                                                    |
|                                                                       | يزود أفراد الوقاية المدنية الموكول إليهم القيام بمهام خاصة ببذلة تتكون من : |
|                                                                       | - سترة ؛                                                                    |
|                                                                       | - سروال ؛                                                                   |
|                                                                       | - قميص ؛                                                                    |
|                                                                       | - ربطة عنق ؛                                                                |

|                                                                       |                                                                                                              |
|-----------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| - وشاح ؛                                                              | - سروال الخدمة ؛                                                                                             |
| - معدات ولوازم خاصة حسب طبيعة ونوع التدخل خصوصا في حالات بيئة معادية. | - صدرية الخدمة ؛                                                                                             |
| يجب أن يكون اختيار معدات الحماية الفردية مناسبة لطبيعة الأخطار.       | - قميص بأكمام طويلة ؛                                                                                        |
|                                                                       | - قميص من نوع T-shirt ؛                                                                                      |
|                                                                       | - منظر الخدمة ؛                                                                                              |
|                                                                       | - ربطة عنق سوداء أو ربطة سوداء على شكل «فراشة» ؛                                                             |
|                                                                       | - قفازات الخدمة ؛                                                                                            |
|                                                                       | - أحذية الخدمة ؛                                                                                             |
|                                                                       | - وزرة الخدمة.                                                                                               |
|                                                                       | * بذلة الأنشطة الرياضية، وتتكون من :                                                                         |
|                                                                       | - بذلة رياضة ؛                                                                                               |
|                                                                       | - قبعة ؛                                                                                                     |
|                                                                       | - أنورة (Anorak) ؛                                                                                           |
|                                                                       | - سروال قصير للرياضة ؛                                                                                       |
|                                                                       | - قميص من نوع T-shirt ؛                                                                                      |
|                                                                       | - جوارب ؛                                                                                                    |
|                                                                       | - أحذية رياضة ؛                                                                                              |
|                                                                       | - سروال قصير للسباحة للذكور ؛                                                                                |
|                                                                       | - بذلة السباحة مخصصة للإناث.                                                                                 |
|                                                                       | * بذلة السباحين وتتكون من :                                                                                  |
|                                                                       | - قميص بأكمام قصيرة من نوع T-shirt ؛                                                                         |
|                                                                       | - سروال قصير للسباحة ؛                                                                                       |
|                                                                       | - قبعة ؛                                                                                                     |
|                                                                       | - أحذية الرياضة.                                                                                             |
|                                                                       | المادة 8                                                                                                     |
|                                                                       | يزود أفراد الوقاية المدنية، بالإضافة إلى البذل واللوازم والمعدات السالفة الذكر، بالبذل التالية، حسب الحالة : |
|                                                                       | * بذلة الحرفيين، وتتكون من :                                                                                 |
|                                                                       | - بزة العمل ؛                                                                                                |
|                                                                       | - قميص بأكمام قصيرة من نوع T-shirt ؛                                                                         |
|                                                                       | - قميص من نوع Pull-over ؛                                                                                    |
|                                                                       | - أحذية السلامة ؛                                                                                            |
|                                                                       | - جوارب ؛                                                                                                    |
|                                                                       | - قفازات العمل ؛                                                                                             |
|                                                                       | - منظر التلحيم ؛                                                                                             |
|                                                                       | - ألبسة ومعدات خاصة حسب طبيعة ونوع النشاط.                                                                   |
|                                                                       | * بذلة العاملين بالمطعم، وتتكون مما يلي :                                                                    |
|                                                                       | (أ) بالنسبة للعاملين داخل المطبخ :                                                                           |
|                                                                       | - سترة المطبخ ؛                                                                                              |
|                                                                       | - سروال المطبخ ؛                                                                                             |
|                                                                       | - قميص من نوع T-shirt ؛                                                                                      |
|                                                                       | - قميص من نوع Pull-over ؛                                                                                    |
|                                                                       | - منظر المطبخ ؛                                                                                              |
|                                                                       | - منظر الجزارة ؛                                                                                             |
|                                                                       | - قبعة المطبخ ؛                                                                                              |
|                                                                       | - أحذية المطبخ ؛                                                                                             |
|                                                                       | - وزرة ؛                                                                                                     |
|                                                                       | - قفازات المطبخ.                                                                                             |
|                                                                       | (ب) بالنسبة للعاملين المكلفين بالخدمة (النادل) :                                                             |
|                                                                       | - سترة الخدمة ؛                                                                                              |

- حزام ؛

- جوارب ؛

- أحذية سوداء جلدية أو جزمة سوداء جلدية بساق قصيرة.

تحدد قائمة أفراد الوقاية المدنية المسموح لهم بارتداء هذه البذلة بمقرر للمدير العام للوقاية المدنية.

### الباب الثالث

#### خصائص الشارات المميّزة وبعض لوازم الزي النظامي

##### المادة 10

#### 1 - شارة الوقاية المدنية :

تتكون شارة الوقاية المدنية من شارة معدنية ذات شكل بيضاوي، جوانبها ذهبية اللون وداخلها برتقالي اللون، يعلوها تاج ملكي ذهبي اللون.

تتوسط الشارة نجمة خماسية جوانبها ذهبية اللون وتجويفها برتقالي اللون. يوجد أسفل النجمة مثلث متساوي الأضلاع، أزرق اللون، يحفه غصن الدفلة من كل جانب. يلتقي الغصنان في القاعدة وكلاهما ذهبي اللون. ويوجد أسفل نقطة التقاء الغصنين حرفا «وم» باللغة العربية.

يحف شارة الوقاية المدنية جوانب معدنية متموجة عن اليمين وعن الشمال.

تحمل الشارة المذكورة شعار المملكة باللغة العربية، وتثبت على سناد جلدي أسود متناسق معها في الشكل وتُعلّق بزر الجيب العلوي الأيمن لبذل الخروج والمناسبات الرسمية.

#### 2 - شارة المدرسة الوطنية للوقاية المدنية :

تتكون شارة المدرسة الوطنية للوقاية المدنية من شارة معدنية على شكل درع بجوانب ذات لون ذهبي وتجويف ذي لون أحمر داكن، يحمل في قاعدته عبارة : «المدرسة الوطنية للوقاية المدنية»، ويعلوها تاج ملكي ذو لون ذهبي.

يتوسط الشارة كتاب مفتوح جوانبه ذات لون ذهبي، يوجد في وسطه قرص ذهبي اللون به مثلث متساوي الأضلاع، ذو لون أزرق داكن، ويحف الكتاب غصن الدفلة من كل جانب. يلتقي الغصنان في القاعدة وكلاهما ذهبي اللون.

تعلو الكتاب نجمة خماسية أضلاعها الخارجية ذهبية اللون، بينما أضلاعها الداخلية خضراء اللون وتجويفها ذهبي اللون، ويحفها شعار المملكة باللغة العربية.

تثبت الشارة على سناد جلدي أسود متناسق معها في الشكل بالنسبة لبذل الخروج والمناسبات الرسمية، وتعلق، حسب الحالة، كما يلي :

• على زر الجيب العلوي الأيسر، بالنسبة للضباط ؛

• على زر الجيب العلوي الأيمن، بالنسبة للضباط وضباط الصف وأعوان الإغاثة، العاملين بالمدرسة الوطنية للوقاية المدنية وكذا التلاميذ الضباط والتلاميذ ضباط الصف والتلاميذ أعوان الإغاثة.

أما بالنسبة لبذلة الاستعراض فتُعلّق الشارة مباشرة على سترّة الاستعراض دون سناد جلدي.

ويقتصر حمل شارة المدرسة الوطنية للوقاية المدنية، فقط، على الضباط وضباط الصف وأعوان الإغاثة، العاملين بالمدرسة الوطنية للوقاية المدنية وكذا التلاميذ الضباط والتلاميذ ضباط الصف والتلاميذ أعوان الإغاثة.

#### 3 - شارة الطوق :

تتكون شارة الطوق من شارة معدنية ذات لون ذهبي يعلوها تاج ملكي وتتوسطها نجمة خماسية وشعلتين وراميتين، وتضم شعار المملكة باللغة العربية.

يحف الشارة غصن الزيتون عن اليمين وغصن الفلين عن الشمال وكلاهما ذهبي اللون.

تُثبت الشارة على طرفي طوق القميص أو على الأجزاء العليا لطوق السترة.

#### 4 - شارة الطوق الخاصة ببذلة الاستعراض :

تتكون شارة الطوق الخاصة ببذلة الاستعراض من شارة معدنية ذات لون ذهبي، يتوسطها كتاب مفتوح ذو لون ذهبي، يوجد في وسطه قرص ذهبي اللون به مثلث متساوي الأضلاع، ذو لون أزرق داكن.

يحف الكتاب غصن الدفلة من كل جانب. يلتقي الغصنان في القاعدة وكلاهما ذهبي اللون.

#### 5 - شارة الخوذة :

تتكون شارة الخوذة من شارة الوقاية المدنية، محمولة على لوحة السّمة الموجودة في الجهة الأمامية للخوذة.

#### 6 - شارة القبعة :

تتكون شارة القبعة مما يلي :

- بالنسبة للضباط السامين : شارة بيضاوية، أبعادها 42×50 مم، مكونة من نجمة خماسية بجوانب ذات لون ذهبي وتجويف ذي لون أحمر، محفوفة بزوج من غصن الدفلة من كل جانب، مربوطين في القاعدة. يكون الغصنان الداخليان بلون فضي والخارجيان بلون ذهبي ؛

- يتوسّط الكتفيات والكتفيات اللينة للتلاميذ الضباط في السنة الثانية شريطان متوازيان من ثوب ذهبي اللون، يمتدان من الشريط الأحمر الجاني إلى قمة الكتفيات والكتفيات اللينة؛

(ج) بالنسبة للتلاميذ ضباط الصف :

تحمل الكتفيات والكتفيات اللينة شريطا من ثوب ذهبي اللون، موضوع على شكل «>>»، عوض الشارات التي يحملها ضباط الصف.

(د) بالنسبة للتلاميذ أعوان الإغاثة :

لا تحمل الكتفيات والكتفيات اللينة الخاصة بهم أي شارة.

## الباب الرابع

### مقتضيات متفرقة وختامية

#### المادة 11

تُحدّد كيفية ارتداء وتزويد وتجديد البذل ولوازم التدخل ومعدات الحماية الفردية بواسطة مذكرة للمدير العام للوقاية المدنية.

#### المادة 12

توفر المديرية العامة للوقاية المدنية لأفرادها الزي النظامي ولوازمه والشارات المميّزة وكذا لوازم التدخل ومعدات الحماية الفردية اللازمة لممارسة مهامهم.

#### المادة 13

يبقى الزي النظامي ولوازمه والشارات المميّزة ومعدات الحماية الفردية، الموضوعة رهن إشارة أفراد الوقاية المدنية، في ملكية المديرية العامة للوقاية المدنية، ولا يمكن بهذا الخصوص استعمالها خارج إطار ممارسة المهام أو استبدالها أو منحها أو بيعها.

#### المادة 14

يتعين على أفراد الوقاية المدنية الذين يتم حذفهم من أسلاك الوقاية المدنية أن يعيدوا إلى المديرية العامة للوقاية المدنية البذل ولوازم التدخل ومعدات الحماية الفردية، التي توجد في حوزتهم.

#### المادة 15

ينسخ القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية والخصوصية رقم 239.03 الصادر في 8 محرم 1424 (12 مارس 2003) بتحديد خصائص البذلة الرسمية والشارات ولوازم التجهيز الخاصة بموظفي الهيئة الوطنية للوقاية المدنية.

#### المادة 16

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1445 (6 يونيو 2024).

الإمضاء : عبد الوافي لفيتيت.

- بالنسبة للضباط المساعدين : شارة بيضاوية، أبعادها 42×50 مم، مكونة من نجمة خماسية بجوانب ذات لون ذهبي وتجويف ذي لون أحمر، محفوفة بزوج من غصن الدفلة من كل جانب، مربوطين في القاعدة. يكون الغصنان الداخليان والخارجيان بلون ذهبي ؛

- بالنسبة لضباط الصف : شارة بيضاوية، أبعادها 37×38 مم، مكونة من نجمة خماسية بجوانب ذات لون ذهبي وتجويف ذي لون أحمر، محفوفة بغصن من الدفلة من كل جانب، مربوطين في القاعدة. يكون الغصنان بلون فضي ؛

- بالنسبة لأعوان الإغاثة : شارة بيضاوية، أبعادها 37×38 مم، مكونة من نجمة خماسية بجوانب ذات لون ذهبي وتجويف ذي لون أحمر، محفوفة بغصن من الدفلة من كل جانب، مربوطين في القاعدة. يكون الغصنان بلون ذهبي.

### 7 - شارات التخصص :

يمكن لأفراد الوقاية المدنية حمل شارات التخصص، تحدد خصائصها، حسب كل تخصص، من طرف المدرسة الوطنية للوقاية المدنية.

### 8 - الأزرار :

تكون أزرار بذل الخروج والمناسبات الرسمية والاحتفالات الرسمية والاستعراض، بالنسبة للضباط، نصف كروية الشكل، لونها ذهبي، عليها رسم تاج بارز وتحمل عبارة «الوقاية المدنية» باللغة العربية ؛

وتكون أزرار بذل الخروج، بالنسبة لضباط الصف وأعوان الإغاثة، نصف كروية الشكل، لونها ذهبي، عليها رسم نجمة خماسية بارزة وتحمل عبارة «الوقاية المدنية» باللغة العربية.

### 9 - الكتفيات :

(أ) بالنسبة للضباط وضباط الصف وأعوان الإغاثة :

تُغلّف الكتفيات بثوب أسود، ينتهي أسفلها بشريط من ثوب أحمر، وتحمل في أعلاها زرا ذا لون ذهبي، ممثل فيه تاج بارز يُثبَّت بمعقوفتين. تزين حاشية هذه الكتفيات، بالنسبة للضباط السامين، بخط لونه ذهبي.

أما الكتفيات اللينة لبذل التدخل فهي مصنوعة من ثوب لِيّن أسود، ينتهي أسفلها بشريط من ثوب أحمر .

(ب) بالنسبة للتلاميذ الضباط :

- يتوسّط الكتفيات والكتفيات اللينة للتلاميذ الضباط في السنة الأولى، شريط من ثوب ذهبي اللون، يمتد من الشريط الأحمر الجاني إلى قمة الكتفيات والكتفيات اللينة ؛